عين على العدالة

نشرة يصدرها المركز الفلسطيني لإستقلال المحاماة والقضاء **"مساواة"** العدد الواحدوالثلاثون/ حزيران ٢٠٢٣

الافتتاحية

الاعتقال السياسي وصمة تودي بإعلان الاستقلال، آن الأوان لإلغائها وحظرها

بتاريخ ٢٠٢٣/٦/١٨ أصدرت جامعة بيرزيت بياناً قالت فيه بأنها تتابع بقلق شديد تقارير تُظهر اعتقال عنيف للطالب عبد المجيد ماجد حسن من قِبل الأجهزة الأمنية من أمام منزله، وأنها تُطالب السلطة الفلسطينية بإطلاق سراحه فوراً ووقف الاستدعاءات التي تستهدف طلبة الجامعة بطريقة غير قانونية، والإفراج عن جميع الطلبة المعتقلين على خلفية سياسية.

وفي ذات اليوم أصدرت الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان بياناً أشارت فيه إلى أن أكثر من ٣٠ مواطناً لا زالوا معتقلين لدى الأجهزة الأمنية، وأنها رصدت امتناع الأجهزة الأمنية وعلى وجه الخصوص جهاز المخابرات العامة عن تنفيذ قرارات المحاكم الخاصة بالإفراج عن المعتقلين، مشيرةً في بيانها إلى أن غالبية التُهم الموجهة للمواطنين تنافي الواقع ومُبطّنة بتهم جنائية لا أساس لها وتوجه لذريعة الاستمرار في الإعتقال، وأن عدداً من المعتقلين تعرضوا إلى إساءة معاملة ومنع من الإلتقاء بذويهم وعدم السماح بزيارتهم من قِبل الأهل، وقالت الهيئة في بيانها أنها ترى في استمرار الاستدعاءات والإعتقال على خلفية الإنتماء السياسي، والمماطلة في تنفيذ قرارات المحاكم، وإساءة معاملة المعتقلين مساساً بحقوق المواطن وجريمة يعاقب عليها القانون، ما يستدعي من الجهات الرسمية ذات العلاقة وعلى رأسها النيابة العامة التدخل الفوري لوقف تلك الانتهاكات والإفراج الفوري عن المعتقلين لدى الأجهزة الأمنية، ودعت الجهات القضائية إلى التشدد في عملية تمديد التوقيف وعدم اللجوء إليه إلاّ في حالات الضرورة، تزامن وأعقب صدور البيانين الكشف عن تعرض رئيس مجلس طلبة بيرزيت لاستخدام القوة المفرطة من قِبل عناصر الأجهزة الأمنية التي قامت بضربه وسحله أثناء اعتقاله من أمام منزله إلى جانب صدور قرار بالإفراج عن أحد معتقلي الرأي بعد أن دُوّن في محضر توقيفه ومحاكمته ظهور علامات تُشير إلى تعرضه للتعذيب.

الإمعان في احتجاز وتوقيف واعتقال المواطنين/ات على خلفية إبداء الرأي أو الإنتماء السياسي يُشكّل كما أكدنا مِراراً وتكراراً وصمة تُهدر إعلان الإستقلال، وتغتال المبادئ الدستورية لنظام الحكم المنصوص عليه في القانون الأساسي، وتُلغي وتنتهك الحق في المُعتقد والتعددية السياسية والمشاركة وأُسس وقواعد الحكم القانوني، وتؤشر إلى إمعان المتنفذون في السلطة في المُضيّ في التفرّد والهيمنة والاستبعاد والقمع.

آن الأوان لتمسك المواطنين بحقوقهم والوقوف صفاً واحداً ضد كل مظاهر التسّلط وفي مقدمتها التوقيف والاعتقال على خلفية الرأي والمُعتقد والإنتماء السياسي.

الفضاء المدني حق وواجب وليس مِنّة من حاكم أو متنفذ

كشفت ردود أفعال المجتمع المدني والأهلي على إحالة زميلين من ائتلاف «أمان» إلى المحاكمة على خلفية إصدار «أمان» تقريرها الدوري

التتمة ص (٢)

وفد من «مساواة» يلتقي شخصيات رسمية وممثلي مجتمع مدني ومؤسسات دولية في غزة

عقد وفد من «مساواة» يضم كل من المحامي إبراهيم البرغوثي مسؤول الشؤون السياساتية والقانونية والمحامية رولا موسى مسؤولة الرقابة القانونية في مكتب «مساواة» في غزة سلسلة من اللقاءات والإجتماعات مع ممثلين رسميين ومجتمع مدني ومؤسسات دولية منها الإتحاد الأوروبي وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي،

التتمة ص (٧)

مؤشر مدركات الفساد للعام ٢٠٢٢:- الفساد يتناسب طردياً مع مأسسة الأنظمة الشمولية الإستحواذية وغالبية الدول العربية تقع في دائرة الدول الأكثر فساداً في العالم

أصدرت منظمة الشفافية الدولية تقريراً تناول مؤشر مدركات الفساد للعام ٢٠٢٢ ومن أبرز ما جاء فيه أن تعمق الفساد فساد،

التتمة ص (٨)

المدخل لاستقرار التعليم وتنميته إطار نقابي مستقل للمعلمين/ات ووقف العبث بمتطلبات استقرارهم المعيشي والوظيفي

أصدر المركز الفلسطيني لاستقلال المحاماة والقضاء «مساواة» بتاريخ ٢٠٢٣/٢/٩ ورقة موقف بشأن إضراب المعلمين/ات،

التتمة ص (٨)

إلتفاف على إلغاء القرارات بقانون المُعدلة لتشريعات قضائية

تداول محامون وقانونيون ومهتمون بالشأن العام ما أُسميّ بتعليمات صادرة عن رئيس مجلس القضاء الأعلى سنداً بقرار صادر عن مجلس القضاء الأعلى بتاريخ ٢٠٢٣/٢/١٥ واصفين إياها بالإلتفاف على القرار الرئاسي بإلغاء القرار بقانون المُعدل لقانون أصول المحاكمات المدنية والتجارية،

التتمة ص (١٠)

هنات ونواقص تطال النتيجة المتوخاة من تسوية الأراضي

وجه المركز الفلسطيني لاستقلال المحاماة والقضاء «مساواة» بتاريخ ٢٠٢٣/٢/٢٦ مذكرة إلى رئيس وحدة الرقابة الداخلية للشكاوى في هيئة تسوية الأراضي والمياة مُبينة على نحو تفصيلي أبرز الهنّات والنواقص الجدية التي تطال النتيجة المتوخاة من تسوية الأراضي وتمس بحقوق المواطنين/ات

التتمة ص (١٢)

«مساواة» تطلب تزويدها بصورة عن ضبوطات جلسات محاكمة المتهمين بمقتل المرحوم نزار بنات ورئيس المحكمة العسكرية الخاصة يرفض الإستجابة للطلب.

وجه المركز الفلسطيني لاستقلال المحاماة والقضاء «مساواة» طلباً خطياً بتاريخ ٢٠٢٣/١/١٥ إلى رئيس هيئة القضاء العسكري اللواء إسماعيل فراج مُبدياً رغبته في الحصول على صورة من ضبوطات جلسات محاكمة المتهمين بقضية مقتل المرحوم نزار بنات،

التتمة ص (١٤)

"مساواة" تعقد المؤتمر الوطني «العدالة الإنتقالية»: المدخل والضمان لإنجاح الجهود الوطنية لتحقيق المصالحة

عقد المركز الفلسطيني لاستقلال المحاماة والقضاء "مساواة" بالتعاون مع اللجنة المجتمعية لإنهاء الإنقسام مؤتمراً وطنياً في الخامس والعشرين من شهر شباط ٢٠٢٣ في كل من قاعة الهلال الأحمر الفلسطيني برام الله

التتمة ص (١٨)

إقرأ في هذا العدد

إعلان المدافعين عن حقوق الإنسان المُقترح من «مساواة» على طاولة لجنة عمل الحكومة في غزة ص (٢٠)

محاولة لإبقاء القرارات بقانون المُعدلة للتشريعات القضائية نافذة رغم إلغائها ص (٢١)

تكميم أفواه واغتيال لحرية الرأي يطال الموظفين/ات في مجلس القضاء الأعلى ص (٣٧)

هل صحيح؟ ص (٥٨)

تتمة/ الافتتاحية

المتعلق بواقع وموجبات تكريس نزاهة الحكم ومكافحة الفساد، واستمرار الحكومة في تطبيق وإنفاذ نظام الشركات غير الربحية، وتوسّع الأجهزة الأمنية في التضييق والحدّ من حرية الرأي والتعبير، عن عمق الهوة بين نهج وأداء المتنفذون في الحكم والحقوق الدستورية المكفولة للمنظمات والهيئات الأهلية ومؤسسات المجتمع المدني في المشاركة السياسية بكافة أوجهها، مُشيرة بوضوح إلى أن لجوء المتنفذين إلى التعنّت وحجب الحقيقة وتجاوز وانتهاك قواعد ومتطلبات الشراكة المجتمعية من شأنه تعميق أزمة عدم الثقة في الحكم، وتكريس غياب الشرعية الشعبية إلى جانب غياب الشرعية الدستورية عن مؤسساته وأشخاصه.

الحل يكمن في التوقف الفوري عن كافة مظاهر التضييق والإنتهاك لحقوق الإنسان من جهة وإلغاء كل ما يُشكّل خروجاً ونسفاً للقيم والمبادئ والأحكام الدستورية الواردة بوضوح لا يقبل الجدل في وثيقة إعلان الاستقلال والقانون الأساسي ، والإقرار والإلتزام بنهج التنافس الديمقراطي في تولي الحُكم عبر الإلتزام بإجراء الانتخابات العامة الدورية دون مماطلة أو تسويف أو إبطاء صوناً لمبادئ حكم القانون وفصل السلطات وسيادة القانون واستقلال ونزاهة القضاء والتداول السلمي للسلطة.

عددان جديدان من مجلة العدالة والقانون وعدد من نشرة «عين على العدالة»

«إن من يحيد عن مقاصد الدستور أو يحرف مرامي أحكامه لن تُسعد به صفحات التاريخ»، بهذا اختتم الفقيه الدستوري الدكتور فتحي فكري أستاذ القانون العام في كلية الحقوق في جامعة القاهرة تعليقه على القرار بقانون رقم ١٣ لسنة ٢٠٢٢ بشأن المحاكم الإدارية، والذي عنونه «تنفيذ الحكم الدستوري بين الإصلاح المنقوص والاهتمام بزيادة سلطات الرئيس» والمنشور في العدد ٤٢ من مجلة العدالة والقانون والواقع على ١٤٠ صفحة من القطع المتوسط، ويشتمل التعليق على خمس قرارات بقانون الأول والثاني يتعلقان بالمحاكم الإدارية ورسومها قُدّمت من قِبل الدكتور محمد عبد الفتاح عبد البُر مساعد مستشار لمجلس الدولة المصري، إلى جانب الفيقه الدكتور فتحي فكري والدكتور سليم حثامله نائب رئيس جامعة العلوم الإسلامية العالمية وأستاذ الدراسات العليا قسم القانون المقارن في الأردن، والثالث يتعلق بالتعليق على القرار بقانون المُعدل لقانون التنفيذ رقم ٢٣ لسنة ٢٠٠٥ قُدم من الدكتور مصطفى قاسم رئيس محكمة في مصر والمحامي الدكتور محمود الرشدان من الأردن، والرابع يتعلق بالقرار بقانون المُعدل لقانون الإجراءات الجزائية رقم ٣ لسنة ٢٠٠١ قُدم من المستشار الدكتور عبدالعزيز محمد سالمان نائب رئيس المحكمة الدستورية العليا المصرية والذي تضمن فيما تضمنه «إن أول خطوات الحماية للحقوق والحريات هو أن تنظيمها يجب أن يتم بقانون وليس بأداء أدنى من ذلك، وأن القرار بقانون لا يصلح لتنظيم بعض الموضوعات الهامة كتلك المتعلقة بالسلطة القضائية والحقوق والحريات، وفي حالة الضرورة لا يمكن أن يُتخذ القرار بقانون كوسيلة لممارسة سلطة التشريع لأمد طويل، وأن لا بد أن يصدر في ظل نظام دستوري قائم، وأضاف متسائلاً هل يجوز أن تُحَدد مدة الحبس الإضافي بالحد الأقصى لمدة العقوبة المرصودة على جريمة محل الحبس الاحتياطي؟! وأجاب «بالقطع هذا الكلام غير جائز بل وغير دستوري بما فيه من إفتئات على الحرية الشخصية واعتداء صارخ على أصل البراءة، ويساوي بين المحبوس احتياطياً وبين المحكوم عليه، بل أن المحكوم عليه سيكون في وضع أفضل إذ أنه عَلِم جُرمه وقامت جهات الإتهام بالتدليل على صحة الإتهام وقضت المحكمة عليه بعد أن أُبديت كافة أوجه الدفاع، ولا يجب أبداً أن ننسى أن الحبس الاحتياطي هو إجراء استثنائي يُمارس ضد بريء ضماناً لإجراء التحقيق في حرية وبلا عوائق، و هذا الإجراء الذي أملته حالة الضرورة يجب أن يجري في حدود هذه الضرورة وفي قدرها ولا يجوز التوسع فيه، ولا ينبغي أن يُتخذ كعقوبة، ولا يجوز قياس الحد الأقصى للحبس الاحتياطي على الحد الأقصى لمدة العقوبة المقررة للجريمة التي يُحبس المتهم احتياطياً على أساسه. كما تم التعليق عليه من قِبل الدكتور عبدالقادر جراده من غزة، والخامس يتعلق بالقرار بقانون رقم ١١ لسنة ٢٠٢٢ بشأن دعاوى الحكومة، قُدم من الدكتور رفعت عيد أستاذ القانون العام في كلية الحقوق في جامعة القاهرة، وتضمن العدد في بابه الرابع الخاص بالحوارات القانونية الإجابة على سؤال عما إذا كانت التشريعات تقبل السحب ووقف التنفيذ وكيفية إلغائها؟

أما العدد ٤٣ من مجلة العدالة والقانون والذي يقع على ٣٢٢ صفحة من القطع المتوسط فقد تضمن التعليق على أربع قرارات بقانون الأول يتعلق بتعديل قانون المحكمة الدستورية قدمة الفقيه الدستوري الدكتور فتحي فكري أستاذ القانون العام في كلية الحقوق في جامعة القاهرة، والفقيه الدكتور عماد النجار من مصر، والثاني يتعلق في تعديل قانون البيان في المواد المدنية والتجارية قُدم من قِبل الدكتور محمد عبد الفتاح عبد البر مستشار مساعد مجلس الدولة المصري، والثالث يتعلق بقرار بقانون مُعدل لقانون تشكيل المحاكم النظامية قُدم من قِبل المحامي الدكتور عبدالرحمن توفيق من الأردن والمستشار الدكتور عبدالعزيز محد سالمان نائب رئيس المحكمة الدستورية العليا المصرية، الرابع يتعلق بقرار بقانون المعدل لقانون أصول المحاكمات المدنية والتجارية (تم إلغاء القرار بقانون لاحقاً)، قُدم من قِبل الدكتور فؤاد درادكه من الأردن قاضي محكمة تمييز والدكتور رفعت عيد سيد أستاذ القانون العام في كلية الحقوق في جامعة القاهرة، إلى جانب التعليق على مشروعين قانون الأحوال الشخصية وقانون أصول المحاكمات الشرعية قُدم الأول من قِبل المحامية الدكتورة مرام شتات والمحامي الدكتور نضال جمال جراده والمحامي سمير صبري حسنيه الذي تولى التعليق أيضاً على مشروع القانون الثاني كما تضمن العدد باباً خاصاً بالحوارات القانونية تناول موضوع الرقابة على دستورية المعاهدات الدولية قُدم من قِبل المستشار الدكتور عبدالعزيز محمد سالمان نائب رئيس المحكمة الدستورية العليا المصرية، موضوع حظر التمييز في الوظيفة العامة بين المواثيق الدولية والحالة الفلسطينية قُدم من قِبل الدكتورة مجد عودة وورقة موقف صاردة عن مركز «مساواة» بعنوان: انقلاب على خصائص المحكمة الدستورية ومدة عمل قضاتها.

وكانت «مساواة» أصدرت العدد ٣٠ من مجلة «عين على العدالة» ويقع العدد على ٦٦ صفحة من القطع الكبير، ويتضمن توثيقاً لأوجه إنتهاك حكم القانون والمساس بالحقوق والحريات، ودور «مساواة» في رصد وتوثيق ومتابعة تلك الإنتهاكات التي شملت أوجه عدة متطلبات حقوق المواطن/ة ، ونالت عديد من حقوقهم الدستورية والمدنية والسياسية والإقتصادية والإجتماعية والثقافية، إلى جانب توثيق يوميات العمل القضائي وما شابه من خروج عن مقتضيات إدارة الدعوى وضمانات الوصول إلى العدالة، إلى جانب البيانات وأوراق الموقف الصادرة ع «مساواة» بشأن التشريعات الماسّة في الحق بالتقاضي والوصول إلى العدالة كالجدول المُعدل لرسوم المحاكم الصادر عن مجلس الوزراء، واستثمار أمانات التنفيذ لصالح الخزينة ومجلس القضاء في خطوة تستهدف الإستحواذ على أموال خاصة دون سند من قانون أو مبرر مشروع، ومشروع قرار بقانون ضريبة القيمة المضافة وتعديل مدونة السلوك القضائي، كما تضمن العدد مطالب اللجنة المجتمعية لإنهاء الإنقسام من الأحزاب والفصائل الموقعة على إعلان الجزائر بالشروع الفوري بتنفيذ متطلباته التي حددتها، و أبرز مخرجات مؤتمر العدالة الفلسطيني العاشر، وأبرز نتائج المرصد القانوني السادس الكاشف لرأي المجتمع الفلسطيني اتجاه منظومة العدالة الرسمية وإنحدار مستوى الثقة المجتمعية في ذلك الأداء.

في هذا العدد أيضاً

«مساواة» تشارك في إطلاق تحالف قياديات لتعزيز النزاهة ومكافحة الفساد في المنطقة العربية

شاركت «مساواة» ممثلة بعضوة مجلس إدارتها المحامية شيرين شعرواي في المؤتمر الإقليمي المنعقد في عمان

التتمة ص (٣٧)

المحكمة الإدارية العليا تُلغي قرار محكمة النقض بصفتها الإدارية والمتضمن إعادة الأستاذة سحر أبو زينه إلى عملها وتصادق على قرار إحالتها إلى التقاعد القسري على خلفية نشاطها النقابي

تداولت وسائل التواصل الاجتماع فيما يُفيد صدور قرار عن المحكمة الإدارية العليا المشكلة بموجب قرار بقانون بشأن المحاكم الإدارية

التتمة ص (٣٧)

الهيئة العامة لـ «مساواة» تصادق بكامل أعضائها على التقرير الإداري لعملها خلال العام ٢٠٢٢ والتقرير المالي المدقق للسنة المالية ٢٠٢٢.

إلتأمت الهيئة العامة للمركز الفلسطيني لاستقلال المحاماة والقضاء «مساواة» بكامل أعضائها

التتمة ص (٣٧)

في اليوم العالمي لحرية الصحافة آن الأوان لحرية الوصول للمعلومات وكفالة حرية الرأي والتعبير وحظر الإعتقال السياسي

أصدر المركز الفلسطيني لاستقلال المحاماة والقضاء «مساواة» بتاريخ ٢٠٢٣/٥/٣ بياناً في اليوم العالمي لحرية الصحافة أكد من خلاله على أن الأوان قد آن لتوفير حرية الوصول للمعلومات وإتاحتها والرقابة المستقلة على ذلك،

التتمة ص (٤٠)

الفريق الأهلي لدعم شفافية الموازنة يحذر من تجاهل إجراء الانتخابات العامة والتجاوز المستر لأحكام قانون الموازنة العامة

أصدر الفريق الأهلي لدعم شفافية الموازنة العامة «مساواة» عضواً فيه» ورقة موقف بتاريخ ٢٠٢٣/٥/١٤ حذر فيها من أن استمرار حالة تجاهل إجراء الانتخابات العامة والتجاوز المستمر لأحكام قانون تنظيم الموازنة العامة والشؤون المالية لسنة ١٩٩٨

التتمة ص (٤١)

على طاولة برنامج «عين على العدالة» التلفزيوني فلسطين تحتل المركز الأخير في دول العالم في حماية الحقوق الإقتصادية للمرأة؟!، ومكانتها في الأحزاب السياسية والقوائم الانتخابية؟!

كشف تقرير المرأة وأنشطة الأعمال والقانون للعام ٢٠٢٣ الصادر عن البنك الدولي أن الوتيرة العالمية للإصلاحات الرامية للمساواة في معاملة المرأة بموجب القانون تراجعت إلى أدنى مستوى لها منذُ عشرين عاماً، واللافت أن التقرير يضع دولة فلسطين في أدنى موقع دولي إذ احتلت بموجبه الترتيب ١٩٠ من أصل ١٩٠ دولة،

التتمة ص (٤٠)

٣٤ مؤسسة إعلامية وحقوقية ومجتمع مدني تحذر الحكومة تتجه لإقرار قانون مُقيداً للحق في الوصول للمعلومات على نحو يُلغيه

حذرت ٣٤ مؤسسة إعلامية وحقوقية ومجتمع مدني من بينها «مساواة» في بيان أصدرته بتاريخ ٢٠٢٣/٥/٢٣ من توجه الحكومة لإقرار قرار بقانون مُقيد للحق في الوصول للمعلومات بحرية وإتاحتها على نحو يُلغيه ويُبقي العلومات حِكراً على الحكومة والمتنفذين في النظام،

التتمة ص (٤١)

٣٩ مؤسسة أهلية تدعوا لإعادة الحياة الدستورية وإجراء انتخابات عامة تشريعية ورئاسية ومجلس وطني

بمناسبة مرور عامين على إلغاء الانتخابات العامة أصدرت ٣٩ مؤسسة أهلية من بينها «مساواة» بتاريخ ٢٠٢٣/٥/٢٤ بياناً للرأي العام طالبت من خلاله بإصدار مرسوم رئاسي فوري يُنظم إجراء انتخابات عامة تشريعية ورئاسية ومجلس وطني قبل نهاية العام الجاري، وصياغة استراتيجية وطنية موحدة تضمن مشاركة المواطنين/ات من مدينة القدس في الانتخابات

التتمة ص (٤٧)

قاضٍ يُصدر قراراً يُلقي بالقانون الأساسي في سلة المهملات

بتاريخ ٢٠٢٣/٣/٧ وفي إحدى الدعاوي الجزائية إلتمس المتهم إستئخار شهادة المشتكي لحين حضور محاميه إلاّ أن القاضي رفض طلب المتهم بإجتهاد يفيد بأن الدعاوى الجزائية الصُلحية «عقوبتها تصل إلى ٣ سنوات سجن» تنعقد بدون حضور محامي، ويُكلف المتهم بمناقشة المشتكي إذا ما رغب في ذلك، ما دفع المتهم إلى طلب التدوين في المحضر بعدم رغبته في المناقشة.

التتمة ص (٥١)

في مبادرة الأولى من نوعها «مساواة» والبرلمان الشبابي ومجموعة محامون من أجل سيادة القانون- أصدقاء «مساواة» ينفذون عيادة قانونية ميدانية في أحياء وشوارع شرق غزة وغربها

في إطار خطة «مساواة» لتطوير أدوات ووسائل رقابتها الأهلية المستقلة على أداء منظومة الحكم والعدالة ووسائل مساهمتها النوعية في رفع الوعي القانوني للمواطنين/ت، بحقوقهم الدستورية وتمكينهم من الأدوات والآليات القانونية الضامنة لتلك الحقوق،

التتمة ص (٥٤)

مبادرة مهمة لحماية حقوق المرأة، يجدر تعميمها مشروع تعديل تشريعي لقانون ميراث المسيحيين في الأردن يساوي بين المرأة والرجل

وافق مجلس رؤساء الكنائس في الأردن على مسودة مشروع قانون الوصايا والمواريث للمسيحيين في الأردن بعد توافق الطوائف المسيحية عليها تساوي بين الذكر والأنثى في الميراث، وتُجيز الوصية لوارث بشروط محددة،

التتمة ص (٥٤)

موظفوا القضاء النظامي يعلقون العمل بالمحاكم حتى الأول من أيلول القادم

أعلن موظفوا السلطة القضائية القضاء النظامي تعليق العمل في جميع المحاكم النظامية وإدارات مجلس القضاء الأعلى إبتداءً من صباح الأحد ٧/٢ وحتى إنتهاء دوام يوم الخميس ٧/١٣، والذي تتبعه العطلة القضائية من ٧/١٥ وحتى ٩/١.

التتمة ص (٥٥)

طالبتان من الجامعة العربية الأمريكية تحتلان المركز الأول في مسابقة العدالة الإنتقالية بين الممكنة والمستحيلة

فاز فريق الجامعة العربية الأمريكية المشكل من الطالبتين في كلية الحقوق فيها ديما أبو بكر ورند أبو فرحه بالمركز الأول في مسابقة مناظرة العدالة الإنتقالية ممكنة أم مستحيلة والتي نفذتها «مساواة» يوم الأربعاء ٢٠٢٣/٦/١٤ في فندق السيزر في رام الله بمشاركة أربعة فرق ضمت طلاب وطالبات من جامعات بيرزيت والقدس والخليل والعربية الأمريكية ونُشرت وقائعه على صفحة «مساواة» وخُصصت لها حلقة تلفزيونية في برنامج «مساواة» الإعلامي «عين على العدالة».

التتمة ص (٧)

مؤتمراً صحفياً للجنة المجتمعية لإنهاء الانقسام

عقدت اللجنة المجتمعية لإنهاء الانقسام المُشكلة بمبادرة من مركز «مساواة» وتضم ٢٢ شخصية مجتمعية من المحافظات الشمالية والجنوبية مؤتمراً صحفياً بتاريخ ٢٠٢٣/١/١١، أعلنت من خلاله إطلاق مؤتمر لإقرار الإستراتيجية الوطنية لإنهاء الإنقسام وفق معايير العدالة الإنتقالية يُعقد في رام الله وغزة في آن واحد بتاريخ ٢٠٢٣/٢/٢٥. وبالنظر لأهمية البيان الصحفي الصادر عن اللجنة فإن «عين على العدالة» تنشره

السيدات والسادة ممثلي وسائل الإعلام المحترمين مع حفظ الألقاب والمسميات، نرحب بكم في مؤتمرنا الصحفي هذا الذي نستهله بإعلان بيان اللجنة المجتمعية لإنهاء الانقسام، فأهلاً وسهلاً بكم جميعاً.

بيان صحفي صادر عن اللجنة المجتمعية لإنهاء الانقسام في سياق تعزيز الجهود الوطنية الجمعية لدعم المصالحة وفق معايير العدالة الانتقالية وصولاً لإنجازها

انبثقت اللجنة المجتمعية لإنهاء الانقسام عن الجمع التأسيسي السابع الذي بادر إليه المركز الفلسطيني لاستقلال المحاماة والقضاء "مساواة" في الضفة الغربية وقطاع غزة، تتويجاً لسلسلة من الحوارات التي نظمها في سائر محافظات الوطن بمشاركة فاعلة لممثلين عن مختلف الفعاليات المجتمعية، والتي انطلقت منذُ العام 2019 وأُختتمت بتاريخ 2022/8/29 في لقاء مشترك بين المحافظات الجنوبنية والمحافظات الشمالية، حيث زكّى الجمع التأسيسي في ذاك الاجتماع مبادرة 18 ثمانية عشر شخصية شكلوا بذلك اللجنة المجتمعية لإنهاء الانقسام، والتي أبقت أبوابها مفتوحة لمن يرغب في الانضمام إليها.

بلغ عدد أعضاء اللجنة في غزة 11 عضو وهم: المختارة فاتن حرب، المختار علي عبد الهادي، د. إبراهيم حمد، د. عماد أبو الجديان، المحامية ميثاء أحمد، المحامية ناريمان حلس، المحامية بيسان نصار، الأستاذ أيمن السويسي، الأستاذ محمد الكولك، الأستاذ أحمد المغربي، والأستاذ عمر الرزي ممثلاً عن مركز "مساواة".

كما بلغ عدد أعضاء اللجنة في الضفة 12 عضواً هم: د. ماجد صقر، دكتورة مجد عودة، د. اسلام البياري، د. أمجد شهاب، السيد خليل أبو علي، الأستاذة ايمان عبد الرحمن، الأستاذ عيسى العملة، الأستاذ محمود العملة، الأستاذ جمال الصابر، السيد طارق حرباوي، السيد سميح الحيح، بالإضافة إلى السيدة رشا خضور ممثلة عن مركز "مساواة".

وضعت اللجنة هدفاً نُصب عينيها التواصل مع كافة مكونات المجتمع الفلسطيني وتنظيم مؤتمر وطني يُسند الجهود المجتمعية السابقة الهادفة لإنهاء الانقسام، وإقرار استراتيجية وطنية تُعمل أُسس ومبادئ العدالة الانتقالية والحكم الرشيد للانتقال السلمي من حالة الانقسام إلى حالة الوحدة.

يتبع ←

تثني اللجنة المجتمعية لإنهاء الانقسام على سائر المبادرات والجهود والنداءات وكافة أوجه الحراك المجتمعي السلمي التي بُذلت ولا تزال لإنهاء الانقسام والحيلولة دون تحوله إلى إنفصال، وتجاوز آثاره المُدمرة، وإعادة الوحدة لشعبنا، كما ترى في جُهدها خُطوة إضافية نحو تحقيق الحلم الوطني بتجسيد اللُحمة الوطنية والمجتمعية عِبر إقرار الاستراتيجية الوطنية الجمعية لإنهائه وفق معايير العدالة الانتقالية الكفيلة بمعالجة كافة أسباب الانقسام ومظاهره ونتائجه.

استطاعت اللجنة خلال الفترة الماضية التواصل مع مؤسسات المجتمع المدني والمؤسسات النسوية والمخاتير والأحزاب السياسية خرجت منه بتوصيات صدرت على شكل بيانات ودعوات للالتزام الفعلي بمخرجات لقاءات المصالحة وبالتحديد إعلان الجزائر، ستواصل اللجنة اتصالاتها وأنشطتها على نحو يحقق التواصل مع جُلّ مكونات المجتمع، وعليه سنلتقي ممثلي الشباب والأندية والنقابات المهنية والعمالية واتحادات الطلبة والكُتّاب والإعلاميين والأكاديميين وأهالي الأسرى وشخصيات عامة، كل ذلك لغاية إنجاح المؤتمر الذي نحن بصدد الإعلان عنه ووسمه بما يستحق واعتباره يوماً وطنياً فارقاً في حياة شعبنا، مُذكرين بما صدر عن اللجنة من بيانات ودعوات للالتزام الفعلي بمخرجات لقاء الجزائر (نضعها بين أيديكم ثانية).

وترى اللجنة في إلتئام مؤتمرها الوطني الجمعي الشامل تحت "عنوان "**العدالة الانتقالية المدخل والضمان لإنجاح الجهود الوطنية لتحقيق المصالحة**"، المُزمع تنظيمه يوم السبت الخامس والعشرون من فبراير المقبل 2023/2/25، لإقرار الاستراتيجية الوطنية لإنهاء الانقسام إعمالاً لمعايير العدالة الانتقالية والحكم الرشيد، من خلال تكليف شخصيات وطنية متخصصة تعمل في لجان معايير العدالة الانتقالية لإنجاز الاستراتيجية على نحو يُجسّد السيادة الوطنية ويحدد معالم الطريق الأنجع للتخلص من الانقسام وتعزيز الوحدة.

إن إنجاز هذه المهمة يكتسي أهمية وضرورة تاريخية يتطلب إنجازها مشاركة كل ألوان الطيف الفلسطيني، الأمر الذي يتطلب تحفيز الهمم وتوسيع المشاركة من كل مكونات المجتمع تلبيةً لغايات المؤتمر النبيلة باعتباره مطلباً شعبيًا يحتاج لتكاتف كافة الجهود الوطنية على تنوعها وتعددها وبإرادة وتصميم على النجاح، والالتزام بالاستراتيجية الوطنية الجمعية ووضعها موضع التطبيق وحظر النكوص عنها.

مبادرتنا لها ما يُسندها في تجارب عديد الدول والشعوب بما فيها دول في افريقيا وأمريكا اللاتينية وأوروبا ودول عربية أيضاً، أعملت معايير العدالة الانتقالية في الاتفاقيات الوطنية للانتقال من حالة الانقسام إلى حالة الوحدة وحققت نتائج إيجابية، سيُشير إليها المتحدثون في المؤتمر لاستلهام ما هو إيجابي ومُثمر في صياغة الاستراتيجية الوطنية.

يتبع ←

نؤكد على وحدة هدف الشعب الفلسطيني والمتمثل بنيل حريته واستقلاله وحقه في تقرير مصيره، وعلى ضرورة إنهاء الانقسام الذي يشكل عقبة كُبرى في سبيل تحقيقه، وعلى أهمية تكاتف الجهود لإنجاز المصالحة العادلة بوصفها الأداة الموثوقة لتجسيد ارتباط شعبنا بوطنه وأمنه ومستقبله.

ومن هنا ندعو كافة الأحزاب والقوى السياسية الموقعة على إعلان الجزائر بضرورة الإسراع في تنفيذه دون إبطاء، وتعزيز وتمكين دور مؤسسات المجتمع المدني وتفعيل دور العائلات ومجالسها والاتحادات الشبابية والنسائية في إنجاز المصالحة عِبر مشاركتهم الفاعلة في المؤتمر الوطني وقراراته ومخرجاته.

كذلك ندعوكم ومن خلالكم ندعوا أبناء شعبنا كافة للمشاركة الفاعلة في مؤتمرنا الوطني بغية إنجاحه وإنفاذ مخرجاته تعزيزاً للجهود الوطنية لإنهاء الانقسام وتحقيق المصالحة. مُذكرين ثانيةً بموعده في الخامس والعشرين من شباط المُقبل.

شكراً لحضوركم ولدوركم في إنجاح مؤتمرنا الصحفي هذا، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

نرحب بأسئلتكم واستفساراتكم، وشكراً جزيلا لكم مرةً أُخرى.

وكانت اللجنة اللجنة المجتمعية لإنهاء الإنقسام قد نظمت عديد من اللقاءات الحوارية مع فئات مجتعية مختلفة شملت إعلامين وشباب وأسرى محررين وطلبة جامعات وممثلي مؤسسات مجتمع مدني وأُدباء مثقفين ونساء، من جانبها نفذت «مساواة» حلقات إذاعية وتلفزيونية تناولت معايير العدالة الإنتقالية وأهمية اعتمادها في أي إتفاق مصالحة قابل للحياة.

مذكرة تفاهم بين «مساواة» والعيادة القانونية في كلية الحقوق والإدارة العامة في جامعة بيرزيت وكلية الحقوق في الجامعة العربية الأمريكية.

وقعت «مساواة» ممثلة بمديرتها التنفيذية أحلام طرايرة مذكرة تفاهم بين «مساواة» والعيادة القانونية في كل من كلية الحقوق والإدارة العامة في جامعة بيرزيت وكلية الحقوق في الجامعة الأمريكية، وتهدف المذكرتين إلى تسجيد أُسس التعاون المشترك وبشكل خاص آليات العمل مع العيادة القانونية في الجامعتين إستناداً إلى المبادئ المشتركة وتطوير أوجه التعاون المشترك بما يوفر فرصة كبيرة لطلبة وطلاب الجامعتين للإندماج بالواقع العملي لدور «مساواة» في تحقيق سيادة القانون وحماية حقوق وحريات الأفراد، وخلق نواة تواصل مختلفة بين الجانبين الأكاديمي والمجتمعي التطبيقي لتأهيل الطلبة وتمكينهم من المشاركة في مواجهة التحديات في الواقع القانوني.

«مساواة» تُصدر سلسلة من الفيديوهات التثقيفية حول أثر التشريعات الصادرة إبّان الإنقسام على المرأة والطفل

أصدرت «مساواة» عشرة فيديوهات توعوية تناولت مدى إنصاف التشريعات والممارسات القانونية الرسمية الصادرة إبّان الإنقسام للمراة والطفل وذلك بالتعاون مع برنامج Un Women التابع لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي UNDP و تولت نشر تلك الفيديوهات على موقعها الإلكتروني وصفحتها الخاصة على الفيسبوك مُستهلة نشر تلك الفيديوهات بتاريخ ٢٠٢٣/١/٢٣ بفيديو بعنوان: هل تُنصِف التشريعات والممارسات القانونية المرأة والطفل في فلسطين خصوصاً في ظل الإنقسام الذي يُلقي بظلاله على جميع أوجه الحياة السياسية والإجتماعية والقانونية، ومدى اتساق تلك التشريعات مع المبادئ والحقوق الدستورية الواردة في القانون الأساسي وبخاصة المادة التاسعة منه الكافلة لحق المساواة والمانعة للتمييز بين المواطنين والمواطنات بكافة أشكاله.

تتمة/ وفد من «مساواة» يلتقي شخصيات رسمية

إلى جانب مجموعة محامون من أجل سيادة القانون- أصدقاء "مساواة"، والبرلمان الشبابي ومجموعة واسعة من الإعلاميين. حيث التقى ظهر الأحد ١/١٥ مع ممثلين من برنامج سواسية ٢ المشترك: تعزيز سيادة القانون في دولة فلسطين، تناول اللقاء أوجه التعاون المشترك، تبعه لقاء مع أعضاء من مجموعة محامون من أجل سيادة القانون والبرلمان الشبابي، تناول أهمية التوافق على تصور خاص لبرنامج عمل تكاملي يستهدف رفع الوعي المجتمعي بحقوق المواطنين/ات الدستورية وتفعيل أدوات المساءلة الاستماع والاستجواب وأيلاء حقوق ذوي الإعاقة والنساء والأطفال الأولوية. والتقى الإثنين ١/١٦ مع كل من مدير عام الشؤون القانونية في المجلس التشريعي والأستاذ ثروت البيك والأستاذان أمجد الأغا من الدائرة القانونية في المجلس ومحمد رمضان مدير عام الإعلام والعلاقات العامة في المجلس، وتمحور النقاش حول ضرورة إجراء الانتخابات البلدية والنقابية والطلابية في غزة بأسرع وقت ممكن، وإقرار نظام إعلان المدافعين عن حقوق الإنسان المقترح من «مساواة» منذ عام ٢٠١٦ ، واحترام حرية الرأي والتعبير كحق دستوري، ومنع التوقيف على خلفية الرأي أو المعتقد السياسي، ووقف التوسع في الضرائب التي طالت حتى بنطال الجينز، وإلغاء الإستثناءات الخاصة بتزويج القاصرات، وعدم التفرقة في الحضانة بين المرأة الأرملة والمطلقة، وخطورة ما أقدمت عليه العناصر الأمنية من فض احتفال المفوض السامي لحقوق الإنسان بالقوة في اليوم العالمي لحقوق الإنسان، والتوسع في إصدار التشريعات. أعقبه لقاء موسع مع الإعلاميين من ضمنهم وكالات أنباء محلية وإقليمية ودولية، تناول رؤية «مساواة» حول إنجاز المصالحة وفقاً لمعايير العدالة الإنتقالية ودورهم في تحقيق ذلك، وسُبل تعزيز التواصل معهم، تلاه لقاء مع رئيس مجلس القضاء الأعلى المستشار الأستاذ ضياء المدهون، ووكيل المكتب الفني في مجلس القضاء المستشار إيهاب عرفات ومساعد الأمين العام لمجلس القضاء المستشار محمد مراد ومدير ديوان رئيس المجلس الأستاذ محمود الحفني تناول اللقاء مذكرات «مساواة»، وهيئة الجنايات الكبرى، وتولي المرأة وظيفة القضاء، والتقى الوفد يوم الثلاثاء ١/١٧ مع ممثل مكتب الإتحاد الأوروبي في غزة الأستاذ أيمن فتحية، حيث تم بحث أوجه التعاون المشترك ودور «مساواة" في الدفاع عن الحقوق والحريات وإنصاف الفئات المهمشة، وتقديم العون القانوني لمعتقلي الرأي والإعتقال السياسي، تلاه لقاء مع وكيل وزارة العدل السيد أحمد العته، تناول ضرورة الإسراع في إقرار النظام الأساسي للمدافعين عن حقوق الإنسان، وتأمين لغة الإشارة لذوي الإعاقة في كافة الوزارات والدوائر الرسمية، على غرار تأمينها لدى دوائر كتّاب العدل، إلى جانب تقييم أداء لجنة توظيف الأشخاص ذوي الإعاقة وحاجته للتطوير على نحو يؤمن حقوقهم/ن الدستورية والقانونية في إشغال الوظائف العامة دون تمييز. تبعه لقاء مع النائب العام د. محمد النحال، تناول حق «مساواة» كونها هيئة رقابة أهلية مستقلة في زيارات رقابية لمراكز التوقيف والإحتجاز والنظارات والسجون، حيث استجاب النائب العام للطلب وكلف مدير مكتبه الأستاذ جهاد الحويطي بمتابعة تنفيذه بالتنسيق مع مسؤولة الرقابة في مكتب «مساواة» في غزة أ. رولا موسى، إلى جانب مذكرات «مساواة» والرد عليها، والإجراءات المتخذة من قبل النيابة العامة بخصوص قضية الشقيقتان فاطمة ووسام الطويل. ومخاطر إعمال التدوير الوظيفي في الوظيفة القضائية، والفحص الأمني لإشغال الوظيفة القضائية، والرسوم المضاعفة لشركة "مرسال» للتبليغات وعدم جواز تحميلها للمتقاضين. كما والتقى في ذات اليوم مع السيد حسن البابا من الأمانة العامة في مجلس الوزراء، تناول اللقاء إعلان المدافعين عن حقوق الإنسان وضرورة اعتماده كنظام بأسرع وقت، وإيجاد حل قانوني عادل لأراضي المندوب، وإعادة النظر في الضرائب والرسوم، ولائحة توظيف الأشخاص ذوي الإعاقة، والتعاون في تطوير أداء موظفي استقبال الشكاوى ومطالب المواطنين/ات في سائر الدوائر الحكومية. وفي لقاء عقد الخميس ١/١٩ مع السيدة أريج الأشهب من هيئة الأمم المتحدة للمرأة، تم نقاش أهمية العمل المشترك لضمان إلغاء الإستثناء الخاص بتزويج القاصرات والتمييز بالحضانة بين الأم الأرملة والمطلقة، مع تجريم الزواج المبكر، وتطوير آليات التواصل مع النساء ضحايا العنف المبني على النوع الإجتماعي، وأهمية إعادة الإعتبار للقانون الأساسي الفلسطيني، وتطوير وتفعيل أداء الإئتلاف الأهلي لتعديل قانون الأحوال الشخصية، والمساعدة القانونية والقضائية للمواطنين/ات. تبعه لقاء مع نائب نقيب المحامين الأستاذ صافي الدحدوح وأعضاء من مجلس نقابة المحامين النظاميين، تناول دور "مساواة» الرقابي على أداء النقابة وآلية التعامل معه بما يحافظ على استقلاليتها ومهنيتها، وإعمال توصيات تلك الرقابة، والتعليق على الأحكام القضائية في مجلة العدالة والقانون التي تصدرها «مساواة»، وأزمة صندوق التقاعد، تبعه لقاء مع نقيب المحامين الشرعيين الأستاذ أيمن أبو عيشة ومدير التصديقات فيها، تناول أوجه التعاون والرقابة على انتخابات مجلس النقابة، والعلاقة بينها وبين نقابة المحامين النظاميين، وضرورة مساهمة كل ألوان الطيف النقابي في نقابة المحامين الشرعيين على أُسس مهنية، وتطوير عمل لجنة التدريب في النقابة وعضوية المحاميات في مجلس النقابة ودوائرها. كما التقى الوفد رئيس المجلس الأعلى للقضاء الشرعي فضيلة الشيخ حسن الجوجو، تناول اللقاء مسودة قانون الأحوال الشخصية وقانون أصول المحاكمات الشرعية، وحقوق المرأة والطفل، ومذكرة «مساواة» للمجلس بخصوص التعميم الخاص بالمنع من السفر التي أدت إلى تراجع المجلس عنه، وقضية الشقيقتان وسام وفاطمة الطويل، ورسوم التبليغات في القضايا الشرعية، وامتحانات مزاولة المهنة للمحامين الشرعيين وتصحيحها.

طالبتان من الجامعة العربية الأمريكية تحتلان المركز الأول في مسابقة العدالة الإنتقالية بين الممكنة والمستحيلة

فاز فريق الجامعة العربية الأمريكية المشكل من الطالبتين في كلية الحقوق فيها ديما أبو بكر ورند أبو فرحه بالمركز الأول في مسابقة مناظرة العدالة الإنتقالية ممكنة أم مستحيلة والتي نفذتها «مساواة» يوم الأربعاء ٢٠٢٣/٦/١٤ في فندق السيزر في رام الله بمشاركة أربعة فرق ضمت طلاب وطالبات من جامعات بيرزيت والقدس والخليل والعربية الأمريكية ونُشرت وقائعه على صفحة «مساواة» وخُصصت لها حلقة تلفزيونية في برنامج «مساواة» الإعلامي «عين على العدالة».

تتمة/ مؤشر مدركات الفساد للعام ٢٠٢٢:-

والفساد يتناسب طردياً مع مأسسة الأنظمة الشمولية الإستحواذي وينمو و يتجذر في البيئات السياسية القمعية، وتبعية القضاء وتغييب المشاركة والمساءلة، وتكريس الهيمنة والإستفراد بمقدرات الوطن، وهي السمة الأساس لأنظمة الحكم في جُل الدول العربية والتي كشف مؤشر مدركات الفساد للعام ٢٠٢٢ عن بقاء غالبيتها في دائرة الدول الأكثر فساداً في العام، ولا بديل عن إعمال مبادئ دولة القانون تشريعاً وممارسة كطريق وحيد لتجاوز دائرة الفساد بوصفه الناتج الطبيعي لتغييبها.

فوضى في طولكرم، ثلاث حوادث إطلاق نار خلال يوم واحد

كشف عضو غرفة تجارة وصناعة طولكرم السيد سلام مرعي النقاب عن تهديد التجار في طولكرم بلجوئهم إلى إضراب تجاري شامل لشعورهم بالخوف من تعريض حياتهم للخطر بالنظر لإزدياد حالات إطلاق نار من مسلحين إتجاه المحلات التجارية في المدينة.
وأضاف في تصريح صحفي نشرته صدى نيوز أن إطلاق النار استهدف تجار كبار في المدينة من أصحاب رؤوس الأموال ومحالهم التجارية لها أفرع في كل من نابلس ورام الله.
وأعرب عن أسفه من عدم قيام الأجهزة الأمنية بواجبها، مُشيراً إلى تقصير واضح من الأمن مؤكداً على إبلاغ التجار الأجهزة الأمنية نيتهم الإعلان عن إضراب شامل إذا لم تقف تلك الأجهزة عند مسؤولياتها.

تتمة/ المدخل لاستقرار التعليم وتنميته إطار نقابي مستقل للمعلمين/ات ووقف العبث بمتطلبات استقرارهم المعيشي والوظيفي

جاء فيها «مرةً أُخرى يضطر المعلمون/ات إلى اللجوء في ممارسة حقهم الدستوري بالإضراب في ضوء تراجع الحكومة عما إلتزمت به إتجاههم، ونكولها مرةً أخرى عن الإيفاء بإلتزاماتها التي تمس أمنهم المعيشي والإنساني، ومرة أخرى يظهر في المشهد النقابي حراك المعلمين الذي بيّن وجهة نظره للمعليمن/ات وجموع المواطنين/ات والأسباب الداعية للإعلان عن الإضراب مجدداً.
«مساواة» ومنذ بداية الأزمة التي تابعتها ووقفت على جوهر مسبباتها ترى بأن جوهر الأزمة يتمثل في حقيقته في حرمان المعلمين/ات من تشكيل إطار نقابي لهم مستقل تُنتخب قيادته منهم وبإرادتهم المنفردة الحرة، ودون أي تدخل من أية جهة كانت، وإن في وجود مثل هذا الإطار النقابي المنتخب الذي يعمل وفق أنظمة تُقرّ من قِبل جموع المعلمين/ات هو مفتاح حل الأزمة، بوجود قيادة موثوقة ومُختارة ديمقراطياً، ما يؤمن الثقة والمصداقية والإلزامية لمواقفها وقراراتها من قِبل المعلمين/ات.
ودون إغفال لأهمية توفير الأمن الاقتصادي والحياتي والوظيفي للمعلمين/ات والتي تندرج مطالبهم المالية تحت مظلته، فإن «مساواة» تُعيد نشر مبادرتها المُعلنة في بدايات الأزمة إلى جانب مذكرتها الموجهة إلى وزير التربية والتعليم بخصوص الحقوق الوظيفية المكفولة دستورياً للمعليمين/ات ومخاطر المساس بها، والذي يُعتبر في حقيقته مساس بالقانون الأساسي وبالحقوق والحريات المكفولة بموجبه والمُصانة بموجب الإتفاقيات والعهود الدولية الموقعة من دولة فلسطين والملزمة بأحكامه، مؤكدة مجدداً على حق المعلمين/ات في تشكيل نقابتهم المستقلة إعمالاً بأحكام المادتين٢٥ و٢٦ من القانون الأساسي، ومكررة تحذيرها بعدم جدوى اللجوء للحل الأمني للتعامل مع إضراب المعلمين/ات وبمظاهر التغافل عن تلك الحقوق وعدم التعاطي الإيجابي معها، مُشيرةً إلى أن أزمة الوفاء بالحقوق الإقتصادية للمعلمين/ات لا تكمن في الإقتطاعات الإحتلالية لمستحقات السلطة العائدة من ما يُعرف بأموال المقاصة بل تكمن في سياسة الحكومة في إدارة الموازنة والمال العام وبخاصة بالجانب التشغيلي فاستحداث الوظائف لا يزال سارياً وزيادات الرواتب والإمتيازات لا زالت قائمة الأمر الذي قد يندرج تحت مظلة سوء إدارة المال العام، مؤكدةً على أن الوفاء بمتطلبات التعليم والصحة والزراعة يجب أن تتبوء موقع الصدارة في الموازنة العامة وليس اللجوء إلى الإنتقاص منها أو العبث فيها.»
وكانت «مساواة» بتاريخ ٢٠٢٢/٤/٢١ وجهت مذكرة إلى وزير التربية والتعليم حول الحسم من رواتب المعليمن/ات المجافي للقانون والمُنتهك لحقوقهم الدستورية، «نُشرت في العدد ٢٩ من «عين على العدالة «»، كما نشرت مبادرتها لحل أزمة إضراب المعلمين/ات الصادرة بتاريخ ٢٠٢٢/٥/١٧ في ذات العدد.
وتؤكد «مساواة» بأن استقرار التعليم وتوفير متطلبات عدم العودة لذات الأزمة مجدداً يتطلب الإيفاء بالتالي:
أولاً: الإقرار الحكومي بحق المعليمن/ات في نقابة مهنية مستقلة ديمقراطية تُختار قيادتها وفقاً لإرادة هيئتها العامة الأمر الذي لا يتعارض مع وجود الإتحاد العام للمعليمن كمؤسسة من مؤسسات منظمة التحرير، وهذا الإقرار يُشكل المدخل العلمي للجوء إلى إنهاء الأزمة على أن يُلتزم بالوفاء الفوري به، ثانياً: إقرار الحكومة بحقوق المعلمين/ات بحقوقهم المعيشية والمهنية والتوافق مع النقابة المنتخبة على طريقة الوفاء بها بسقوف زمنية محددة، ثالثاً إلغاء كافة الإجراءات العقابية غير الدستورية المتخذة بحق المعليمن/ات على خلفية مشاركتهم في الإضراب المشروع في مقدمتها الحسومات من الرواتب والنقل التعسفي والإحالة القسرية للتقاعد وغيرها من صنوف الحل الأمني والتوقف الفوري عنها وهجران النهج الأمني القمعي في التعامل مع المواطنين/ات صوناً لكرامتهم الإنسانية وحقوقهم كمواطنين/ات، رابعاً التوقف عن محاولات إيجاد بدائل عن المعلمين/ات كالتعاقد مع آخرين بما تحمله تلك البدائل من نظرة دونية للمعليمن/ات وإنكار لأهمية دورهم التنموي في بناء الأجيال القادمة.

"مساواة" تُذكر بمبادرتها لحل الأزمة؛

المدخل لاستقرار التعليم: إطار نقابي مستقل للمعلمين/ات ووقف العبث بمتطلبات استقرارهم المعيشي والوظيفي

مرة أخرى يضطر المعلمون/ات إلى اللجوء لممارسة حقهم الدستوري في الإضراب في ضوء تراجع الحكومة عما التزمت به تجاههم، ونكولها مرة أخرى عن الوفاء بالتزاماتها التي تمس أمنهم المعيشي والإنساني، ومرة أخرى يظهر في المشهد النقابي حراك المعلمين الذي بيّن وجهة نظره للمعلمين/ات وجموع المواطنين/ات، والأسباب الداعية للإعلان عن الإضراب مجدداً.

"مساواة" ومنذ بداية الأزمة التي تابعتها ووقفت على جوهر مسبباتها، ترى بأن جوهر الأزمة يتمثل في حقيقته في حرمان المعلمين/ات من تشكيل إطار نقابي لهم مستقل تنتخب قيادته منهم وبإرادتهم المنفردة الحرة، ودون أي تدخل من أية جهة كانت، وأن في وجود مثل هذا الإطار النقابي المنتخب الذي يعمل وفق أنظمة تُقر من قبل جموع المعلمين/ات، هو مفتاح حلّ الأزمة، إذ بوجود قيادة موثوقة ومختارة ديمقراطياً ما يؤمن الثقة والمصداقية والإلزامية لمواقفها وقراراتها من قبل المعلمين/ات.

ودون إغفال لأهمية توفير الأمن الاقتصادي والحياتي والوظيفي للمعلمين/ات، والتي تندرج مطالبهم المالية تحت مظلته، فإن "مساواة" تعيد نشر مبادرتها المعلنة في بدايات الأزمة، إلى جانب مذكرتها الموجهة إلى معالي وزير التربية والتعليم بخصوص الحقوق الوظيفية المكفولة دستورياً للمعلمين/ات ومخاطر المساس بها، والذي يعتبر في حقيقته مساس بالقانون الأساسي وبالحقوق والحريات المكفولة بموجبه، والمصانة أيضاً بموجب الاتفاقيات والعهود الدولية الموقعة من دولة فلسطين والملزمة بأحكامها.

مؤكدين مجدداً على حق المعلمين/ات في تشكيل نقابتهم المستقلة إعمالاً بأحكام المادة (2،3/26) من القانون الأساسي، ومكررين لتحذيرنا بعدم جدوى اللجوء للحل الأمني في التعامل مع إضراب المعلمين/ات، وبمخاطر التغافل عن تلك الحقوق، وعدم التعاطي الإيجابي معها، ومشيرين إلى أن أزمة الوفاء بالحقوق الاقتصادية للمعلمين لا تكمن في الاقتطاعات الاحتلالية لمستحقات السلطة العائدة عن ما يعرف بأموال المقاصة، بل تكمن في سياسة الحكومة في إدارة الموازنة والمال العام وبخاصة في الجانب التشغيلي، فاستحداث الوظائف لا يزال سارياً، وزيادات الرواتب والامتيازات لا زالت قائمة، الأمر الذي قد يندرج تحت مظلة سوء إدارة المال العام، والوفاء بمتطلبات التعليم والصحة يجب أن تتبوأ موقع الصدارة في الموازنة العامة، وليس اللجوء إلى الانتقاص منها أو العبث فيها.

تحريراً في 2023/2/9

المكتب الرئيسي/ رام الله: 57 شارع المحاكم، البالوع، البيرة، صندوق بريد 1920، هاتف: 2424870 2 (0)970+، فاكس: 2424866 2 (0) 970+
مكتب غزة: عمارة الوادية، شارع النصر، غزة، صندوق بريد 1920، هاتف: 2874344 8 (0) 970+، فاكس: 2874344 8 (0) 970+

Head Office\ Ramallah: 57 Al-Mahakem St., Al-Balou, Al-Bireh. P.O.B 1920, Tel. +970(0) 2 2424870, Fax. +970 (0) 2 2424866
Gaza Office: Al-Wadia Building, Al-Nasir St., Gaza, P.O.B 1920, Tel. +970 (0) 8 2874344, Fax. +970 (0) 8 2874344

www.musawa.ps

تتمة/ إلتفاف على إلغاء القرارات بقانون المُعدلة لتشريعات قضائية

وتعقيباً على ما تم تداوله أصدر المركز الفلسطيني لاستقلال المحاماة والقضاء «مساواة» بياناً يتاريخ ٢٠٢٣/٢/٢١ طالب من خلاله بالإلغاء الفوري لتلك التعليمات مطالباً القضاة والمحامين بإعلاء شأن القوانين السارية والتمسك بسلطاتهم وصلاحياتهم الدستورية والقانونية وطرح تلك التعليمات جانباً وعدم الإلتفات إليها لما تنطوي عليه من مساس خطير بالعقد الإجتماعي وحقوق المواطنين/ات الأساسية ولما تمثله من تدخلاً صارخاً في عمل القضاة وانتهاكاً لاستقلاليتهم، إلى جانب تقييد حقوق المتقاضين/ات على نحو يتناقض مع رسالة المحاماة وواجب المحامي.

ودعا البيان ديوان الرقابة المالية والإدارية وهيئة مكافحة الفساد والجهات الرسمية ذات الصلة والإختصاص للوقوف على ما تمثلة تلك التعليمات من تعسف من استخدام السلطة موجب للمساءلة، مطالباً مجلس نقابة المحامين بمخاطبة الجهات الرسمية ذات الإختصاص بالمثالب والمخاطر التي تنطوي عليها مثل تلك التعليمات. ولأهمية البيان من الزاوية القانونية فإن «عين على العدالة» تنشره.

في تجاوز واضح للصلاحيات وتعسف في استخدام السلطة مجلس القضاء الأعلى يعدل قانون بتعليمات ويلتف على إلغاء قرار بقانون ويقفز على قرار الرئيس وينتهك مبدأ الفصل بين السلطات

تداول محامون وقانونيون ومهتمون بالشأن العام ما أسمي بتعليمات صادرة عن رئيس مجلس القضاء الأعلى، سنداً لقرار صادر عن مجلس القضاء الأعلى بتاريخ 2023/2/15، مثلت في واقع الأمر التفافاً على القرار الرئاسي بإلغاء القرار بقانون المعدل لقانون أصول المحاكمات المدنية والتجارية، وعلى نحو يكرس سياسة الهيمنة والتفرد وتجاوز الاختصاص وينتهك القيم والمبادئ الدستورية المتعارف عليها، ويُحدث تعديل تشريعي بأداة تخرج عن تخوم الأدوات التشريعية، فلأول مرة يتم تعديل قانون يعتبر من القوانين المكملة للدستور كقانون أصول المحاكمات المدنية والتجارية بتعليمات مسامها وجوهرها قرار إداري، ولا توصف بأي حال بوصف التشريع، ناهيك عن صدورها من جهة لا تملك الحق في التشريع ابتداءً، وجهة غير مختصة، وبأسلوب يغتصب صلاحيات جهات الاختصاص، وينتهك الحقوق الفردية والجمعية، وفي مقدمتها الوصول إلى العدالة وضمانات المحاكمة العادلة، وفي هذا السياق نورد مثلاً ما تضمنه البند الأول من تلك التعليمات والذي عدل نص المادة (121) من قانون أصول المحاكمات المدنية والتجارية الساري المفعول، والتي تنص على "للمحكمة تأجيل الدعوى من وقت لآخر وفق مقتضى الحال ولا يجوز التأجيل لأكثر من مرة لذات السبب إلا إذا اقتنعت المحكمة بضرورة ذلك"، وذلك باستبداله بمنع التأجيل إلا بموجب قرار قضائي مسبب ومثبت بالمحضر.

وفضلاً عن التعديل التشريعي، فإن ما تضمنه البند الأول من التعليمات يمثل تدخلاً سافراً في عمل القاضي، المجرم قانوناً، ويشكل تشكيكاً في قناعته والتعامل معه بدونية، وعبث بالعمل القضائي الذي يخرج عن صلاحيات الإدارة القضائية.

المكتب الرئيسي/ رام الله: 57 شارع المحاكم، البالوع، البيرة، صندوق بريد 1920، هاتف: 2424870 2 (0)970+، فاكس: 2424866 2 (0) 970+
مكتب غزة: عمارة الوادية، شارع النصر ، غزة، صندوق بريد 1920، هاتف: 2874344 8 (0) 970+، فاكس: 2874344 8 (0) 970+

Head Office\ Ramallah: 57 Al-Mahakem St., Al-Balou, Al-Bireh. P.O.B 1920, Tel. +970(0) 2 2424870, Fax. +970 (0) 2 2424866
Gaza Office: Al-Wadia Building, Al-Nasir St., Gaza, P.O.B 1920, Tel. +970 (0) 8 2874344, Fax. +970 (0) 8 2874344

www.musawa.ps

يتبع ←

كما أن التعليمات استخدمت مصطلح "منع تسجيل الدعوى" في بندها الثاني، يعتبر هذا الاستخدام انتهاك فظ وجسيم للحق في اللجوء إلى القضاء وتقييداً له على نحو يُلغيه، الأمر المناقض لأحكام القانون الأساسي والقيم والمبادئ الدستورية الواردة في القانون الأساسي والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الملزم لفلسطين، والمهدر لمبادئ وقيم العدالة والإنصاف.

انطوت التعليمات على تغيير في صلاحيات دائرة التفتيش القضائي، وتحويلها إلى مراقب أمني أو مراقب عمال يرقب يومياً أداء أقلام المحاكم وقضاتها، بما يخرج عن اختصاصها الأصيل ويتجاوزه.

إننا في المركز الفلسطيني لاستقلال المحاماة والقضاء "مساواة" نطالب بالإلغاء الفوري لتلك التعليمات ونتوجه للسيدات والسادة القضاة والمحامين/ات بإعلاء شأن القوانين السارية والتمسك بسلطاتهم وصلاحياتهم الدستورية والقانونية، وطرح تلك التعليمات جانباً وعدم الالتفات إليها، لما تنطوي عليه من مساس خطير بالعقد الاجتماعي وحقوق المواطنين/ات الأساسية، وتدخلاً صارخاً في عمل القضاة واستقلاليتهم، إلى جانب تقييد حقوق المتقاضين/ات على نحو يتناقض مع رسالة المحاماة وواجب المحامين.

وندعو ديوان الرقابة المالية والإدارية وهيئة مكافحة الفساد والجهات الرسمية ذات الصلة والاختصاص، للوقوف على ما تمثله هذه التعليمات من تعسف في استخدام السلطة موجب للمساءلة، ونطالب مجلس نقابة المحامين الفلسطينيين بمخاطبة الجهات الرسمية ذات الاختصاص بالمثالب والمخاطر التي تنطوي عليها هذه التعليمات.

تحريراً بتاريخ 2023/2/21

"مساواة"

المكتب الرئيسي/ رام الله: 57 شارع المحاكم، البالوع، البيرة، صندوق بريد 1920، هاتف: 2424870 2 (0)970+، فاكس: 2424866 2 (0) 970+
مكتب غزة: عمارة الوادية، شارع النصر، غزة، صندوق بريد 1920، هاتف: 2874344 8 (0) 970+، فاكس: 2874344 8 (0) 970+

Head Office\ Ramallah: 57 Al-Mahakem St., Al-Balou, Al-Bireh. P.O.B 1920, Tel. +970(0) 2 2424870, Fax. +970 (0) 2 2424866
Gaza Office: Al-Wadia Building, Al-Nasir St., Gaza, P.O.B 1920, Tel. +970 (0) 8 2874344, Fax. +970 (0) 8 2874344

www.musawa.ps

تتمة/هنات ونواقص تطال النتيجة المتوخاة من تسوية الأراضي

وتُعيق تنفيذ الخطة الوطنية الهادفة لإنجاز أعمال تسوية أراضي الوطن، ومطالبةً بالمعالجة الفورية لها ودون إبطاء ولا سيما في جُلها الأكبر تعود لنقص وضعف في الكادر البشري والوسائل الإدارية المساعدة، وبالنظر لأهمية المذكرة من الزاوية القانونية فإن «عين على العدالة» تنشرها.

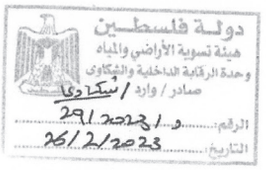

السيد رئيس وحدة الرقابة الداخلية والشكاوى في هيئة تسوية الأراضي والمياه الاستاذ حسن شراكه المحترم،،

الموضوع: هنّات ونواقص تطال النتيجة المتوخاة من تسوية الأراضي وتمس بحقوق المواطنين/ات يجدر معالجتها على الفور ودون إبطاء

يهديكم المركز الفلسطيني لاستقلال المحاماة والقضاء "مساواة" تحياته، مبدياً بأن ثمة هنّات ونواقص جدية تطال النتيجة المتوخاة من تسوية الأراضي تمس بحقوق المواطنين/ات، وتعيق تنفيذ الخطة الوطنية الهادفة لإنجاز أعمال تسوية أراضي الوطن، تجدر معالجتها الفورية ودون إبطاء، ولا سيّما أنها في جلّها الأكبر تعود لنقص وضعف في الكادر البشري والوسائل الإدارية المساعدة.

لا شكّ لدينا بأنكم على إطلاع على طول إجراءات التقاضي في النزاعات المتعلقة بالتسوية والعائدة إلى النقص الشديد في عدد القضاة وزيادة أعداد النزاعات التي تُعرض عليهم، ما حملهم حتى اللحظة إلى اللجوء إلى تأجيل النظر في الجلسات المخصصة لتلك النزاعات إلى مدة تزيد عن ثمانية أشهر في المعدل، الأمر الذي يشير إلى اختلال التوازن بين عدد القضاة وعدد نزاعات التسوية التي تحال إليهم للنظر والفصل فيها، وهو اختلال كبير وخطير وبيّن، والمترافق مع نقص في الكادر الإداري المساند لعمل القضاة والاعتماد على كادر قليل العدد وغير مؤهل وغير مُلم بعمل المحاكم، يرافقهما نقص كبير في عدد المحضرين والاعتماد على أشخاص قليلي العدد وغير مؤهلين للقيام بمهام التبليغ، والذي يتسم ببطلان أوراق التبليغ الذي يقومون به لنقص في الكفاءة والمعلومات.

وتشير "مساواة" إلى أن النقص البشري في أعداد القضاة والكادر الإداري والمحضرين ليس هو السبب الوحيد وراء عجز محاكم التسوية عن الوفاء بموجبات وظيفتها وإنجاز الخطة الوطنية للتسوية، فمباني محاكم التسوية غير صالحة وضيقة جداً، ولا تكفي لاستيعاب المراجعين والمتقاضين وغير مؤهلة صحياً، إلى جانب عدم ملائمتها لتواصل ذوي الإعاقة، الأمر الذي يمكن وصفها معه بالمباني غير الصالحة، إلى جانب عدم وجود أرشفة سليمة للملفات، وعدم الاحتفاظ بنسخ الكترونية للملفات، وخاصة ما يعرف بمبرزات الدعوى ومستنداتها الخطية، مما يعني أنه في حال ضياع أو أخذ أي مبرز من الملف لا يمكن الحصول على نسخة منه، ما يؤثر تأثير جدي على نتيجة المحاكمة.

المكتب الرئيسي/ رام الله: ٥٧ شارع المحاكم، البالوع، البيرة، صندوق بريد ١٩٢٠، هاتف: ٢٤٢٤٨٧٠ ٢ (٠)٩٧٠+ ، فاكس: ٢٤٢٤٨٦٦ ٢ (٠)٩٧٠+
مكتب غزة: برج الجلاء، الرمال، غزة، صندوق بريد ١٩٢٠، هاتف: ٢٨٦٤٢٠٦ ٨ (٠)٩٧٠+، فاكس: ٢٨٦٤٢٠٦ ٨ (٠)٩٧٠+
Head Office/ Ramallah: 57 Al-Mahakem St., Al-Balou', Al-Bireh, P.O.B 1920, Tel. +970 (0) 2 2424870, Fax. +970 (0) 2 2424866
Gaza Office: Al-Jala' Tower, Al-Rimal, Gaza, P.O.B 1920, Tel. +970 (0) 8 2864206, Fax. +970 (0) 8 2864206
www.musawa.ps

يتبع ←

ومع احترامنا للسادة قضاة محاكم التسوية، فإن آليات ومعايير اختيارهم للعمل كقضاة تسوية لا تضمن إسناد تلك المهمة لقضاة مؤهلين ومختصين وملمين بقوانين الأراضي والتسوية، والاجتهادات القضائية والفقهية ذات الصلة.

كما أن كثرة التنقلات في صفوف قضاة التسوية، وعدم وجود تنسيق مثمر بين الإدارة القضائية وهيئتكم المحترمة، الذي أنبأ عن بطلان انتداب قضاة التسوية الذي يتم من قبل مجلس القضاء الأعلى، لمخالفته لصريح نصوص قانون التسوية ذاته، والتي تولي مهمة الانتداب وصلاحيته لوزير العدل وليس لمجلس القضاء الأعلى، وهو النص الساري المفعول حتى اللحظة.

وإذا ما أضفنا إلى ذلك كله؛ ضعف كادر مكاتب التسوية وعدم إلمامهم بقوانين الأراضي وقانون التسوية وإجراءاته المطابقة لأحكام القانون، وتلك الخارجة عنها، ما يضطر معه المواطنون إلى تقديم اعتراضات كان بالإمكان تجاوزها من مأموري التسوية وكادر مكاتب التسوية المؤهلين.

السيد المحترم، إن من شأن وقفة مهنية واقعية وعملية على الهنات والنواقص والإشكاليات تفصيلاً في مذكرتنا هذه، يكشف حقيقة تبديد الوقت وإطالة أمد الإجراءات، وتعطيل أعمال التسوية، والمساس بحقوق المواطنين/ات، وتأخير إنجاز الخطة الوطنية لتسوية أراضي الوطن على نحو قانوني وعادل وشفاف، لا يعود لنقص في التشريع وإنما للبنية البشرية والإدارية القائمة على تطبيقه، والتي بالمقدور معالجتها، مذكرين بأن الأعباء المالية المترتبة على توفير البنية البشرية والإدارية اللازمة باتت مغطاة من المواطنين/ات بموجب جدول رسوم المحاكم الذي يطبق على أرض الواقع في محاكم التسوية، ناهيك عن الدعم الدولي المخصص لإنجاز التسوية والمُعلن عنه بموجب الخطة الوطنية للتسوية.

وعليه، فإننا نطالبكم بالوقوف على ما ورد تفصيلاً في مذكرتنا هذه، ومعالجته بما يضمن توفير البنية البشرية والإدارية اللازمة والمؤهلة والإدارة الكفؤة والقادرة على التطبيق الأمين للخطة الوطنية لإنجاز تسوية أراضي الوطن على نحو يحفظ حقوق المواطنين/ات ويواجه الاستيطان، وتعزيز ثقة المواطن/ة بصدقيتها وصدقية القائمين عليها، ما يستدعي من هيئتكم الموقرة التواصل مع الجهات الرسمية ذات الصلة والإدارة القضائية بما يؤمن التغلب على تلك الهنات والنواقص بصورة فورية ودون إبطاء، وبذلك يغلق ملف التأجيلات الطولية ويشعر المواطن/ة بالنصفة والعدالة، وتنجز تسوية أراضي الوطن، منتظرين موافاتنا بالإجراءات المتخذة من قبلكم للتغلب على هذه الأزمة بطريقة قانونية ومهنية عادلة وبالسرعة الممكنة.

مع الاحترام،،

تحريراً بتاريخ: 2023/2/26

"مساواة"

0595706883

يتبع ←

تتمة/ «مساواة» تطلب تزويدها بصورة عن ضبوطات جلسات محاكمة المتهمين بمقتل المرحوم نزار بنات

وذلك بصفة «مساواة» هيئة أهلية مهنية مستقلة للرقابة على أداء منظومة العدالة وحرصت على متابعة سائر إجراءات المحاكمة لكي يتسنى لها إسناد أدائها الرقابي المهني المستقل إلى وقائع موثقة في محاضر الجلسات بالصيغة الواردة فيها.

اللواء إسماعيل فراج أحال الطلب بتاريخ ٢٠٢٣/٢/٢٦ إلى رئيس المحكمة العسكرية الخاصة التي تنظر في القضية لكونها في حوزتها وهي صاحبة القرار في تصوير الملف وتزويد الهيئة المُستدعية بما طلبت.

رئيس المحكمة العسكرية الخاصة العميد القاضي العسكري عيسى عمرو قرر بتاريخ ٢٠٢٣/٣/١٣ رفض الطلب مُستنداً في اجتهاده إلى أن ضبوطات الجلسات وقرار الحكم لا يتم تسليمه إلاّ لأطراف الدعوى وهم النيابة العسكرية ووكلاء المتهمين والمشتكين، أما ما عدا ذلك فلا يمكن قانوناً إعطاء أي ورقة من أوراق هذه الدعوى. وبالنظر لأهمية الطلب والقرارات الصادرة بشأنه فإن «عين على العدالة» تنشره.

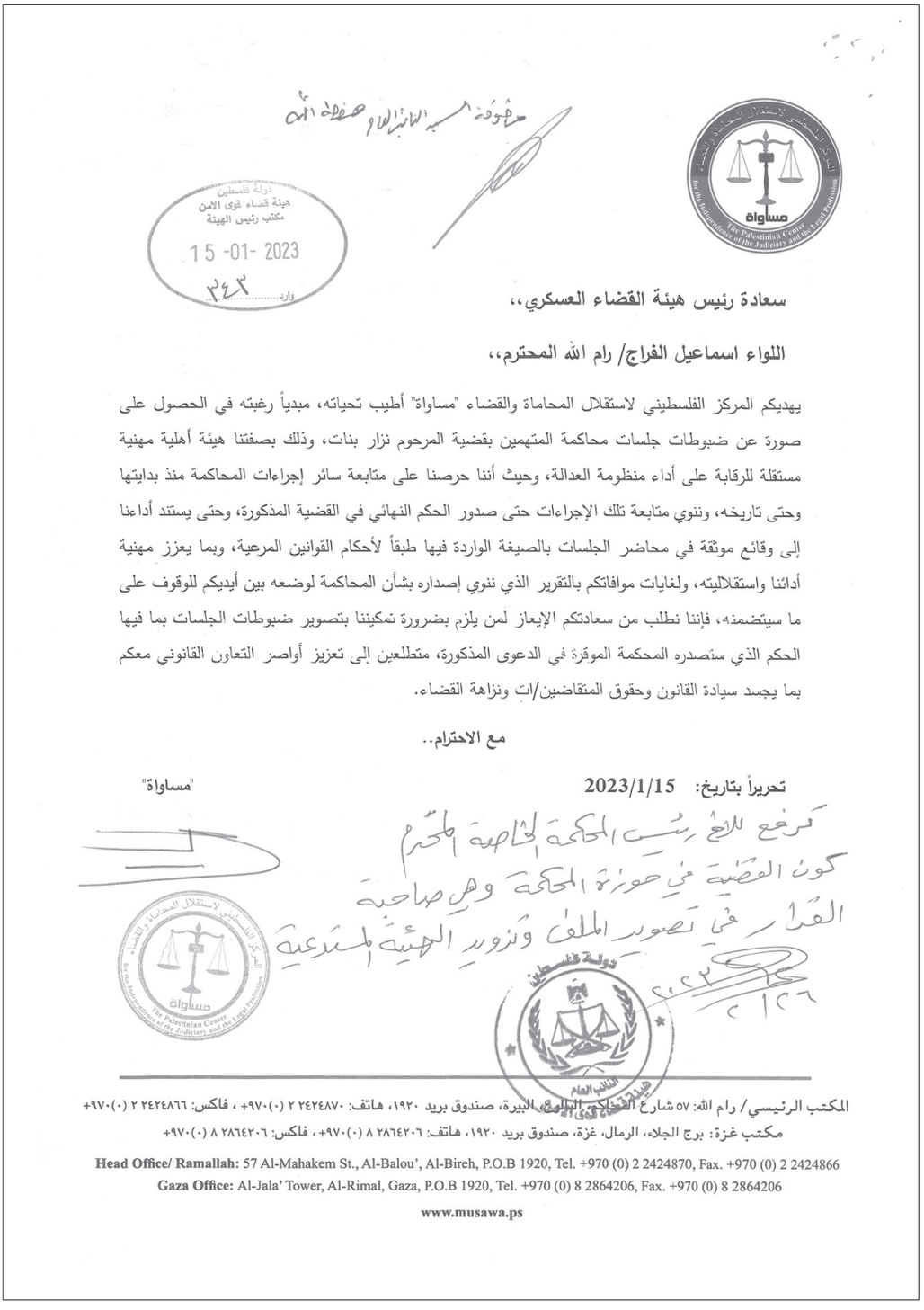

سعادة رئيس هيئة القضاء العسكري،،

اللواء اسماعيل الفراج/ رام الله المحترم،،

يهديكم المركز الفلسطيني لاستقلال المحاماة والقضاء "مساواة" أطيب تحياته، مبدياً رغبته في الحصول على صورة عن ضبوطات جلسات محاكمة المتهمين بقضية المرحوم نزار بنات، وذلك بصفتنا هيئة أهلية مهنية مستقلة للرقابة على أداء منظومة العدالة، وحيث أننا حرصنا على متابعة سائر إجراءات المحاكمة منذ بدايتها وحتى تاريخه، وننوي متابعة تلك الإجراءات حتى صدور الحكم النهائي في القضية المذكورة، وحتى يستند أداءنا إلى وقائع موثقة في محاضر الجلسات بالصيغة الواردة فيها طبقاً لأحكام القوانين المرعية، وبما يعزز مهنية أدائنا واستقلاليته، ولغايات موافاتكم بالتقرير الذي ننوي إصداره بشأن المحاكمة لوضعه بين أيديكم للوقوف على ما سيتضمنه، فإننا نطلب من سعادتكم الإيعاز لمن يلزم بضرورة تمكيننا بتصوير ضبوطات الجلسات بما فيها الحكم الذي ستصدره المحكمة الموقرة في الدعوى المذكورة، متطلعين إلى تعزيز أواصر التعاون القانوني معكم بما يجسد سيادة القانون وحقوق المتقاضين/ات ونزاهة القضاء.

مع الاحترام..

تحريراً بتاريخ: 2023/1/15

"مساواة"

ترفع للرئيس المحكمة لخاصة المحترم
كون القضية في حوزة المحكمة وهي صاحبة
القرار في تصوير الملف وتزويد الهيئة المستدعية

المكتب الرئيسي/ رام الله: ٥٧ شارع المحاكم- البالوع، البيرة، صندوق بريد ١٩٢٠، هاتف: ٢٤٢٤٨٧٠ ٢ (٠)٩٧٠+ ، فاكس: ٢٤٢٤٨٦٦ ٢ (٠)٩٧٠+
مكتب غزة: برج الجلاء، الرمال، غزة، صندوق بريد ١٩٢٠، هاتف: ٢٨٦٤٢٠٦ ٨ (٠)٩٧٠+ ، فاكس: ٢٨٦٤٢٠٦ ٨ (٠)٩٧٠+
Head Office/ Ramallah: 57 Al-Mahakem St., Al-Balou', Al-Bireh, P.O.B 1920, Tel. +970 (0) 2 2424870, Fax. +970 (0) 2 2424866
Gaza Office: Al-Jala' Tower, Al-Rimal, Gaza, P.O.B 1920, Tel. +970 (0) 8 2864206, Fax. +970 (0) 8 2864206
www.musawa.ps

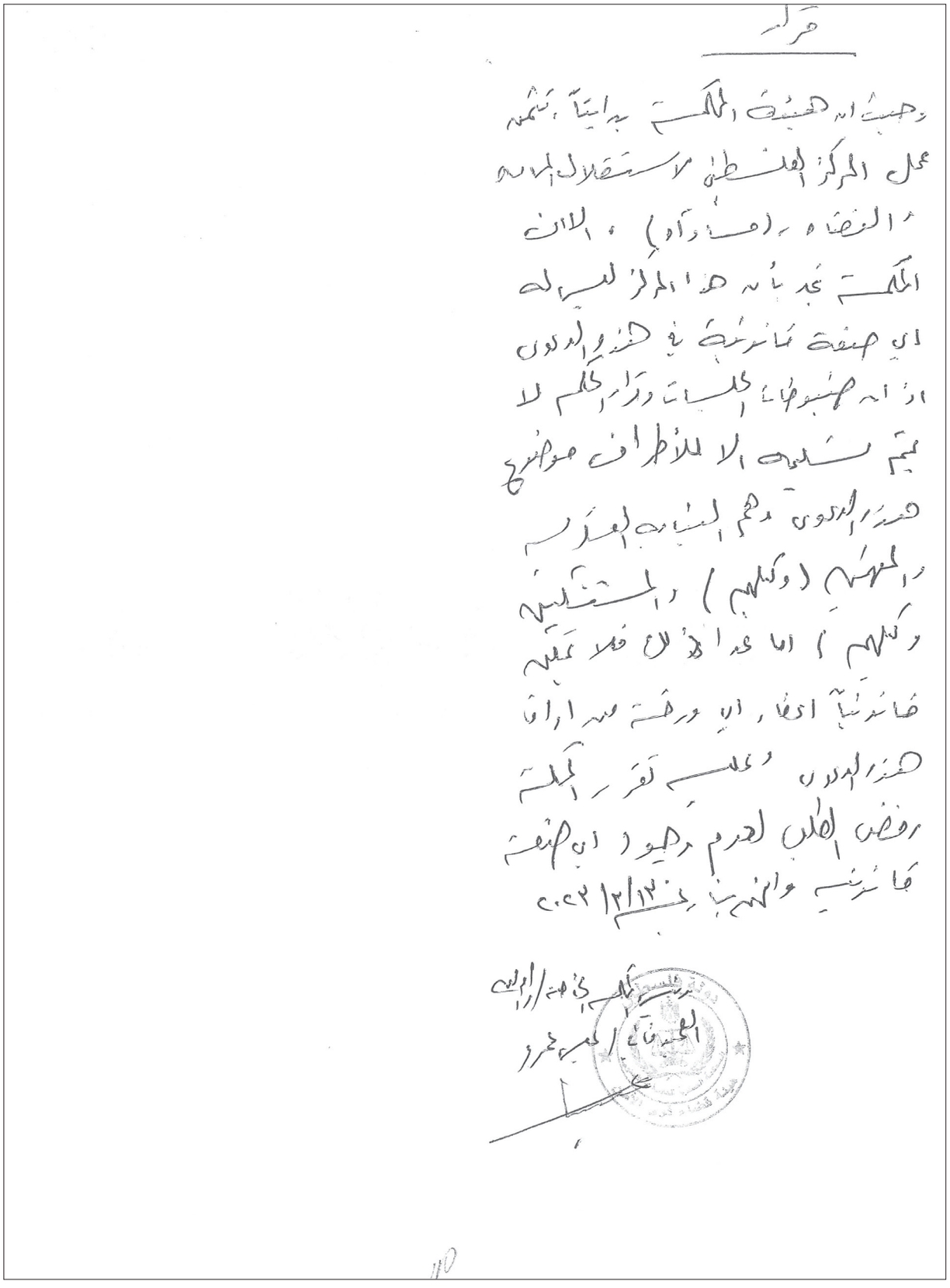

قرار

وجهت المحكمة بداية تنكيم محل المركز الفلسطيني لاستقلال المحاماة والقضاء (مساواة) ، إلا أن المحكمة تجد بأنه هذا المركز ليس له أي صفة قانونية في هذه الدعوى إذ أنه ضبوطات الجلسات وقرارات المحكم لا تتم تبليغها إلا للأطراف موضوع هذه الدعوى وهم الشاكي المدعي والمشتكى عليهم (وكلهم) والمستشكلين وكلهم ، أما عدا ذلك فلا تعتبر قانونية أبدا ، إذ ورغم سير إجراءات هذه الدعوى وعلى تقرير المحكمة رفض الطلب لعدم وجود أي صفة قانونية واللهم بتاريخ ٢٠٢٢/١٢/١٢

رئيس المحكمة
القاضي / محمد عمرو

شكوى باعتداء جسدي خطير تنتظر بدء التحقيق منذ أيلول ٢٠١٩

وجه المركز الفلسطيني لاستقلال المحاماة والقضاء مساواة» بتاريخ ٢٠٢٣/٢/١٩ مذكرة خطية إلى عطوفة النائب العام في غزة الدكتور محمد النحال، سنداً لشكوى تلقتها بتاريخ ٢٠٢٣/١/٢٣ من المواطن إياد عثمان كامل اشبير من سكان مدينة خانيونس تُفيد بتعرضه لاعتداء جسدي في مكان عمله في مطبعة شبير في خانيونس إلى جانب تعرض ابن أخيه عثمان شبير للضرب والدهس عند عودته من مدرسته في شارع المحطة وسط مدينة خانيونس، مضيفاً أنه مكث فترة طويلة للعلاج وأُخضع لعدة عمليات نتيجة لذلك الإعتداء وأنه بالرغم لتقدمة بشكوى لدى مركز الشرطة المختص والنيابة العامة في أيول ٢٠١٩ إلاّ أنه لم يُتخذ بشأن شكواه أي إجراء حتى تاريخ توجيه المذكرة.

وتضمنت المذكرة الإشارة إلى سبق وتقدم «مساواة» لعطوفة النائب العام في أيلول ٢٠١٩ بمذكرة حول ذات الشكوى وأن النيابة العامة أفادت «مساواة» آن ذاك أن الشكوى قيد المتابعة، إلاّ أنه وسنداً للشكوى الجديدة للمجني عليه فإن أي إجراء تحقيقي بشأن الشكوى لم يُتخذ حتى تاريخه. وبالنظر لأهمية المذكرة من الزاوية القانونية فإن «عين على العدالة» تنشرها.

عطوفة النائب العام الدكتور محمد النحال المحترم/غزة

الموضوع: شكوى باعتداء جسدي خطير تنتظر بدء التحقيق منذ أيلول ٢٠١٩

يهديكم المركز الفلسطيني لاستقلال القضاء والمحاماة "مساواة" تحياته، مبدياً تلقيه شكوى للمرة الثانية بتاريخ 2023/1/23، من المواطن إياد عثمان كامل شبير ، من سكان مدينة خان يونس، والتي تفيد بتعرضه لاعتداء جسدي من قبل أشخاص مجهولين في مكان عمله في مطبعة شبير في خان يونس، إلى جانب تعرض ابن أخيه الطفل عثمان شبير للضرب والدهس عند عودته من مدرسته في شارع المحطة في وسط مدينة خان يونس، مضيفاً أنه مكث فترة طويلة للعلاج وأُخضع لعدة عمليات نتيجة هذا الاعتداء ، وأنه بالرغم من تقدمه بشكوى لدى مركز شرطة ... والنيابة العامة في أيلول/2019، إلا أنه لم يُتخذ بشأن شكواه أي اجراء حتى الآن.

ونشير إلى سبق تقدمنا لعطوفتكم في أيلول/2019 بمذكرة حول الشكوى المذكورة (مرفقة مع هذه المذكرة)، وأفدنا آنذاك من قبلكم بأن الشكوى قيد المتابعة، إلا أنه وطبقاً للشكوى الجديدة للمجني عليه فإن أي إجراء تحقيقي بشأن الشكوى لم يُتخذ حتى تاريخه، بكل ما تنطوي عليه من خطورة بمساس بالحق في الحياة والسلامة الجسدية والكرامة الإنسانية المصانة بموجب القانون الأساسي والقيم والمبادئ الدستورية، وإلى جانب تعريض حقوق المجني عليهما في المطالبة بالتعويض الناشئ عن الجريمة؛ للضياع بسبب التقادم الذي لا صلة للمجني عليهما به، مذكرين بأن أحد المجني عليهما في الجريمة المذكورة طفل تعرض للضرب والدهس، وأن مُرتكب الجريمة لم يساءل، الأمر الماس بالمصلحة الفضلى للأطفال الملزمة بموجب أحكام القانون الأساسي والقوانين السارية.

وعليه، نطلب من عطوفتكم اتخاذ المقتضى القانوني المناسب، وفتح تحقيق في الشكوى بشكل فوري ودون إبطاء، وموافاتنا بالإجراء المُتخذ من قبلكم حسب الأصول.

مع الاحترام،،

تحريراً بتاريخ: 2023/2/19

المرفقات:

- صورة عن شكوى المشتكي الثانية.
- صورة عن المذكرة المرسلة إليكم من قبل "مساواة" أيلول/2019 حول ذات الموضوع.

المكتب الرئيسي/ رام الله: 57 شارع المحاكم، البالوع، البيرة، صندوق بريد 1920، هاتف: 2424870 2 (0)970+، فاكس: 2424866 2 (0) 970+
مكتب غزة: عمارة الوادية، شارع النصر ، غزة، صندوق بريد 1920، هاتف: 2874344 8 (0) 970+، فاكس: 2874344 8 (0) 970+

Head Office\ Ramallah: 57 Al-Mahakem St., Al-Balou, Al-Bireh. P.O.B 1920, Tel. +970(0) 2 2424870, Fax. +970 (0) 2 2424866
Gaza Office: Al-Wadia Building, Al-Nasir St., Gaza, P.O.B 1920, Tel. +970 (0) 8 2874344, Fax. +970 (0) 8 2874344

www.musawa.ps

وبتاريخ ٢٠٢٣/٤/١١ تلقت «مساواة» رداً خطياً عن مذكرتها صادراً عن رئيس ديوان النائب العام في غزة المستشار حسني محمد نبيل الهباش و الذي تضمن فيما تضمنه وجود ملفيّ إستدلال بشأن الشكوى لدى شرطة خانيونس تم حفظهما بناءً على جهود مصالحة بُذلت بين الأطراف في حينه وبعد تدقيق أوراق الملفات مجدداً قررت النيابة العامة إعادة تكليف قسم التحقيق فيهما والتواصل مع أطراف الشكوى ولا سيما المشتكى ضدهم وإمهالهم مدة أسبوع لإحضار تنازل نهائي من المشتكين أو مصالحة وفي حال تعذر ذلك سيسر السير في الإجراءات القانونية حسب الأصول. وبالنظر لأهمية الرد من الزاوية القانونية فإن «عين على العدالة» تنشره.

دولة فلسطين
ديوان النائب العام
النيابة العامة
State of Palestine
General Prosecution
General Attorney Office

الثلاثاء: 2023/04/11م
صادر رقم: 2023/1438

سعادة الأخ / مدير عام المركز الفلسطيني لاستقلال المحاماة والقضاءة - مساواة

المحترم ،،،

تحية طيبة وبعد ،،،

الموضوع: كتابكم بشأن شكوى اعتداء على المواطن/ اياد عثمان كامل شبير

نهديكم أطيب التحيات واعطرها، وبالإشارة إلى الموضوع أعلاه، وعطفاً على كتابكم الوارد إلينا بتاريخ 21/02/2023 نحيط سعادتكم علماً بالآتي:

- بعد المتابعة تبين وجود ملفين استدلال برقم (3665/2018، 3668/2018 شرطة خانيونس).
- تم فتح تحقيق بوقائع ملفات الاستدلال حسب الأصول.
- تبين حفظ الملفات مؤقتاً بناءً على جهود مصالحة بذلت بين الأطراف في حينه.
- تم تدقيق أوراق الملفات من قبل الجهات المختصة بالنيابة العامة حيث تقرر إعادة تكليف قسم التحقيق بالتواصل مع أطراف الشكوى، ولا سيما المشكو ضدهم وإمهالهم مدة أسبوع لإحضار تنازل نهائي أو مصالحة وفي حال تعذر ذلك سيصير السير في الإجراءات القانونية حسب الأصول.

وتفضلوا بقبول وافر الاحترام والتقدير،،،

رئيس ديوان النائب العام
المستشار / حسني محمد نبيل الهباش

المستشار
حسني محمد نبيل الهباش
رئيس ديوان النائب العام

غزة- مقابل الجامعة الإسلامية
+972 08 2868281
+972 08 2886885
info@gp.gov.ps
gpgaza
www.gp.gov.ps

تتمة/ مساواة تعقد المؤتمر الوطني «العدالة الإنتقالية»: المدخل والضمان لإنجاح الجهود الوطنية لتحقيق المصالحة

وفندق الروتس بغزة بالتزامن عبر تقنية الإتصال المرئي، وبحضور لافت ضم ممثلين عن القوى والفصائل الفلسطينية، والمستقلين، وممثلين عن مؤسسات مجتمع مدني، وسياسيين، وأكاديميين، ومثقفين، ومسؤولين سابقين وحاليين، وناشطين في مجال حقوق الإنسان، وقانونيين، ورجال أعمال، ونقابيين، ووجهاء ومخاتير وطلاب/ات جامعيين وبتمثيل لافت للمرأة الفلسطينية، وفي جلسته الافتتاحية ألقى العديد من ممثلي القوى و الفصائل واللجنة المجتمعية لإنهاء الانقسام و "مساواة" كلماتهم التي تعكس مواقفهم إتجاه المصالحة وإعمال العدالة الإنتقالية لضمان نجاحها، وفي جلسته الأولى قُدمت أوراق شملت فرص نجاح العدالة الإنتقالية في السياق الفلسطيني والدور الشعبي في إنجاح المصالحة ومعايير الملاحقة القضائية، وتعويض الضحايا وجبر الضرر، وكشف الحقيقة، والإصلاح المؤسسي وتخليد الذكرى كمعايير للعدالة الإنتقالية، وفي جلسته الثانية قُدمت أوراق تناولت تجارب دول عربية شقيقة في إعمال العدالة الإنتقالية في كل من ليبيا والعراق والجزائر والدروس المستفادة من كل منها، أكد المشاركون/ات رفضهم الكامل لإستمرار الإنقسام البغيض منذ أكثر من خمسة عشرة عاماً، وما نتج عنه من آثار كارثية ومدمرة على القضية الفلسطينية، ونضال الشعب العربي الفلسطيني، وتصاعد الإستيطان وتزايد الإعتداءات في القدس والمسجد الأقصى المبارك وكافة الآثار السلبية على المستوى السياسي والإقتصادي والإجتماعي والحقوقي، ودعا المشاركون/ات في المؤتمر لإنهاء الإنقسام بشكل فوري وتوحيد الصفوف لمواجهة حكومة الإحتلال الاسرائيلي اليمينية المتطرفة وإرهاب المستوطنين وجيش الإحتلال، وأكدوا الدعوة لضرورة البدء بتنفيذ بنود إعلان الجزائر لإنهاء الإنقسام (٢٠٢٢)، وكافة الإتفاقيات السابقة التي تم توقيعها، اتفاق القاهرة الأول (٢٠٠٥)، وثيقة الوفاق الوطني (٢٠٠٦)، اتفاق مكة (٢٠٠٧)، اتفاق صنعاء(٢٠٠٨)، اتفاق القاهرة (٢٠١١)، اتفاق الشاطئ (٢٠١٤)، اتفاق القاهرة (٢٠١٧) وتفاهمات اسطنبول (٢٠٢٠) وحوار القاهرة (٢٠٢١)، مذكرين بمبادرة القطاع الخاص عام (٢٠٠٦) واتفاق الأسرى بذات العام. واستنكر المشاركون/ات عدم النجاح في تنفيذ أي من الإتفاقيات المذكورة، ودعوا إلى توفر الإرادة السياسية الحقيقية لإنهاء الإنقسام، واعتبار إعلان الجزائر بمثابة خارطة طريق لتنفيذ الإتفاقيات. وأكد المشاركون/ات على أن الإنقسام البغيض بمثابة بلفور ثان نصنعه بأيدينا، ويسبب آثارا كارثية تساهم في تصفية القضية الفلسطينية وإضعاف نضال شعبنا، ودعوا كافة شرائح الشعب الفلسطيني في الوطن والشتات لمواصلة الفعاليات والمبادرات الضاغطة على طرفي الإنقسام في الضفة الغربية وقطاع غزة حتى تنفيذ إنهاء الإنقسام.

وطالبوا كافة الفصائل والقوى الفلسطينية والمستقلين بإنجاز حوار وطني شامل، بهدف إنجاز استراتيجية وطنية نضالية موّحدة وبرنامج سياسي مبني على شراكة كاملة تُعمل معايير العدالة الإنتقالية لحماية المشروع الوطني والمُضي قُدما في معركة التحرر والإستقلال، مؤكدين على أن الشعب مصدر السلطات والقانون الأساسي مرجعية دستورية يجب على الجميع احترامهما والإلتزام بهما، وأعرب المؤتمرون/ات عن نيتهم تشكيل لجنة متابعة لوضع قرارات المؤتمر موضع التنفيذ. إلى جانب المشاركين/ات عن تشكيل لجان العدالة الإنتقالية ، وهي لجنة كشف الحقيقة والمساءلة، ولجنة تعويض الضحايا وجبر الضرر، ولجنة الإصلاح، ويُذكر أن المؤتمر تم بالتعاون مع برنامج سواسية ٢.

ويُذكر أن المؤتمرين/ات أصدروا بياناً ختامياً بالنظر لأهميته فإن "عين على العدالة "تنشره.

البيان الختامي

للمؤتمر الوطني "العدالة الانتقالية": المدخل والضمان لإنجاح الجهود الوطنية لتحقيق المصالحة

عقد المركز الفلسطيني لاستقلال المحاماة والقضاء "مساواة" بالتعاون مع اللجنة المجتمعية لإنهاء الانقسام مؤتمراً وطنياً في الخامس والعشرين من شهر شباط 2023، في كل من قاعة الهلال الأحمر الفلسطيني برام الله وفندق الروتس بغزة بالتزامن عبر تقنية الاتصال المرئي، وبحضور لافت ضم ممثلين عن القوى والفصائل الفلسطينية، والمستقلين، وممثلين عن مؤسسات مجتمع مدني، وسياسيين، وأكاديميين، ومثقفين، ومسؤولين سابقين وحاليين، وناشطين في حقوق الإنسان، وقانونيين، ورجال أعمال، ونقابيين، ووجهاء ومخاتير وطلاب جامعيين وبتمثيل لافت للمرأة الفلسطينية، وقد ألقى العديد من ممثلي القوى و الفصائل كلماتهم وأعقب ذلك كلمة للجنة المجتمعية لإنهاء الانقسام واختتمت الجلسة الافتتاحية بكلمة ل "مساواة ".

وفي الجلسة الأولى تم مناقشة العديد من الأوراق المتعلقة بفرص نجاح العدالة الانتقالية في السياق الفلسطيني، والدور الشعبي في انجاح المصالحة، والملاحقة القضائية، وتعويض الضحايا وجبر الضرر، ولجان الحقيقة، والاصلاح المؤسسي وتخليد الذكرى.

وفي الجلسة الثانية تم الاطلاع على تجارب دول عربية شقيقة في إعمال العدالة الانتقالية في كل من ليبيا والعراق والجزائر والدروس المستفادة من كل منها.

وأكد المشاركون الرفض الكامل لاستمرار الانقسام البغيض منذ أكثر من خمسة عشرة عاماً، وما نتج عنه من آثار كارثية ومدمرة على القضية الفلسطينية، ونضال الشعب العربي الفلسطيني، وتصاعد الاستيطان وتزايد الاعتداءات في القدس والمسجد الأقصى المبارك وكافة الآثار السلبية على المستوى السياسي والاقتصادي والاجتماعي والحقوقي.

ودعا المشاركون/ات في المؤتمر لإنهاء الانقسام بشكل فوري وتوحيد الصفوف لمواجهة حكومة الاحتلال الإسرائيلي اليمينية المتطرفة وإرهاب المستوطنين وجيش الاحتلال، وأكدوا الدعوة لضرورة البدء بتنفيذ بنود إعلان الجزائر لإنهاء الانقسام (2022)، وكافة الاتفاقيات السابقة التي تم توقيعها، اتفاق القاهرة الأول (2005)، وثيقة الوفاق الوطني (2006)، اتفاق مكة (2007)، اتفاق صنعاء(2008)، اتفاق القاهرة (2011)، اتفاق الشاطئ (2014)، اتفاق القاهرة (2017)، وتفاهمات اسطنبول (2020)، وحوار القاهرة (2021)، مذكرين بمبادرة القطاع الخاص عام (2006) واتفاق الأسرى بذات العام.

واستنكر المشاركون/ات عدم النجاح في تنفيذ أي من الاتفاقيات المذكورة أعلاه، ودعوا إلى توفر الإرادة السياسية الحقيقية لإنهاء الانقسام، واعتبار إعلان الجزائر بمثابة خارطة طريق لتنفيذ الاتفاقيات.

وأكدّ المشاركون/ات على أن الانقسام البغيض بمثابة بلفور ثانٍ نصنعه بأيدينا، ويسبب آثاراً كارثية تساهم في تصفية القضية الفلسطينية وإضعاف نضال شعبنا، ودعوا كافة شرائح الشعب الفلسطيني في الوطن والشتات لمواصلة الفعاليات والمبادرات الضاغطة على طرفي الانقسام في الضفة الغربية وقطاع غزة حتى تنفيذ إنهاء الانقسام.

وطالبوا كافة الفصائل والقوى الفلسطينية والمستقلين بإنجاز حوار وطني شامل، مُثمّنين استعداد الجمهورية الجزائرية لاستضافته، بهدف إنجاز استراتيجية وطنية نضالية موّحدة وبرنامج سياسي مبني على شراكة كاملة تُعمل معايير العدالة الانتقالية لحماية المشروع الوطني والمُضي قُدماً في معركة التحرر والاستقلال، مؤكدين على أن الشعب مصدر السلطات والقانون الأساسي مرجعية دستورية يجب على الجميع احترامهما والالتزام بهما.

وأعرب المؤتمرون/ات عن نيتهم تشكيل لجنة متابعة لوضع قرارات المؤتمر موضع التنفيذ.

تتمة/ إعلان المدافعين عن حقوق الإنسان المُقترح من «مساواة» على طاولة لجنة عمل الحكومة في غزة

تلقى المركز الفلسطيني لاستقلال المحاماة والقضاء «مساواة» رسالة خطية من مدير عام الشؤون القانونية في الأمانة العامة لمجلس الوزراء في غزة الدكتور حسن البابا، تُفيد بأن الأمانة العامة لمجلس الوزراء وفي ضوء مخرجات لقاءه مع وفد عن «مساواة» ضم كل من: المحامي إبراهيم البرغوثي مسؤول الشؤون السياساتية والقانونية والمحامية رولا موسى مسؤولة الرقابة القانونية في مكتب «مساواة» في غزة بتاريخ ٢٠٢٣/١/١٨، تناول أهمية الإستجابة لمقترح «مساواة» الخاص بالإعلان الفلسطيني للمدافعين عن حقوق الإنسان وضرورة إقراره وإنفاذه، تعاملت باهتمام مع الإعلان مع إطفاء بعض التعديلات بشأن النصوص العقابية والنصوص المُعفية من الرسوم، ورفعته للجهة المختصة. وبالنظر لأهمية الرسالة من الزاوية القانونية والمجتمعية فإن «عين على العدالة» تنشرها.

State of Palestine
General Secretariat of the Cabinet

دولـــة فلســـطين
الأمانـة العامـة لمجلـس الـوزراء

2023/02/28م

دولة فلسطين
الأمانة العامة لمجلس الوزراء
صادر ☑ وارد ☐
01-03-2023
رقم: 1432

السادة/ المركز الفلسطيني لاستقلال المحاماة والقضاء "مساواة" حفظهم الله ،،،

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ،،،

الموضوع: بشأن مقترح الإعلان الفلسطيني للمدافعين عن حقوق الإنسان

تهـديكم الأمـانـة العـامـة لمجلس الوزراء تحيـاتهـا، وبـالإشـــارة للموضـــوع أعلاه، وفي ضـوء مخرجات اللقاء الثنائي مع مؤسستكم الموقرة بتاريخ 2023/01/18م؛ نلفت عناية سيادتكم إلى أنَّ مقترح الإعلان الفلسـطيني للمدافعين عن حقوق الإنسـان قد نال الاهتمام المطلوب من قِبلنا مع إضـفاء بعض التعديلات بشأن النصوص العقابية والنصوص المُعفية من الرسوم، وتمَّ رفعه للجهة المختصة حسب الأصول، وهو قيد الدراسة حتى تاريخه.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير ،،،

د. حسن البابا
مدير عام الشؤون القانونية

دولة فلسطين
الأمانة العامة لمجلس الوزراء
General Secretariat of the Cabinet
State of Palestine

نسخة لـ:
- الإدارة العامة للشؤون القانونية.

صادر عن: الإدارة العامة للشؤون القانونية.

غـزة - فلسطين
cs@gov.ps

ويُذكر أن «مساواة» قامت بإعداد مشروع نظام ناظم لحقوق المدافعين عن حقوق الإنسان منذ عام ٢٠١٦ ووجهته إلى الحكومة عِبر وزير العدل إلاّ أن الحكومة لم تصادق على الإعلان الذي تولت «مساواة» إحالته إلى وزارة العدل ومجلس الوزراء في غزة لغايات اعتماده وإقراره وإنفاذه، وترى في رسالة مدير عام الشؤون القانونية في الأمانة العامة لمجلس الوزراء مؤشر إيجابي على طريق توفير السند القانوني الضامن لحقوق المدافعين عن حقوق الإنسان وتمكينهم من أداء رسالتهم المجتمعية دون إعاقة.

محاولة لإبقاء القرارات بقانون المُعدلة للتشريعات القضائية نافذة رغم إلغائها لتُلغى تعميمات مجلس القضاء الأعلى صوناً للحقوق الدستورية وحمايةً لأسس دولة القانون

أصدر رئيس مجلس القضاء الأعلى بتاريخ ٢٠٢٣/٣/٧ تعليمات سنداً لتوصية دائرة التفيش القضائي وفقاً لما جاء فيها بهدف حُسن إدارة الدعوى الجزائية وتسريعاً واقتصاداً لإجراءات المحاكمة وفقاً لديباجتها، أثارت معارضة قانونية واسعة من قانونيين ومحامين ومؤسسات مجتمع مدني رأت فيها إلتفاف على إلغاء القرار بقانون المُعدل لقانون الإجراءات الجزائية، وتنطوي على عبث بمبادئ استقلال القضاة وتقييد على نحو يصل إلى إلغاء ضمانات المحاكمة العادلة وينتهك مبادئ العدالة الإجتماعية، وبالنظر للمخاطر التي تنطوي عليها فإن «عين على العدالة» تنشره.

دولـــة فلسطـــين
السلطة القضائية
مكتب رئيس مجلس القضاء الاعلى

STATE OF PALESTINE
JUDICIAL AUTHORITY
CHIEF JUSTICE OFFICE

تعليمات

بعد الاطلاع على قانون الاجراءات الجزائية رقم (3) لسنة 2001م وتعديلاته،

ولحسن إدارة الدعوى الجزائية، وتسريعاً واقتصاداً لإجراءات المحاكمة،

وبناءً على توصية دائرة التفتيش القضائي،

وبناءً على الصلاحيات المخولة لنا قانوناً،

755/20

أولاً:

يتوجب على المحكمة سؤال المتهم عن مكان عمله ومحل إقامته (المادة 246)، وكذلك المشتكي بأول حضور له وذلك بشكل دقيق ومفصل، بحيث يتضمن العنوان اسم المنطقة والشارع ورقم العماره والشقة ان وجد ومكان العمل بدقه

ثانياً:

في حال اقرار المتهم بالذنب؛ يسجل اعترافه بالكامل بكلمات أقرب ما تكون إلى الألفاظ التي استعملها في اعترافه (2/250)، ولا يكتفى بقوله مذنب ونادم

ثالثاً:

عدم السماح بتقديم اي بينة في حال الاعتراف الكامل والمطابق للوقائع الوارده بلائحة الاتهام، اذ ان المحكمة لا تبدأ في الاستماع إلى البينات، الا اذا أنكر المتهم التهمة أو رفض الإجابة، أو التزم الصمت (المادة 3/250)، على أن اعتراف المتهم باحدى التهم المسندة إليه لا يسوغ الحكم عليه في باقي التهم دون سماع الشهود

رابعاً:

الامتناع عن سماع شهادة اي شاهد حول وقائع ترى المحكمة انها واضحة وضوحا كافيا (المادة 251)، سواء ورد اسم الشاهد بلائحة الاتهام او غير ذلك

خامساً:

تفعيل نص المادة 212 من قانون الاجراءات الجزائية وتعديلاتها، بحيث يُعمل بالضبط الذي ينظمه مأمورو الضبط القضائي في الجنح والمخالفات المكلفون بإثباتها بموجب أحكام القوانين، دون دعوة منظميها وللمتهم إثبات عكسها بجميع طرق الإثبات

مكتب رئيس مجلس القضاء الاعلى /رام الله
تلفون 02-2424930 - 02-2427768 فاكس 02-2429029
e-mail: cj@courts.gov.ps
Web site: www.court.gov.ps

يتبع ←

STATE OF PALESTINE
JUDICIAL AUTHORITY
CHIEF JUSTICE OFFICE

دولـــة فلسطـــــين
السلطة القضائية
مكتب رئيس مجلس القضاء الاعلى

سادساً:

عدم دعوة مأمور الضبط القضائي لسماع شهادته حول افادة المتهم، ولا تسمع أي بينة أخرى حول هذه الإفادة الا اذا تضمنت الإفادة اعتراف وفق مفهوم المادة 227

سابعاً:

عدم دعوة أي شاهد قبل التحقق من انه لم يسبق الاستماع له الا في الأحوال التي يجيزها القانون.

ثامناً:

التحقق من العناوين التي تسطر عليها التبليغات فيما اذا كانت موافقه لعنوان المطلوب تبليغه، من خلال محاضر الاستدلال او تحقيقات النيابة ومحاضر الجلسات، والاستعانه بسجل الأحوال المدنية المتوافر لدى المحكمة اذا اقتضى الامر

تاسعاً:

تفعيل النصوص القانونية المتصلة بتغريم الشهود المتبلغين و تسطير مذكرات احضار بحقهم في حال تبلغهم وعدم حضورهم (المادة 231)

عاشراً:

تكليف القلم بالتواصل مع الشهود والمشتكين الذين تتوافر لهم ارقام هواتف او جوالات سواء بافاداتهم لدى مأموري الضبط القضائي او النيابة ودعوتهم من خلال الاتصال.

حادي عشر:

تكليف كل من يتعذر على مأموري التبليغ الوصول اليهم لتبليغهم الأوراق القضائية، بتحديد موطن مختار لهم ضمن دائرة اختصاص المحكمة وفق احكام المادة 6 من قانون الأصول.

ثاني عشر:

تفعيل نص المادة 229 اجراءات وتلاوة الشهادة التي أعطيت بعد حلف اليمين في التحقيق الابتدائي، إذا تعذر إحضار الشاهد أمامها لأي سبب من الأسباب، (وعلى سبيل المثال و في ظل الوضع الراهن فان اقامة الشاهد بغزة او القدس او داخل الخط الاخضر وتواجده بسجون الاحتلال وكذلك خارج البلاد يحول دون احضاره ويبرر تلاوة افواله).

ثالث عشر:

عدم تأجيل الدعوى لعدم حضور محامي، اذ لا يستوجب القانون حضور محام للسير بالدعاوى الجنحوية ولا يجوز تاجيل الدعوى لحين حضور محام ما لم يثبت ان المتهم وكل محامي و تغيب المحامي كان لعذر قهري.

مكتب رئيس مجلس القضاء الاعلى /رام الله تلفون 02-2424930 - 02-2427768 فاكس 02-2429029

يتبع ←

STATE OF PALESTINE
JUDICIAL AUTHORITY
CHIEF JUSTICE OFFICE

دولـــه فلسطـــين
السلطة القضائية
مكتب رئيس مجلس القضاء الاعلى

رابع عشر:

إسقاط الدعاوى الجزائية التي يتوقف تحريكها على شكوى أو ادعاء بالحق المدني إذا لم يحضر المجني عليه أو المدعي بالحق المدني جلستين متتاليتين (المادة 5 من قانون الإجراءات الجزائية).

خامس عشر:

التحقق من عدم انقضاء الدعوى الجزائية بالتقادم وفق المواد 12 و13 من قانون الإجراءات الجزائية

سادس عشر:

تضمين الحكم الصادر في الدعوى، كيفية التصرف في المضبوطات وفق المادة 75 من قانون الإجراءات الجزائية.

القاضي عيسى ابو شرار
رئيس المحكمة العليا/ محكمة النقض
رئيس مجلس القضاء الأعلى

يتبع ←

ويُذكر أن «مساواة» أصدرت ورقة موقف طالبت من خلالها بإلغاء التعميمات بتاريخ ٢٠٢٣/٣/٥ وبالنظر لأهميته فإن «عين على العدالة» تنشره.

أهمية إلغاء تعليمات مجلس القضاء الأعلى المُعيّن صوناً للحقوق ولأسس دولة القانون

مرة أخرى يُصدر مجلس القضاء الأعلى المُعيّن تعليمات معدلة لقوانين مكملة للدستور –هذه المرة طالت قانون الاجراءات الجزائية– بغير اختصاص قانوني أو شرعية دستورية، وبادعاء واهن: "حسن إدارة الدعوى الجزائية وتسريعاً واقتصاداً لإجراءات المحاكمة" على حد تعبير مُصدرها، ومع تأكيدنا على عدم شرعية ودستورية هكذا تعليمات، ومطالبتنا الواضحة بإلغائها الفوري وتركها جانباً وعدم الالتفات إليها، ولغايات بيان المخاطر التي تنطوي عليها للمواطنين/ات؛ وما تمثله من تدخل سافر في عمل السادة القضاة، وتقييده، وتوجيهه على نحو يحولهم إلى منفذين مسلوبي التفكير، ويمس بضمانات المحاكمة العادلة، ويلغي مضمون ومغزى العدالة الجنائية، ويحوّل القضاء إلى أداة قمع ومُصادرة للحقوق.

وعلى سبيل المثال لا الحصر، فقد تضمنت هذه التعليمات ما ينتقص من ضمانات تمتع المتهم بإجراءات محاكمة عادلة، حيث اعتبر البند الخامس منها المحاضر التي ينظمها مأموري الضبط القضائي حجة دون الحاجة إلى دعوة منظمها لمناقشته، ما يُهدر مبدأ المواجهة وحق الدفاع، ويقيّد حق المتهم بإثبات عكسها من خلال حرمانه من مناقشة مُعديها، ما يمثل خروجاً سافراً عن حق الخصوم في المواجهة وعن أصل البراءة وعن الحق في المحاكمة العادلة، كما تضمنت التعليمات اعتماد محاضر مأموري الضبط القضائي ومن ضمنها إفادات المقبوض عليهم (صيغت مبادئ العدالة الجنائية الدولية لمواجهة صياغة تلك المحاضر وأخذ تلك الافادات تحت الضغط والإكراه والتعذيب)؛ كبينة دون دعوة منظميها لمناقشتهم ومواجهتهم، متجاوزة الحجية النسبية لتلك المحاضر، ومحولة إياها إلى دليل كامل الحجية، وفي هذا نسف لضمانات حق الدفاع وضمانات المحاكمة العادلة، وبخاصة للموقوفين أو المتهمين الذين أجازت التعليمات محاكمتهم دون حضور محامٍ.

ومنح البند السادس من التعليمات سلطة أخرى لمأموري الضبط القضائي على حساب حقوق المتهمين الأصيلة، بنصه على اعتماد إفادة المتهم أمام مأموري الضبط القضائي كسند رسمي لا يتم دعوة منظمه للشهادة، ولا يُمكّن المتهم من تقديم أي بينة في مواجهته، إلا في حالة واحدة ويتيمة وهي حالة تضمن الإفادة اعترافاً منه، كما توسعت التعليمات في تعداد أعذار عدم

المكتب الرئيسي/ رام الله: 57 شارع المحاكم، البالوع، البيرة، صندوق بريد 1920، هاتف: 2424870 2 (0)970+، فاكس: 2424866 2 (0) 970+
مكتب غزة: عمارة الوادية، شارع النصر، غزة، صندوق بريد 1920، هاتف: 2874344 8 (0) 970+، فاكس: 2874344 8 (0) 970+

Head Office\ Ramallah: 57 Al-Mahakem St., Al-Balou, Al-Bireh. P.O.B 1920, Tel. +970(0) 2 2424870, Fax. +970 (0) 2 2424866
Gaza Office: Al-Wadia Building, Al-Nasir St., Gaza, P.O.B 1920, Tel. +970 (0) 8 2874344, Fax. +970 (0) 8 2874344

www.musawa.ps

يتبع ←

حضور الشهود، واعتبرتها ملزمة ولا حاجة لمناقشتهم في أقوالهم، ويُكتفى بتلاوة شهادتهم أمام مرحلة التحقيق واعتبار تلك التلاوة دليلاً في المحاكمة على خلاف ما استقر عليه الفقه والقضاء، حيث اعتبرت إقامة الشاهد في غزة والقدس والخط الأخضر وداخل سجون الاحتلال وخارج البلاد عذراً يمنعه من الحضور للإدلاء بشهادته، ويلحقه تباعاً تلاوة شهادته علانية دون حضوره، وعلاوة على المساس الواضح والصارخ بحق المتهم في مواجهة الشهود، نرى بذلك تصريح لعجز السلطات عن مد ولايتها على كافة الأراضي واستسلامها للأمر الواقع ورضوخها على حساب حقوق المتهمين والمتقاضين دون أن تكلف نفسها عناء البحث عن أي حلول عادلة، متجاوزة ما تضمنه قانون الإجراءات الجزائية من ضمانات ومعايير ناظمة لشهادة الشهود وقوتها في الإثبات.

واعتبرت التعليمات حضور المحامي في الجنح أمراً غير واجب، وعليه لا يجوز تأجيل السير في الدعوى لعدم حضوره، ونرى بأن القانون نص على جواز السير في الدعاوى الجنحوية؛ بمثابة الحضوري عند تغيب المحامي عن الحضور، وليس كما جاءت التعليمات بالاستبعاد المطلق لحضور المحامي، والذي يستتبع تهديد حقوق المتهمين والدفاع عنها.

ونصت التعليمات على إسقاط الدعاوى الجزائية الموقوف تحريكها ابتداءً على شكوى إذا لم يحضر المجني عليه أو المدعي بالحق المدني جلستين متتاليتين، ولو كان هناك عذر مشروع لهما، وبهذا مساس بالحق في جبر الضرر الناشئ عن المساس بحقوق المواطنين/ات، فضلاً على أنه استدلال بغير محل، فالمادة الخامسة من القانون تنص على مدة تقادم الحق بتقديم الشكوى، بحيث لا تقبل الشكوى بعد مرور 3 أشهر من تاريخ العلم.

نرى في سياسة تعديل التشريعات التي طالت القوانين المكملة للدستور كحال هذه التعليمات، من قبل جهة غير مختصة ومغتصبة لصلاحيات سلطة التشريع نهجاً خطيراً يؤدي إلى الالتفات عن نصوص تشريعية أصيلة وفق مقدمتها القانون الأساسي، لغايات تحقيق مصلحة للإدارة المتنفذة في السلطة القضائية والمُعينة من قبل السلطة التنفيذية ولمصلحتها.

المكتب الرئيسي/ رام الله: 57 شارع المحاكم، البالوع، البيرة، صندوق بريد 1920، هاتف: 2424870 2 (0)970+، فاكس: 2424866 2 (0) 970+
مكتب غزة: عمارة الوادية، شارع النصر، غزة، صندوق بريد 1920، هاتف: 2874344 8 (0) 970+، فاكس: 2874344 8 (0) 970+

Head Office\ Ramallah: 57 Al-Mahakem St., Al-Balou, Al-Bireh. P.O.B 1920, Tel. +970(0) 2 2424870, Fax. +970 (0) 2 2424866
Gaza Office: Al-Wadia Building, Al-Nasir St., Gaza, P.O.B 1920, Tel. +970 (0) 8 2874344, Fax. +970 (0) 8 2874344

www.musawa.ps

يتبع ←

إن الخطورة في مثل هذا النهج غير القانوني وغير الدستوري أنه جاء في أعقاب إلغاء قرارات بقانون جاءت لغرض تمرير ما تضمنته التعليمات، واضطرت السلطة التنفيذية لإلغائها تفادياً للنتائج الوخيمة التي تلحقها بالسلطة التنفيذية ذاتها من قبل المجتمع الدولي والمجتمع المحلي على حد سواء.

إنها ببساطة تعليمات تستهدف تكريس سياسة الهيمنة والسيطرة وبسط النفوذ والتفرّد والضرب بعرض الحائط بعقدنا الاجتماعي وحقوق مواطنينا، وتنسف مبادئ دولة القانون، وفي مقدمتها مبدأ فصل السلطات وسيادة القانون واستقلال القضاء وحياده.

إننا نتطلع لالتزام السادة القضاة بالقسم القانوني الذي أدوه عند توليهم وظائفهم القضائية، وبحقوقهم وسلطاتهم الدستورية والتي تقضي بأن قضائهم مستقلاً لا يخضع إلا إلى القانون والضمير، وعلى المحامين/ات الذين بدورهم أدوا القسم القانوني للدفاع عن حقوق المواطنين/ات وحرياتهم الدستورية ومبادئ دولة القانون والحكم الرشيد، أن يتمسكوا برسالة نقابتهم وحقوق موكليهم وكرامتهم المهنية، وندعو سائر مؤسسات المجتمع المدني والفعاليات الاجتماعية وعموم المواطنين/ات لإعلاء صوتهم صوناً لحقوقهم في الوصول إلى العدالة والتمتع بضمانات المحاكمة العادلة، في ظل قضاء نزيه مستقل محايد قويّ.

فلتلغى هذه التعليمات ومثيلاتها فوراً ودون إبطاء، كونها تعبث بالقانون الأساسي وتطيح باستقلال القضاة وتلغي ضمانات المحاكمة العدلة وتنسف مبادئ العدالة الجنائية.

تحريراً ٢٠٢٣/٣/٥

المكتب الرئيسي/ رام الله: 57 شارع المحاكم، البالوع، البيرة، صندوق بريد 1920، هاتف: 2424870 2 (0)970+، فاكس: 2424866 2 (0) 970+
مكتب غزة: عمارة الوادية، شارع النصر، غزة، صندوق بريد 1920، هاتف: 2874344 8 (0) 970+، فاكس: 2874344 8 (0) 970+

Head Office\ Ramallah: 57 Al-Mahakem St., Al-Balou, Al-Bireh. P.O.B 1920, Tel. +970(0) 2 2424870, Fax. +970 (0) 2 2424866
Gaza Office: Al-Wadia Building, Al-Nasir St., Gaza, P.O.B 1920, Tel. +970 (0) 8 2874344, Fax. +970 (0) 8 2874344

www.musawa.ps

تكميم أفواه واغتيال لحرية الرأي يطال الموظفين/ات في مجلس القضاء الأعلى

أصدر رئيس مجلس القضاء الأعلى بتاريخ ٢٠٢٣/١/١١ تعميماً لرؤساء المحاكم النظامية ورؤساء الإدارات العامة في مجلس القضاء الأعلى كلفهم بموجبه بالإيعاز لجميع موظفي مجلس القضاء الأعلى بعدم التدوين على مواقع التواصل الإجتماعي بما يمسّ هيئة القضاء وشخوصه، وبما يخص وضع السلطات العامة في فلسطين تحت طائلة المساءلة. وبالنظر لخطورة ما تضمنه التعميم فإن «عين على العدالة» تنشره.

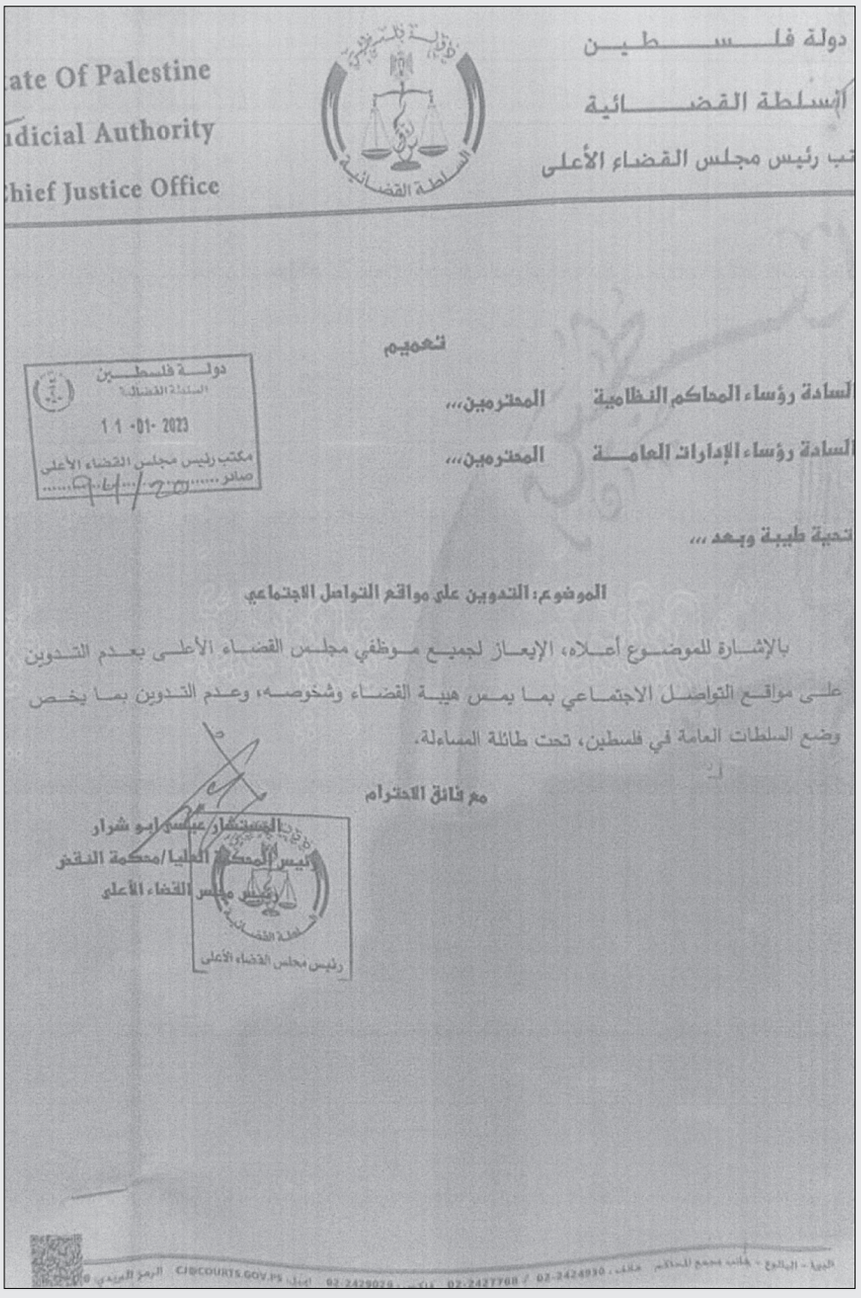

دولة فلسطين
السلطة القضائية
مكتب رئيس مجلس القضاء الأعلى

ate Of Palestine
udicial Authority
Chief Justice Office

السلطة القضائية

دولة فلسطين
السلطة القضائية
11-01-2023
مكتب رئيس مجلس القضاء الأعلى
صادر

تعميم

السادة رؤساء المحاكم النظامية المحترمين،،،

السادة رؤساء الإدارات العامة المحترمين،،،

تحية طيبة وبعد،،،

الموضوع: التدوين على مواقع التواصل الاجتماعي

بالإشارة للموضوع أعلاه، الإيعاز لجميع موظفي مجلس القضاء الأعلى بعدم التدوين على مواقع التواصل الاجتماعي بما يمس هيبة القضاء وشخوصه، وعدم التدوين بما يخص وضع السلطات العامة في فلسطين، تحت طائلة المساءلة.

مع فائق الاحترام

المستشار/ عيسى ابو شرار
رئيس المحكمة العليا/محكمة النقض
رئيس مجلس القضاء الأعلى

رئيس مجلس القضاء الأعلى

البيرة - الطابق - هاتف مجمع المحاكم CJBCOURTS.GOV.PS 02-2427708 / 02-2424930

«مساواة» عقّبت على التعميم واصفةً إياه بإجراء غايته تكميم أفواه واغتيال حرية الرأي والتي بدأها رئيس مجلس القضاء بإدارة تعميمات مشابهة بالمضون بالتعميم المذكور، استهدفت القضاة وجاء هذا التعميم ليطال الموظفين/ات في مجلس القضاء الأعلى، و أضافت أن التعميم خطير جداً يُمثّل تقنين يحرم تقديم الشكوى لله سبحانه وتعالى وبصوت خافت لا يسمعه أحد مجددة مطالبتها بإلغاء التعميم المذكور وسائر التعميمات المُقيدة لحرية الرأي والتعبير كحق دستوري كفله إعلان الاستقلال والقانون الأساسي والعهود الدولية المُلزمة لدولة فلسطين.

تقرير «مساواة» الرقابي على انتخابات مجلس نقابة المحامين الشرعيين في غزة

بدعوة من مجلس نقابة المحامين الشرعيين في غزة ولجنة الانتخابات المركزية فيها راقبت «مساواة» على انتخابات مجلس النقابة (دورة ٢٠٢٣-٢٠٢٧)، والتي نُظمت بتاريخ ٢٠٢٣/٣/٤ في مركز رشاد الشوا الثقافي في مدينة غزة، وأصدرت تقريراً بناءً على ما وثقه فريقه الرقابي برئاسة المحامية رولا موسى مسؤولة الرقابة القانونية في مكتب «مساواة» في غزة وعضويه المحاميات أحمد بو دقه ومروان بارود والذي تولى الرقابة على العملية الانتخابية منذُ بداية الصمت الانتخابي ٢٠٢٣/٣/٣ وطيلت ساعات الإقتراع وفرز الأصوات وحتى إعلان النتائج الساعة العاشرة والنصف من مساء يوم السبت ٢٠٢٣/٣/٤، وسلّمت لجنة الانتخابات المركزية تقريرها الرقابي على الانتخابات والواقع على أربع صفحات متضمناً جملة من الإنتهاكات والمخالفات التي شابت العملية الانتخابية، وتوصيات لمعالجتها وتجاوزها تعزيزاً لمبدأ نزاهة وشفافية الانتخابات وتعميقاً لصفة الهيئة العامة والمواطنين/ات فيها، مؤكدة على أن إجراء الانتخابات في حد ذاته يُشكل تحفيزاً للمواطنين/ات للمطالبة بحقهم في اختيار ممثليهم وقياداتهم في مختلف المؤسسات الأهلية والرسمية وبالنظر لأهمية التقرير من الزاوية القانونية فإن «عين على العدالة» تنشره.

السادة/السيدات رئيس وأعضاء لجنة الانتخابات المركزية في نقابة المحاميين الشرعيين في غزة المحترمين/ات،،

الموضوع: تقرير "مساواة" الرقابي على انتخابات مجلس نقابة المحامين الشرعيين في غزة
(دورة 2023-2027)

يهديكم المركز الفلسطيني لاستقلال المحاماة والقضاء "مساواة" تحياته، ويسعده أن يضع بين أيديكم تقريرها الرقابي على العملية الانتخابية لمجلس نقابة المحامين الشرعيين لدورته المذكورة أعلاه، والتي نُظمت يوم السبت بتاريخ 2023/3/4 من 9 صباحاً وحتى 10:30 ليلاً في مركز رشاد الشوا الثقافي في مدينة غزة، متضمناً ما وثقه فريق "مساواة" الرقابي برئاسة المحامية رولا موسى مسؤولة الرقابة القانونية في مكتب "مساواة" في غزة، والمحاميان أحمد أبو دقة، ومروان بارود، والذي تولى الرقابة على العملية الانتخابية منذ يوم الصمت الانتخابي 2023/3/3، وطيلة ساعات الاقتراع، وعملية فرز الأصوات، وحتى إعلان النتائج عند الساعة 10:30 ليلاً.

ووفقاً للتقرير؛ فقد شابت العملية الانتخابية جملة من الانتهاكات والمخالفات، ورغم الحاجة لمعالجتها وتجاوزها تعزيزاً لمبدأ نزاهة وشفافية العملية الانتخابية، وتعزيزاً لثقة الهيئة العامة والمواطنين/ات فيها، وتحفيزاً لهم للمطالبة بحقهم في اختيار ممثليهم وقياداتهم في مختلف المؤسسات الأهلية والرسمية بما فيها الانتخابات العامة التشريعية والرئاسية والمجلس الوطني، وتمكينهم من حقهم في تشكيل مؤسساتهم النقابية المعبرة عن طموحاتهم والمدافعة عن مصالحهم، والمختارة قياداتها عبر الانتخابات الحرة والدورية من قبلهم؛ فإننا نأمل منكم ومن مجلس النقابة المُنتخب الوقوف عليها بإمعان، والعمل على معالجتها وتجاوزها لاحقاً، آملين أن يحذوا المحامون/ات الشرعيون في الضفة الغربية حذوكم ويرفعوا صوتهم لنيل حقهم في تشكيل نقابة محامين شرعيين مستقلة في المحافظات الجنوبية.

ووفقاً للتقرير، وإعمالاً بالمبادئ والآليات المتصلة بنزاهة وشفافية الانتخابات، فإن ما شهدته العملية الانتخابية بمراحلها الثلاث التي تولى الفريق الرقابة عليها لا تؤثر على النتيجة النهائية للانتخابات، وإن كانت تنطوي على خطورة تتطلب اتخاذ المقتضى القانوني لمعالجتها، وقبل بيانها نشير إلى اختيار لجنتكم وتشكيلها من حزب واحد ما قد يمس بحيادها، وبالنتيجة يؤثر سلباً على نزاهة الانتخابات، والمشاركة الجمعية فيها، كما نشير إلى محدودية دور مؤسسات المجتمع المدني في الرقابة على عمليتي الاقتراع والفرز، حيث اقتصر على المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، والميزان، والهيئة المستقلة، ومركز "مساواة".

المكتب الرئيسي/ رام الله: 57 شارع المحاكم، البالوع، البيرة، صندوق بريد 1920، هاتف: 2424870 2 (0)970+، فاكس: 2424866 2 (0) 970+
مكتب غزة: عمارة الوادية، شارع النصر، غزة، صندوق بريد 1920، هاتف: 2874344 8 (0) 970+، فاكس: 2874344 8 (0) 970+

Head Office\ Ramallah: 57 Al-Mahakem St., Al-Balou, Al-Bireh. P.O.B 1920, Tel. +970(0) 2 2424870, Fax. +970 (0) 2 2424866
Gaza Office: Al-Wadia Building, Al-Nasir St., Gaza, P.O.B 1920, Tel. +970 (0) 8 2874344, Fax. +970 (0) 8 2874344

www.musawa.ps

يتبع ←

ووفقاً للتقارير الصادرة عن لجنتكم فإن عدد أعضاء الهيئة العامة للنقابة المالكين لحق الاقتراع بلغ 1120 محامي/ة، بواقع 55% محامين و45% محاميات، وبلغ عدد من شاركوا في عملية الاقتراع من أعضاء الهيئة العامة 846 مُقترع (ناخب)، وأظهرت عملية الفرز أن 826 ورقة من أوراق الاقتراع صحيحة، و9 باطلة، و10 بيضاء، وأن ثمة فارق بواقع ورقة واحدة بين عدد الأوراق وعدد الناخبين، ووفقاً لنتائج الفرز، فاز بمنصب النقيب المحامي الأستاذ أيمن أبو عيشة بحصوله على 591 صوت، في حين حصل منافسه المحامي محمد أبو عمرة على 180 صوت، وحصل المنافس الثالث المحامي سائد شحادة على 55 صوت، وتوزعت مقاعد المجلس بين القوائم المتنافسة على النحو التالي:

- قائمة القدس النقابية، فازت بمقعد واحد، المحامية الاستاذة نعمة سبيتان (64 صوت).
- قائمة سهام العدالة، فازت بمقعد واقعد، المحامية الأستاذة سهام الشوا (72 صوت).
- قائمة وطن، فازت بمقعد واحد، المحامي الأستاذ سمير حسنية (95 صوت).
- قائمة فلسطين، فازت بمقعد واحد، المحامي الأستاذ ميسرة أبو مطر (101 صوت).
- قائمة نقابة مهنية، فازت ب 4 مقاعد، المحامي الأستاذ وائل أبو عاصي، والمحامي الأستاذ يوسف عاشور والمحامية الأستاذة تهاني الأستاذ، والمحامي الأستاذ هاني أبو ريّالة (494 صوت).

ويشار إلى الحضور اللافت للمرأة في عضوية المجلس، وجلّه من الشباب ما دون 35 عاماً.

أما أبرز الانتهاكات التي تمّ رصدها من قبل فريق "مساواة" الرقابي، شملت ما يلي:

أولا: أبرز انتهاكات مرحلة الصمت الانتخابي

1. استمرار الدعاية الانتخابية أثناء مرحلة الصمت الانتخابي، عبر إرسال مسجات (رسائل) على هواتف المحامين/ات أعضاء الهيئة العامة حتى منتصف الليل، واستمرار ذلك صباح يوم الاقتراع وقبل البدء به، وجلّ هذه الانتهاكات منسوبة لإحدى القوائم الانتخابية (الاسم محفوظ لدينا).
2. حظر الكتابة والنشر في جروبات وملتقيات المحامين الشرعيين للمحامين/ات غير المؤيدين لقائمة بعينها (الاسم محفوظ لدينا).

المكتب الرئيسي/ رام الله: 57 شارع المحاكم، البالوع، البيرة، صندوق بريد 1920، هاتف: 2424870 2 (0)970+، فاكس: 2424866 2 (0) 970+
مكتب غزة: عمارة الوادية، شارع النصر، غزة، صندوق بريد 1920، هاتف: 2874344 8 (0) 970+، فاكس: 2874344 8 (0) 970+

Head Office\ Ramallah: 57 Al-Mahakem St., Al-Balou, Al-Bireh. P.O.B 1920, Tel. +970(0) 2 2424870, Fax. +970 (0) 2 2424866
Gaza Office: Al-Wadia Building, Al-Nasir St., Gaza, P.O.B 1920, Tel. +970 (0) 8 2874344, Fax. +970 (0) 8 2874344

www.musawa.ps

يتبع ←

3. استمرار الكتابة والإعلانات على مواقع التواصل الاجتماعي من قبل مرشحين مؤيدين لهم (الأسماء محفوظة لدينا).

ثانياً: أبرز الانتهاكات أثناء عملية الاقتراع

1. استمرار نصب الخيم الصادحة بالدعاية والأغاني في مقر الاقتراع، وإقامتها في نفس المدخل الذي يصطف في طابور الناخبين.
2. تعليق اللوحات والملصقات الدعائية في مركز الاقتراع، وبقائها طوال عملية الاقتراع والفرز.
3. قيام المرشحين بتوزيع أوراق دعائية خاصة بقوائمها على الناخبين أثناء دخولهم لمركز الاقتراع للإدلاء بأصواتهم.
4. دخول عناصر أمن إلى محطة الاقتراع عدة مرات، رغم تواجد عناصر الشرطة حول مركز الاقتراع، ودخولهم ترافق مع أشكال من المحاباة لصالح مرشحين معينين.
5. قيام رئيس لجنتكم بالتصادم أكثر من مرة مع وكلاء قوائم انتخابية، وبنتيجة ذلك التصادم تمّ إيقاف عملية الاقتراع بقرار منه لمدة 5 دقائق بعد تدخل المتواجدين في المكان لوقف التصادم والتهدئة.
6. رفض رئيس لجنتكم إطلاع وكلاء القوائم على سجلات الناخبين، أو تزويدهم بعدد المقترعين.
7. بقاء 4 كبائن انتخابية من أصل 7 في محطة الاقتراع فارغة لساعات طويلة، منذ بداية عملية الاقتراع وحتى الثالثة عصراً.
8. طلب رئيس اللجنة من فريق "مساواة" الرقابي تقديم مداخلة للإعلام، قوبل بالاعتذار لخروج ذلك عن مهام وواجبات المراقبين.
9. اعتراض وكلاء القوائم على مقترح رئيس لجنتكم بإصدار كشف إضافي بأسماء المقترعين لتسريع عملية الاقتراع، رئيس اللجنة طلب من طاقم "مساواة" التدخل فاعتذر لخروج ذلك عن صلاحيات المراقبين، والرفض المذكور أدى إلى وقوع شجار بين رئيس اللجنة والمعترضين ما أدى إلى استبدل إصدار كشفاً آخر بإعطاء إرشادات للطاقم التنفيذي المشرف على عملية الاقتراع لتسريع العلمية.
10. فوضى تسبب بها بعض وكلاء القوائم الانتخابية ما أدى إلى وقوع عدد من المشاحنات داخل محطة الاقتراع.
11. دخول الكثير من الناخبين حاملين هواتفهم المحمولة، و حصر الطاقم التنفيذي لعملية الاقتراع منع الادخال على الأوراق والشنط، المشهد كان لافتاً بعد الساعة الواحدة ظهراً.

المكتب الرئيسي/ رام الله: 57 شارع المحاكم، البالوع، البيرة، صندوق بريد 1920، هاتف: 2424870 2 (0)970+، فاكس: 2424866 2 (0) 970+
مكتب غزة: عمارة الوادية، شارع النصر ، غزة، صندوق بريد 1920، هاتف: 2874344 8 (0) 970+، فاكس: 2874344 8 (0) 970+

Head Office\ Ramallah: 57 Al-Mahakem St., Al-Balou, Al-Bireh. P.O.B 1920, Tel. +970(0) 2 2424870, Fax. +970 (0) 2 2424866
Gaza Office: Al-Wadia Building, Al-Nasir St., Gaza, P.O.B 1920, Tel. +970 (0) 8 2874344, Fax. +970 (0) 8 2874344

www.musawa.ps

يتبع ←

12. ضعف في عملية الترتيب والتنظيم الخاصة بكبائن الاقتراع المخصصة لاختيار النقيب وتلك المخصصة لاختيار القوائم، ما أدى إلى قيام الناخبين بالتساؤل عن الأوراق المخصصة لاختيار النقيب وتلك المخصصة لاختيار القوائم وكذلك الكبائن، ما أدى إلى إهدار الوقت والازدحام.
13. تعامل أحد أعضاء اللجنة بطريقة تمس بالكرامة الإنسانية لمحام من ذوي/ات الإعاقة البصرية، حضر للإدلاء بصوته، وذلك باستخدامه للصوت العالي والإشارة للحضور بالقول: "هذا ما بشوف"، ليبرر مرافقته له وإيصاله لكبينة الاقتراع، ما يشير إلى عدم إعمال معايير تصويت ذوي/ات الإعاقة (ضرورة وجود نظام مماثل لنظام تصويت الأميين)، كما يشير إلى النقص في الأدوات الفنية الواجب توفرها لتمكين ذوي/ات الإعاقة من ممارسة حقهم في الانتخاب كوجود نظام بريل، ومواءمة مركز الاقتراع لمتطلبات وصول ذوي /ات الإعاقة لمحطة الاقتراع والتواصل مع الطاقم التنفيذي المشرف على علمية الاقتراع.
14. عدم وجود إرشادات توضيحية تمكن الناخبين من الوصول إلى مركز الاقتراع ومعرفة مدخله ومخرجه، ما أدى إلى ازدحام المقترعين أمام المدخلين.
15. البطء في إدخال الناخبين إلى مراكز الاقتراع أدى إلى ازدحام شديد وتجمهر غاضب، تسبب في تدخل عناصر أمنية في محاولة لحل إشكال الازدحام والانتظار الطويل.
16. لجوء رئيس اللجنة أكثر من مرة للتهديد باستدعاء الشرطة في مواجهة وكلاء القوائم الانتخابية.
17. تمديد فترة الاقتراع لمدة 20 دقيقة، ونشر التمديد على موقع النقابة الالكتروني.

ثالثاً: أبرز الانتهاكات أثناء عملية الفرز

1. إقفال صناديق الاقتراع والبدء بعملية الفرز دون الإعلان عن عدد المقترعين.
2. عدم وضوح لوحة الفرز، ما أدى إلى إعاقة الرؤية وأثر سلباً على مراجعة العد، وأطال الوقت.
3. أثناء عملية الفرز تبين أن عدد الأوراق أقل بورقة واحدة عن عدد المقترعين.
4. أحد المرشحين تعجل في إصدار صور وفيديوهات تعلن فوزه قبل انتهاء عملية الفرز وإعلان النتائج.

المكتب الرئيسي/ رام الله: 57 شارع المحاكم، البالوع، البيرة، صندوق بريد 1920، هاتف: 2424870 2 (0)970+، فاكس: 2424866 2 (0) 970+
مكتب غزة: عمارة الوادية، شارع النصر، غزة، صندوق بريد 1920، هاتف: 2874344 8 (0) 970+، فاكس: 2874344 8 (0) 970+

Head Office\ Ramallah: 57 Al-Mahakem St., Al-Balou, Al-Bireh. P.O.B 1920, Tel. +970(0) 2 2424870, Fax. +970 (0) 2 2424866
Gaza Office: Al-Wadia Building, Al-Nasir St., Gaza, P.O.B 1920, Tel. +970 (0) 8 2874344, Fax. +970 (0) 8 2874344

www.musawa.ps

يتبع ←

وإذ تأخذ "مساواة" بعين الاعتبار أن هذه الانتخابات هي الأولى التي تشهدها نقابة المحامين الشرعيين، فإنها توصي المجلس المنتخب بتنظيم دورات رفع وعي قانوني حول أنظمة وإجراءات الانتخابات، وآليات تشكيل لجنة الانتخابات المركزية، وشروط ومعايير العضوية فيها، وكذا تشكيل الطاقم التنفيذي المشرف على عملية الاقتراع، والتعريف بحقوق وواجبات وكلاء القوائم الانتخابية أو المرشحين، وحقوق وواجبات المراقبين، وسلطة وصلاحيات لجنة الانتخابات المركزية، وآليات المساءلة وأوجه العقوبات المترتبة على مخالفة قوانين الانتخابات، مثل انتهاك التوقف عن الدعاية الانتخابية أثناء مرحلة الصمت الانتخابي وأثناء عملية الاقتراع، وتجاوز وكلاء القوائم لحقوقهم وتجاوز أعضاء اللجنة لسلطاتهم، بما يوفر إعمال المقتضى القانوني اللازم لإنجاح العملية الانتخابية والحفاظ على نزاهتها على النحو الأمثل، فإنها تشير لنزاهة الانتخابات وصدقية نتائجها، على اعتبار أن المخالفات والانتهاكات التي رافقت العملية الانتخابية – وإن كانت واجبة المعالجة – فإنها لم ترقى إلى اعتبارها انتهاكات مؤثرة على نتائجها، وتأمل من المجلس المنتخب الوقوف على تقريرها والأخذ بتوصياتها، تمسكاً بمبدأ سيادة القانون ودورية الانتخابات وشفافيتها، مع التعريف بالنظام الانتخابي ومبرراته وأسانيده وطرحه للحوار مجدداً أمام الهيئة العامة للنقابة، وبخاصة أخذ هذه الانتخابات بنظام التمثيل النسبي دون إيضاح الآلية التي اعتمدتها لتوزيع المقاعد على القوائم المتنافسة (كطريقة سانت لوجي المعتمدة في نظام التمثيل النسبي الذي تأخذ به بعض الأنظمة الانتخابية).

2023/3/7

المكتب الرئيسي/ رام الله: 57 شارع المحاكم، البالوع، البيرة، صندوق بريد 1920، هاتف: 2424870 2 (0)970+، فاكس: 2424866 2 (0) 970+
مكتب غزة: عمارة الوادية، شارع النصر، غزة، صندوق بريد 1920، هاتف: 2874344 8 (0) 970+، فاكس: 2874344 8 (0) 970+

Head Office\ Ramallah: 57 Al-Mahakem St., Al-Balou, Al-Bireh. P.O.B 1920, Tel. +970(0) 2 2424870, Fax. +970 (0) 2 2424866
Gaza Office: Al-Wadia Building, Al-Nasir St., Gaza, P.O.B 1920, Tel. +970 (0) 8 2874344, Fax. +970 (0) 8 2874344

www.musawa.ps

لا زلنا بانتظار مجلس نقابة المحامين ليزودنا بخطة النقابة لتطوير قطاع العدالة

بتاريخ ٢٠٢٣/٣/١١ أصدر مجلس نقابة المحامين النظاميين بياناً تضمن الإشارة لوجود مبادرة للنقابة لإطلاق خطة وطنية لتطوير قطاع العدالة، ومن مُنطلق الاعتبار القضائي والعدالة حقاً للمجتمع وإصلاح منظومة العدالة يتطلب مشاركة ورؤية وآلية مجتمعية قادرة على الإنتقال من واقع العدالة الحالي إلى واقع يحترم ويلتزم بمبادئ دولة القانون والمتمثلة بمبدأ فصل السلطات، وسيادة القانون، واستقلال ونزاهة وحياد القضاء، وبالنظر لما قد تنطوي عليه المبادرة المُعلن عنها وغير المنشورة من أهمية تستدعي مشاركتها مع كافة الشركاء الرسميين والأهليين ومنهم مؤسسات المجتمع المدني، والتي تندرج «مساواة» تحت لوائها لتمكينها من الوقوف على جوهرها وآلياتها وموضوعها وتُمكّن من إبداء الرأي بشأنها، لكل ذلك وجه المركز الفلسطيني لا ستقلال المحاماة والقضاء «مساواة» بتاريخ ٢٠٢٣/٣/١٣ طلباً خطياً إلى عطوفة نقيب المحامين وأعضاء مجلس النقابة، مطالباً بتزويد «مساواة» بنسخة عن تلك المبادرة أو الخطة لتقول كلمتها بشأنها وبالنظر لأهمية الطلب من الزاوية القانونية والمجتمعية فإن «عين على العدالة» تنشره.

المركز الفلسطيني لاستقلال المحاماة والقضاء
مساواة
The Palestinian Center for the Independence of the Judiciary and the Legal Profession

نقابة المحامين الفلسطينيين PBA

عطوفة نقيب المحامين الأستاذ سهيل عاشور المحترم

السيدات والسادة أعضاء مجلس نقابة المحامين المحترمين/ات

تحية الحق والعروبة

الموضوع: مبادرتكم لإطلاق خطة وطنية لتطوير قطاع العدالة

يهديكم المركز الفلسطيني لاستقلال المحاماة والقضاء "مساواة" تحياته، وعطفاً على البيان الصادر عن مجلسكم المحترم بتاريخ 2023/3/11 والمُتضمن الإشارة لمبادرتكم لإطلاق خطة وطنية لتطوير قطاع العدالة، فإننا ومن منطلق اعتبار القضاء و العدالة حقاً للمجتمع وإصلاح منظومة العدالة تتطلب مشاركة ورؤية وآلية مجتمعية قادرة على الانتقال من واقع قطاع العدالة الحالي إلى واقع يحترم ويلتزم بمبادئ دولة القانون والمتمثلة بفصل السلطات وسيادة القانون، واستقلال ونزاهة وحياد القضاء، فإن المبادرة تنطوي على أهمية خاصة تستدعي مشاركتها مع كافة الشركاء الرسميين والأهليين، ومنهم مؤسسات المجتمع المدني والتي تندرج "مساواة" تحت لوائها، وذلك لتمكينها من الوقوف على جوهرها وآلياتها وموضوعها وتُمكّن من إبداء الرأي بشأنها، فإننا نتوجه إلى مجلسكم المحترم بطلب تزويدنا بنسخة عن تلك المبادرة وتلك الخطة لنقف عليها ونقول كلمتنا بشأنها.

السيدات والساداة المحترمين/ات وإذ نشير إلى اجتماع ممثلي النقابات المهنية ومؤسسات مجتمع مدني ومن ضمنها "مساواة" في مقرّ نقابتكم يوم 2023/3/8، حيث تم الإشارة في ذلك الاجتماع إلى أهمية وجود خطة وطنية لتطوير قطاع العدالة أبدى ممثل "مساواة" في الاجتماع جهوزية "مساواة" لوضع مبادرتها لإصلاح وتوحيد القضاء بين أيدي النقابات والمؤسسات المجتمعة بغرض التوافق الجمعيّ على خطة وطنية لتطوير قطاع العدالة، حيث لقيّ مقترح "مساواة" التجاوب من المجتمعين/ات بمن فيهم ممثلي مجلسكم المحترم، ولم يُشر ممثليكم في الاجتماع إلى وجود مبادرة وإلى وجود خطة ولم يقوموا بتوزيعها على المجتمعين/ات، ولم تُطرح للمناقشة بُغَية توافق النقابات والمؤسسات عليها، كما لم يتم تعميمها أو تزويدنا بنسخة عنها حتى تاريخه وبعد ثلاثة أيام من الاجتماع المذكور المنعقد في 2023/3/8 صدر بيانكم موضوع هذه الرسالة متضمناً ترحيب مجلسكم باستجابة السيد الرئيس للمبادرة.

المكتب الرئيسي / رام الله: ٥٧ شارع المحاكم، البالوع، البيرة، صندوق بريد ١٩٢٠، هاتف: ٢٤٢٤٨٧٠ ٢ (٠) ٩٧٠+، فاكس:٢٤٢٤٨٦٦ ٢ (٠) ٩٧٠+
مكتب غزة : شارع النصر – مقابل كرستال عصفور سابقاً – عمارة الوادية هاتف: ٢٨٧٤٣٤٤ ٨ (٠) ٩٧٠+، فاكس: ٢٨٧٤٣٤٤ ٨ (٠) ٩٧٠+، جوال: ٠٥٩٤٢٤٤١٣٦
Head Office/ Ramallah: 57 Al-Mahakem St., Al-Balou',Al-Birah, P.O.B 1920, Tel +970 (0) 2 2424870, Fax. +970 (0) 2 2424866
Gaza Office: Al-Nasser St , opposite to cristal asfour Previously - Al-wadeya building Tel +970 (0) 8 2874344, Fax. +970 (0) 8 2874344
www.musawa.ps

يتبع ←

السيدات والسادة المحترمين/ات نرى أنه من حق بل من واجب سائر المهتمين/ات بقطاع العدالة الإلتقاء على رؤية مشتركة لمواجهة أزمة العدالة في بلادنا، وتبادل الرأي بشأن الآليات الأنجع لتحقيق ذلك، وإخضاع سائر المبادرات للحوار وصولاً إلى توافق حول رؤية موحدة بشأن أزمة العدالة والحلول الناجعة لها، لذا فإننا نكرر طلبنا هذا ملتزمين بتزويدكم برأينا مكتوباً بشأن المبادرة والخطة والمُشار إليهما بالبيان بل وتعميمه على سائر الشركاء في النقابات والمؤسسات وعموم المواطنين/ات فور استلامنا لهما ووقوفنا عليهما حسب الأصول، بما يعزز العمل المشترك بيننا ويخدم أهدافنا المشتركة في مجتمع تسوده العدالة وتُصان فيه الحقوق والحريات، ويحترم المبدأ الدستوري الوارد في المادة 26 من القانون الأساسي والضامن لحق المشاركة في رسم حاضر ومستقبل شعبنا، وعدالة نزيهة ناجزة مدخلاً أساسياً لتحقيق ذلك كله.

مع الاحترام

تحريراً في :2023/3/13

"مساواة"

المديرة التنفيذية أحلام طرايرة

المكتب الرئيسي / رام الله: ٥٧ شارع المحاكم، البالوع، البيرة، صندوق بريد ١٩٢٠، هاتف: ٢٤٢٤٨٧٠ ٢ (٠) ٩٧٠+، فاكس:٢٤٢٤٨٦٦ ٢ (٠) ٩٧٠+
مكتب غزة : شارع النصر - مقابل كرستال عصفور سابقاً - عمارة الوادية هاتف: ٢٨٧٤٣٤٤ ٨ (٠) ٩٧٠+ ، فاكس: ٢٨٧٤٣٤٤ ٨ (٠) ٩٧٠+ ، جوال: ٠٥٩٤٢٤٤١٣٦
Head Office/ Ramallah: 57 Al-Mahakem St., Al-Balou',Al-Birah, P.O.B 1920, Tel +970 (0) 2 2424870, Fax. +970 (0) 2 2424866
Gaza Office: Al-Nasser St , opposite to cristal asfour Previously - Al-wadeya building Tel +970 (0) 8 2874344, Fax. +970 (0) 8 2874344
www.musawa.ps

يتبع ←

لمّا لم تتلقى «مساواة» رداً على طلبها عادت ووجهت رسالة تذكير بتاريخ ٢٠٢٣/٣/٢١ وبالنظر لأهميتها من الزاوية القانونية فإن «عين على العدالة» تنشرها.

عطوفة نقيب وأعضاء مجلس نقابة المحامين المحترمين

تحية الحق والعروبة

الموضوع: تذكير بطلبنا تزويدنا بالخطة الوطنية لتطوير قطاع العدالة وخطة النقابة بالخصوص ذاته والمرسل إلى مجلسكم المحترم بتاريخ 2023/3/13

يهديكم المركز الفلسطيني لاستقلال المحاماة والقضاء "مساواة"، وعطفاً على كتابنا الموجه اليكم والمذكور أعلاه والمتضمن طلب تزويدنا بالخطة الوطنية لتطوير قطاع العدالة المشار اليها في البيان الصادر عن مجلسكم المحترم بتاريخ 2023/3/11 وخطة النقابة بالخصوص المذكور، وحيث أنه مضى على تقديمنا لطلبنا المذكور ثمانية أيام ولم نتلقى أي استجابة أو رد عليه حتى تاريخه، وعلى الرغم من التئام مجلسكم المحترم في اجتماعاته الأسبوعية المعتادة بما فيها اجتماع مجلسكم الموقر يوم السبت 2023/3/18.

السيدات والسادة المحترمين/ات ولغايات إزالة أي لبس بين الخطة الوطنية لتطوير منظومة العدالة والتي تتطلب توافق رسمي وأهلي عليها والتي لم يتم ذكرها أو الإشارة إلى وجودها أو نشرها أو إن شئتم تسريبها من أية جهة رسمية أو شخص طبيعي أو اعتباري، وبين خطة النقابة لتطوير منظومة العدالة والتي تعبر عن رأي النقابة فقط والتي لم تنشر ولم تعلن ولم تعمم على شركاء النقابة ومن ضمنهم "مساواة" وإن شئتم لم يتم تسريب محتوياتها أيضاً.

ودون الحاجة للتذكير بأن إصلاح وتطوير منظومة العدالة والتي باتت تعاني من أزمة مركبة أزمة بشرية وأزمة تشريعية، هو حق مجتمعي يتطلب أوسع توافق ومشاركة في الصياغة والإقرار والتنفيذ، الأمر الذي يسند طلبنا بتزويدنا بنسخة عن الخطة الوطنية الجمعية إن وجدت، وخطة النقابة إن وجدت أيضاً، حتى نتمكن من الوقوف عليهما وإبداء رأينا بشأنهما، ممارسةً لحقنا الدستوري وواجبنا الوطني والمهني.

وعليه فإننا نأمل من مجلسكم المحترم سرعة الاستجابة لطلبنا المكرر، وتزويدنا بما ذكر بأسرع وقت ممكن، وبخاصة أن مجلسكم الموقر سيلتئم هذا اليوم.

مع الاحترام

"مساواة"

تحريراً في 2023/3/21

المكتب الرئيسي / رام الله: ٥٧ شارع المحاكم، البالوع، البيرة، صندوق بريد ١٩٢٠، هاتف: ٢٤٢٤٨٧٠ ٢ (٠٠)٩٧٠+، فاكس:٢٤٢٤٨٦٦ ٢ (٠٠)٩٧٠+
مكتب غزة : شارع النصر – مقابل كرستال عصفور سابقاً – عمارة الوادية هاتف: ٢٨٧٤٣٤٤ ٨ (٠٠)٩٧٠+ ، فاكس: ٢٨٧٤٣٤٤ ٨ (٠٠)٩٧٠+ ، جوال: ٠٥٩٤٢٤٤١٣٦
Head Office/ Ramallah: 57 Al-Mahakem St., Al-Balou',Al-Birah, P.O.B 1920, Tel +970 (0) 2 2424870, Fax. +970 (0) 2 2424866
Gaza Office: Al-Nasser St , opposite to cristal asfour Previously - Al-wadeya building Tel +970 (0) 8 2874344, Fax. +970 (0) 8 2874344
www.musawa.ps

يتبع ←

ويُشار إلى صدور قرار رئاسي بلا رقم لسنة ٢٠٢٣ بشأن تشكيل لجنة سُميت في القرار باللجنة الوطنية لتطوير قطاع العدالة برئاسة الدكتور زياد عمرو عضو اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير، وعضوية ممثلين عن عشر جهات رسمية منها مجلس القضاء الأعلى والمحكمة الإدارية العليا والهيئة القضائية لقوى الأمن ومجلس القضاء الشرعي ووزارة الخارجية والمغتربين ووزارة المالية ووزارة الداخلية ووزارة العدل وديوان الرقابة المالية والإدارية والنيابة العامة والهيئة المستقلة لحقوق الإنسان إضافة إلى نقابة المحامين ومؤسسة الحق، ووفقاً لمنطوق القرار فإن مهمة اللجنة دراسة واقع قطاع العدالة الفلسطيني والإشكاليات والخلافات ما بين مكوناته لجهة تعزيز العلاقة فيما بينها وتطوير أدائها، وتعقد اللجنة جلساتها أسبوعياً وكلما اقتضت الضرورة ويكون لها الإستعانة بمن تراه مناسباً من الخبراء المحليين على أن ترفع توصياتها خلال مدة لا تزيد عن ستة أشهر للرئيس لإتخاذ المقتضى القانوني اللازم بشأنها. ولبيان جوهر الغرض من قرار تشكيل اللجنة الذي خلا من بيان تاريخ صدوره في شهر آذار من العام الجاري فإن «عين على العدالة» تنشره

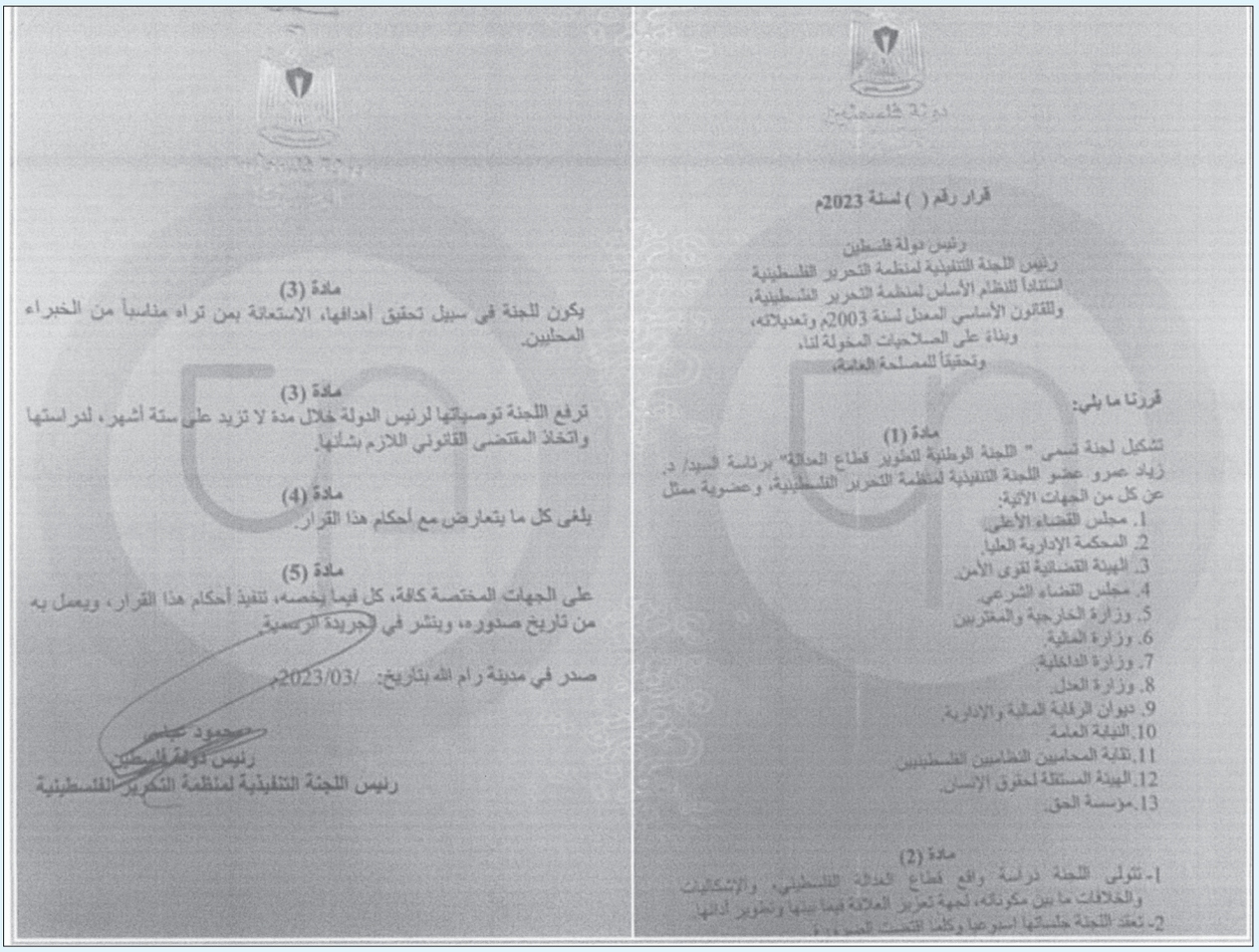

قرار رقم ( ) لسنة 2023م

رئيس دولة فلسطين
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
استناداً للنظام الأساس لمنظمة التحرير الفلسطينية،
وللقانون الأساسي المعدل لسنة 2003م وتعديلاته،
وبناءً على الصلاحيات المخولة لنا،
وتحقيقاً للمصلحة العامة،

قررنا ما يلي:

مادة (1)
تشكيل لجنة تسمى " اللجنة الوطنية لتطوير قطاع العدالة" برئاسة السيد/ د. زياد عمرو عضو اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية، وعضوية ممثل عن كل من الجهات الآتية:
1. مجلس القضاء الأعلى.
2. المحكمة الإدارية العليا.
3. الهيئة القضائية لقوى الأمن.
4. مجلس القضاء الشرعي.
5. وزارة الخارجية والمغتربين.
6. وزارة المالية.
7. وزارة الداخلية.
8. وزارة العدل.
9. ديوان الرقابة المالية والإدارية.
10. النيابة العامة.
11. نقابة المحامين النظاميين الفلسطينيين.
12. الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان.
13. مؤسسة الحق.

مادة (2)
1- تتولى اللجنة دراسة واقع قطاع العدالة الفلسطيني، والإشكاليات والخلافات ما بين مكوناته، لجهة تعزيز العلاقة فيما بينها وتطوير أدائها.
2- تعقد اللجنة جلساتها أسبوعيا وكلما اقتضت الضرورة.

مادة (3)
يكون للجنة في سبيل تحقيق أهدافها، الاستعانة بمن تراه مناسباً من الخبراء المحليين.

مادة (3)
ترفع اللجنة توصياتها لرئيس الدولة خلال مدة لا تزيد على ستة أشهر، لدراستها واتخاذ المقتضى القانوني اللازم بشأنها.

مادة (4)
يلغى كل ما يتعارض مع أحكام هذا القرار.

مادة (5)
على الجهات المختصة كافة، كل فيما يخصه، تنفيذ أحكام هذا القرار، ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ: /2023/03م

محمود عباس
رئيس دولة فلسطين
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

وكان موقع ألترا فلسطين الإعلامي نشر بتاريخ ٢٠٢٣/٤/٩ مقابلة مع نقيب المحامين الذي صرّح أنه لن يُعطّل الجهاز القضائي ولن يُدمّر نقابة المحامين ومواردها على أساس موضوع رسوم المحاكم، وأن مشكلة النقابة الأساسية كانت في موضع استعادة السندات العدلية واعتبر أن موضوع رسم المحاكم لا يتعلق بنقابة المحامين وحدها بل يخص كل المواطنين والمؤسسات والشركات والبنوك مُضيفاً أن الفعاليات الاحتجاجية التي بدأتها نقابة المحامين منذ بداية العام الجاري انتهت بإعلان العودة إلى العمل بشكل طبيعي يوم ٢٦ آذار من العام الجاري، وذلك بعد أن وقّع رئيس الوزراء يوم ٢٢ آذار على قرار لمجلس الوزراء يقضي بإقرار نظام خاص بنظم السندات العدلية لدى كُتاب العدل وتوثيقها، في حين لم يطرء تغيير على تعديل جدول رسوم المحاكم، والذي كان أحد الأسباب التي دفعت النقابة لخوض إضرابها، وأشار النقيب إلى أن النقابة حققت بعد إضرابها عدة مطالب تمثلت بإلغاء القرارات بقانون المعدلة لقانون الإجراءات الجزائية وقانون أصول المحاكمات المدنية والتجارية وقانون التنفيذ وإلغاء التعميمات الإدارية المتعلقة في قانون أوصول المحاكمات وقانون الاجراءات الجزائية وعودة كافة السندات العدلية، ودعوة اللجنة الخاصة بجدول رسوم المحاكم للإجتماع.

«مساواة» تطالب بتشكيل لجنة تحقيق مستقلة فيما حصل في جنازة الشهيد عبد الفتاح خروشه

أصدرت «مساواة» بياناً بتاريخ ٢٠٢٣/٣/٨ طالبت فيه بتشكيل لجنة تحقيق مستقلة فيما جرى بجنازة الشهيد عبد الفتاح خروشه في مدينة نابلس بذات التاريخ، واعتداء عناصر من الأجهزة الأمنية على مشاركين في الجنازة واعلان نتائج التحقيق وإنفاذ قرارات اللجنة باعتبار ذلك استحقاق وطني وقانوني.

كرامة الأطفال الإنسانية خط أحمر

على صعيد آخر طالبت «مساواة» في بيان أصدرته بتاريخ ٢٠٢٣/٣/١٢ بتحقيق نزيه ومساءلة جّدية في واقعة قيام مديرة حضانة في غزة بحبس طفلة لمدة نصف ساعة في حمام لعدم وفاء والدها بقسط مالي مُستحق في ذمته لصالح إدارة الحضانة وذلك دون المساس بمبدأ المتهم بريء حتى تثبت براءته وانطلاقاً بأن مصحلة الأطفال الفُضلى وكرامتهم الإنسانية خط أحمر.

تتمة/«مساواة» تشارك في إطلاق تحالف قياديات لتعزيز النزاهة ومكافحة الفساد في المنطقة العربية

شاركت «مساواة» ممثلة بعضوة مجلس إدارتها المحامية شيرين شعرواي في المؤتمر الإقليمي المنعقد في عمان من ١٩-٢٠ آذار ٢٠٢٣ بعنوان إطلاق تحالف قياديات لتعزيز النزاهة ومكافحة الفساد في المنطقة العربية بتنظيم من المركز الإقليمي لبرنامج الأمم المتحدة في الدول العربية.
وشهد المؤتمر إطلاق تحالف القياديات النسائية لتعزيز النزاهة ومكافحة الفساد كمخرج له بعد مناقشة العديد من الموضوعات المتعلقة بالفساد وأهداف التنمية المستدامة، واستعرض خلاصة البحوث والمناقشات المُتصلة بإدماج الجنسانية بشكل منهجي وهادف في الإستراتيجيات الوطنية والبرامج القطاعية للوقاية من الفساد ومكافحته، وتمكين المرأة عِبر صياغة دليل إقليمي لإدماج المنظور الاجتماعي في استراتيجيات مكافحة الفساد بمشاركة ١٢٠ قيادية ناشطات في مجال مكافحة الفساد من كافة الدول العربية.

تتمة/المحكمة الإدارية العليا تُلغي قرار محكمة النقض بصفتها الإدارية

العليا المشكلة بموجب قرار بقاون بشأن المحاكم الإدارية، بإلغاء القرار الصادر عن المحكمة العليا/ النقض بصفتها الإدارية والمتضمن إعادة المعلمة سحر أبو زينة إلى عملها وإلغاء قرار إحالتها إلى التقاعد القسري على خلفية نشاطها النقابي.
ويُذكر أن «مساواة» كانت قد أصدرت بتاريخ ٢٠٢٢/٣/١٠ ورقة موقف بشأن القرار بقانون بشأن المحاكم الإدارية مطالبة بالإلغاء الفوري له لجملة من الأسباب الموضحة في ورقة الموقف مُحذرة من استخدام القرار الإداري للمساس بحقوق متقاضين/ات مستقرة بصدور أحكام قضائية لمصلحتهم من خلال إلغائها عن طريق الطعن بها أمام المحكمة الإدارية العليا المختارة من قِبل الرئيس.

تتمة/الهيئة العامة ل «مساواة» تصادق بكامل أعضائها

وبحضور الأستاذة هنادي أبو شريفه رئيسة دائرة الجمعيات في وزارة العدل الساعة الرابعة من مساء يوم الأربعاء ٢٠٢٣/٤/١٢ وأقرت بالإجماع التقرير الإداري لعمل المركز خلال العام ٢٠٢٢ والتقرير المالي المدقق للسنة المالية ٢٠٢٢، كما أقرّت استراتيجة «مساواة» الجديدة للأعوام ٢٠٢٤-٢٠٢٦ وصادقت على عضوية ستة شخصيات أكاديمية ومجتمعية من غزة من بينهم خمس نساء.

العمال والعاملات في عيدهم ينظرون الإلتزام بالحد الأدنى للأجور

أصدرت «مساواة» بياناً بمناسبة عيد العمال العالمي بتاريخ ٢٠٢٣/٥/١ أشارت فيه إلى أن الإحصائيات الرسمية أنبأت إلى أن ٤٠٪ من العمال الفلسطينين/ات والذين يزيد عددهم عن ١،٣٠٠،٠٠٠ مليون وثلاثمائة ألف مواطن/ة تقل أجورهم عن الحد الأدنى للأجر، وطالبت الحكومة بالقيام بأدنى واجباتها الدستورية والقانونية واحترامها للعهد الدولي الخاص بالحقوق الإقتصادية والإجتماعية والثقافية والأنظمة والقرارات الصادرة عن الحكومة ذاتها وذلك لضمان إلزام أصحاب العمل كافة بالتقييد بالحد الأدنى للأجر مطالبةً بتفعيل دور وزارة العمل ودوائر التفتيش فيها، ومساءلة كل مُتخلف عن الوفاء بذلك أو المُنتهك لحقوق العمال والعاملات.

لا نهضة لأي مجتمع تُنتهك فيه كرامة النساء ولا يجب إفلات أي ماسّ بتلك الكرمة من العقاب

تابع مركز «مساواة» شكوى المواطنه ... المتعلقة بتعرضها لتحرش جنسي من قِبل فني أشعة يعمل في إحدى المستشفيات الخاصة، وما رافقها وتلاها من مواقف وإجراءات أعلن عن اتخاذها من قبل وزراة الصحة والنيابة العامة، ومن ضمنها ما نُسب صدوره من النيابة من قرار إحالة المواطنة المشتكية إلى طبيب نفسي وما نشرته وزارة الصحة على صفحتها الرسمية على فيسبوك من دعوتها إلى تشكيل لجنة تحقيق محايدة بالخصوص، وأصدر بياناً بتاريخ ٢٠٢٣/٤/١٧ واصفاً الواقعة بغاية في الخطورة الكاشفة عن عمق الأزمة الأخلاقية والقانونية والإدارية والاجتماعية مبيناً أوجه الانتهاك الجسيم لحقوق المواطنة المشتكية والمخالفة لحقها في الوصول إلى العدالة ضمان عدم إفلات المتحرش في حال إدانته من العقاب وبالنظر للأهمية القانونية للبيان فإن «عين على العدالة» تنشره.

بيان "مساواة" حول الإجراءات المتخذة بخصوص واقعة التحرش الجنسي في إحدى مستشفيات بيت لحم

تابع مركز "مساواة" شكوى المواطنة ميرفت العزة المتعلقة بتعرضها لتحرش جنسي من قبل فني أشعة يعمل في إحدى المستشفيات الخاصة في بيت لحم، وما رافقها وتلاها من مواقف وإجراءات أُعلن عن اتخاذها من قبل وزارة الصحة والنيابة العامة، والتي كان آخرها ما نُسب صدوره من النيابة العامة من قرار إحالة المواطنة المشتكية إلى طبيب نفسي وما نشرته وزارة الصحة على صفحتها الرسمية على فيسبوك من دعوتها إلى تشكيل لجنة تحقيق محايدة بالخصوص.

إننا في المركز الفلسطيني لاستقلال المحاماة والقضاء "مساواة" وإذ نرى في موضوع الشكوى غاية في الخطورة، وكاشف عن عمق الأزمة الأخلاقية والقانونية والإدارية والاجتماعية، نُبدي ما يلي:

1. لا سُلطة للنيابة العامة على المُشتكي/ة، الأمر الذي يُدرج قرارها بإحالة المشتكية إلى الفحص النفسي والعقلي يندرج تحت مظلة الانعدام وفقدان القيمة القانونية، ولا يستند إلى أي سبب قانوني ويُعتبر مساساً بحقوق المواطنة الدستورية وتجاوزاً لاختصاصات وصلاحيات النيابة العامة.
2. نطالب وزارة العدل ومجلس الوزراء بإنفاذ توصية وزارة الصحة وتشكيل لجنة تحقيقي محايدة ومستقلة من ذوي اختصاص وحقوقيون/ات وممثلي مؤسسات مجتمع مدني مشهود لهم بالنزاهة والاستقلال والمهنية، محذّرين بدورنا من أي عبث أو ضغط يهدف إلى إغلاق الشكوى أو حرف مسارها.
3. ندعو لجنة التحقيق إلى عدم اقتصار عملها على واقعة التحرش بل واتساع نطاقها للتحقيق النزيه بشأن طريقة التعاطي الرسمي منذ لحظة وقوع الحادث وحتى تاريخه من منظور حقوقي نسوي، واتخاذ المُقتضى القانوني بكافة جوانبه الإدارية والجزائية بحق أي متجاوز للقانون أو منتهك للحقوق الدستورية للمواطنة.

ونؤكد في "مساواة" أن لا نهضة لأي مجتمع تُنتهك فيه كرامة نساء، ولا يجب إفلات أي معتدٍ على كرامة النساء من العقاب.

تحريراً في 2023/4/17

المكتب الرئيسي/ رام الله: 57 شارع المحاكم، البالوع، البيرة، صندوق بريد 1920، هاتف: 2424870 2 (0)970+، فاكس: 2424866 2 (0) 970+
مكتب غزة: عمارة الوادية، شارع النصر ، غزة، صندوق بريد 1920، هاتف: 2874344 8 (0) 970+، فاكس: 2874344 8 (0) 970+

Head Office\ Ramallah: 57 Al-Mahakem St., Al-Balou, Al-Bireh. P.O.B 1920, Tel. +970(0) 2 2424870, Fax. +970 (0) 2 2424866
Gaza Office: Al-Wadia Building, Al-Nasir St., Gaza, P.O.B 1920, Tel. +970 (0) 8 2874344, Fax. +970 (0) 8 2874344

www.musawa.ps

في رسالة مفتوحة وجهت للإتحاد الأوروبي
٨١ منظمة أهلية عربية تُدين تصريحات رئيسة مفوضية الإتحاد الأوروبية

وجهت ٨١ منظمة أهلية عربية رسالة مفتوحة للإتحاد الأوروبي أعربت فيها عن قلقها العميق وأسفها للخطاب الإستعماري العنصري التي ألقته رئيسة مفوضية الإتحاد الأوروبي واصفةً من خلاله دولة الإحتلال الإسرائيلي بواجهة الديمقراطية في الشرق الأوسط دون أن تذكر نهائياً الإحتلال العنصري وغير الشرعي للأراضي الفلسطينية والإنتهاكات المستمرة لحقوق الفلسطينين/ات السياسية والإقتصادية والإجتماعية والثقافية والبيئية والإنسانية وفي مقدمتها حق الشعب الفلسطيني في تقرير مصيره وتحرره وبالنظر لأهمية الرسالة من الزاوية القانونية فإن «عين على العدالة» تنشرها.

رسالة مفتوحة للاتحاد الأوروبي

نحن، المنظمات الموقعة أدناه، نود أن نعرب عن قلقنا العميق وأسفنا للخطاب الاستعماري والعنصري، الذي ألقته سعادة السيدة أورسولا فون ديرلاين، رئيسة مفوضية الاتحاد الأوروبي، احتفاءً بما أطلق عليه بالذكرى الخامسة والسبعين لما يسمى "استقلال دولة الاحتلال والفصل العنصري"، والذي هو في الواقع خمسة وسبعون سنة على اغتصاب فلسطين واحتلالها من قبل الكيان الصهيوني، في كلمتها، اعتبرت السيدة ديرلاين "دولة الاحتلال" واحة الديمقراطية في الشرق الأوسط دون ذكر نهائياً الاحتلال الصهيوني العنصري وغير الشرعي للأراضي الفلسطينية والانتهاكات المستمرة لحقوق الفلسطينيين والفلسطينيات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئية والإنسانية وضربه بعرض الحائط كافة المواثيق والأعراف الدولية. كما وأشارت في خطابها، إلى القيم المشتركة بين الاتحاد الأوروبي وإسرائيل، على الرغم من أن "إسرائيل" معروفة بتطبيق نظام الفصل العنصري ضد الفلسطينيين، والذي تم الاعتراف به وإدانته من خلال تقرير منظمة العفو الدولية في هذا الصدد، والذي نشرته السنة الماضية مضاف إليه تقرير منظمة هيومن رايت واتش، إلى جانب العديد من التقارير الدولية الأخرى الصادرة عن عدد كبير من المؤسسات الدولية ولجان تقصي الحقائق التي انتدبتها الأمم المتحدة للتحقيق في جرائم الاحتلال ضد الفلسطينيين والفلسطينيات.

إن تصريح السيدة ديرلاين يتناقض مع ميثاق الأمم المتحدة الذي يحظر احتلال أراضي دولة أخرى. ورغم إدانة الاتحاد الأوروبي لسياسات وممارسات الكيان الصهيوني، في أكثر من مناسبة، إلا أن المتحدثة احتفت بالتقدم الذي تحرزه "إسرائيل"، وكيف حولت "إسرائيل" الصحراء إلى فردوس. نسيت السيدة أورسولا، في حديثها، أن "إسرائيل" **هجّرت، قسراً**، ثلثي الشعب الفلسطيني في الوقت الذي أعلنت فيه "دولتها" في العام 1948 واستخدمت الأصول والمرافق الفلسطينية التي كانت قائمة في ذلك الحين، بما في ذلك المطار الذي هبطت فيه طائرتها، وهو مطار فلسطيني يحمل اسم "مطار اللد"، نسبة للمدينة الفلسطينية التي يقوم على أراضيها، وأطلق الاحتلال عليه لاحقا اسم مطار "بن غوريون"، ضمن سياسة الاحتلال لتغيير الرواية الحقيقية للواقع في فلسطين وتزوير التاريخ وخلق رواية استعمارية بديلة.

إننا نعتبر خطاب رئيسة المفوضية الأوروبية بمثابة ضوء أخضر أعطي لكيان الاحتلال وحكومة المستوطنين الفاشية الحالية التي تحكمه، للمضي قدما في سياساته المتغطرسة ضد الفلسطينيين. وكنا وما زلنا نتوقع من المفوضية الأوروبية المساهمة في محاسبة كيان الاحتلال على جرائم الحرب وجرائم الإبادة الجماعية والتطهير العرقي والجرائم ضد الإنسانية وجرائم العدوان المرتكبة في حق الشعب الفلسطيني، وكافة شعوب المنطقة، وليس الاحتفال بإنجازاته. لقد حان الوقت لكي يستخدم الاتحاد الأوروبي سلطته والضغط على كيان الاحتلال لإنهاء جرائمه ضد الفلسطينيين والفلسطينيات، ووضع حد لاحتلال مستمر منذ ما يزيد عن سبعة عقود ونيف، والضغط لتطبيق القرارات الأممية وقرارات الاتحاد الأوروبي لإنهاء الاستعمار الصهيوني لفلسطين. حان الوقت لإلزام الكيان المحتل باحترام القانون الدولي بدلاً من الاحتفاء بسياساته، ومكافأته بتعزيز التعاون الاقتصادي والتكنولوجي معه. حان الوقت لفرض العقوبات على دولة الاحتلال لإنهاء احتلالها غير الشرعي لفلسطين. لقد حان الوقت ليتوقف الاتحاد الأوروبي عن تطبيق المعايير المزدوجة في التعامل مع القضايا العالمية ويعلن موقفًا واضحًا ضد الاحتلال العنصري الصهيوني، خاصة أمام تنامي نظام المقاطعة للكيان الصهيوني عبر العالم، وهو ما يشبه إلى حد بعيد مقدمات سقوط نظام الفصل العنصري بجنوب افريقيا.

فقدان حياة طفل بعضة أسد فاجعة لا يجب أن تمر دون مساءلة

طالبت «مساواة» في بيان أصدرته في ٢٠٢٣/٥/٢ على إثر الفاجعة التي أودت بحياة طفل يبلغ من العمر ست سنوات في يوم ٢٠٢٣/٥/١ في حديقة الحيوانات في مدينة خانيونس على إثر تعرضه لعضة أسد، طالبت بتشكيل لجنة تحقيق حيادية مستقلة من خارج الدائرة الرسمية المسؤولة المباشرة عن الرقابة على إدارة حديقة الحيوانات المذكور وأن يتناول التحقيق إضافة إلى ظروف وفاة الطفل الضحية كل متطلبات الإدارة ومقومات العمل في الحديقة وينتهي بإحالة سائر المسؤولين عن أوجه التقصير للمساءلة وإغلاق الحديقة طوال المدة اللازمة لتوفير مقومات صلاحيتها لاستقبال الزوار، وتعويض أسرة الضحية، وتوسيع دائرة التثقيف ورفع الوعي المجتمعي بمتطلبات التعامل مع الحيوانات ومقدرات الحديقة، وجاء في البيان لا يجب المرور على هذا الحادث المأساوي مرور الكرام لاسيما وأنه قد أودى بحياة طفل ألزم القانون الجهات كافة بمراعاة مصلحته الفضلى وحمايته، علماً بأن الحيوانات البرية مكانها البرية وليس حدائق الحيوان ابتداءً، ويمكن للأماكن الترفيهية أن تبدتع طرق ووسائل ترفيه دون الحاجة لإحتجاز حيوانات في أماكن مغلقة أشبه ما تكون بالسجون، الأمر الذي ينطوي عليه جملة من المخاطر، مؤكداً بأن الكرامة الإنسانية للأطفال وذويهم تحظر تداول الصور المُثيرة للمشاعر والماسّة بكرامة الأطفال وسلامتهم النفسية والجسدية.

وجاء في البيان أن فقدان حياة الطفل يُنبئ عن سوء إدارة موجب للمساءلة، وأن القانون يوجب على مجلس إدارة (أصداء) المسؤولة المباشرة عن الإجارة والإشراف على الحديقة وكذلك البلدية ولجنة العمل الحكومي بصفتهما الجهات الرسمية المسؤولة عن الرقابة والتفتيش على أداء إدارة أصداء للحديقة على نحو يتسق وأحكام القانون ويوفر موجبات العمل في حدائق الحيوان ويسائل عن القصور في توفير متطلبات الأمن والسلامة لروادها، وبخاصة تلك المتعلقة بالبنية التحتية وأماكن احتجاز الحيوانات وبخاصة المفترسة منها وغيرها من المتطلبات الهندسية والإرشادية التي من المفترض أن تؤمن أقصى درجات السلامة الجسدية والنفسية لمرتاديها وبخاصة الأطفال منهم.

ونوّه البيان إلى ضعف الثقافة المجتمعية التي توفر للعائلات والجمهور على وجه العموم الوعي بمتطلبات وإجراءات التعامل مع الحيوانات ومرافق الحديقة بشكل عام، ومخاطر سوء الإدارة وعدم الإعتناء بالمتطلبات الإنشائية لأماكن احتجاز الحيوانات، بما فيها تغذية الحيوانات يُعتبر فعلاً يندرج تحت مظلة درجة الإهمال الجسيم الموجب للمساءلة الإدارية والجزائية إلى جانب التعويض، مع أن الحق في الحياة يستحيل تعويضه.

تتمة/على طاولة برنامج «عين على العدالة» التلفزيوني فلسطين تحتل المركز الأخير في دول العالم في حماية الحقوق الإقتصادية للمرأة؟!

ما يُشير إلى مكانة مُفزعة تتطلب تغييراً في النهج والممارسة لما يمثله من انتهاك فظّ للقانون الأساسي لمبدأ سموّ القيم الوطنية المُستندة إلى المساواة وعدم التمييز وفقاً لأحكام المادتين ٩ و ٢٦ منه، الحاذرتين للتمييز على أساس النوع الإجتماعي في مجال حقوق الإنسان الدستورية الأصيلة، «مساواة» أولت التقرير اهتماماً خاصاً وخصصت لمناقشته حلقة من برنامجها التلفزيوني «عين على العدالة»، استضافت من خلالها المحاميتان روان أبو عزة وكاثرين أبو عمشه، اللتان أشارتا إلى أن «مساواة» من أوائل المؤسسات الفلسطينة التي تناولت هذا التقرير الهام والخطير في ظل الضعف الإعلامي الذي شاب تناوله محلياً.

المحامية روان أشارت إلى أن البنك الدولي في تقييمة لواقع المرأة اقتصادياً اعتمد على ثمانية معايير منها التنقل ومكان العمل والأجور والزواج والوالدية وريادة الأعمال والمعاش التقاعدي، معتمداً في قياسها على آليات موضوعية تُبين التقدم/ التراجع الذي شهدته دول العالم في سياق المساواة بين الجنسين.

ووفقاً لنتائج تقرير البنك الدولي لهذا العام والذي لا يعتبر مُلزماً ولكنه يُمثل دراسة كاشفة للواقع يمكن الاعتماد عليها في إطار مراجعة السياسات المتعلقة في حقوق المرأة وبخاصة حقوقها الإقتصادية والاجتماعية، وأضافت على أن الأرقام الواردة في التقرير تكشف عن نتائج صادمة تتعلق بواقع المرأة الفلسطينية اقتصادياً على صعيد سلم الأجور أو المعاش التقاعدي أو الحقوق الإرثية والإجازات، ويضع علامات استفهام كبيرة حول السياسات الرسمية المعتمدة إتجاه إنصاف المرأة على أرض الواقع المُعاش، ومن جانبها أشارت المحامية كاثرين أبو عمشة إلى أن التقرير اعتمد معايير مهنية وواضحة في تقييم السياسات والخطط الرسمية المعتمدة والمطبقة في التعامل الرسمي مع الجوانب الإقتصادية والإجتماعية للمرأة وأن وضع فلسطين في المرتبة الأخيرة في التقييم الدولي يُشير إلى غياب الإرادة السياسية الحقيقية لإنصاف المرأة، وقالت بأن تقرير البنك الدولي ليس التقرير الدولي الوحيد الذي يؤكد غياب الخطط والبرامج الحكومية الداعم حقوق المرأة اقتصادياً واجتماعياً في فلسطين، ما يُلقي على كاهل مؤسسات المجتمع المدني واجب بذل المزيد من الجهود والضغط على أصحاب القرار بإتجاه إقرار تلك الحقوق تشريعاً وممارسةً بما فيها موائمة القوانين المحلية مع المبادئ والقيم الواردة بالقانون الأساسي والعهود الدولية التي وقعت عليها فلسطين والمُلزمة بأحكامها، وكانت «مساواة» بثت وقائع الحوار في حلقة خاصة من برنامجها التلفزيوني «عين على العدالة» بتاريخ ٢٠٢٣/٥/١٨ ونشرتها على موقعها الإلكتروني وصفحتها الخاصة على الفيسبوك.

وتناول البرنامج التلفزيوني الذي تُعده وتنتجه «مساواة» بعنوان «عين على العدالة» في حلقة خاصة مكانة المرأة في الأحزاب السياسية والقوائم الانتخابية، وذلك في إطار بيان أثر التشريعات والممارسات الرسمية والأهلية على الحقوق السياسية للمرأة وبخاصة حقوقها في رسم سياسة الأحزاب السياسية التي تنتمي إليها، ومشاركتها في صُنع القرار فيها وفي القوائم الانتخابية التي تنضم أو تشارك في عضويتها والمعوقات التي تحول دون ذلك والسبل المتاحة لتفعيل دور ومكانة المرأة في الحياة العامة.

واستضافت الحلقة كل من: السيدة ريما نزال عضو الأمانة العامة للاتحاد العام للمراة الفلسطينية،و الدكتور طالب عوض الخبير في شؤون الانتخابات ونُشرت وبُثت وقائعها على صفحة «مساواة» ووكالة مدى الإخبارية.

تتمة/في اليوم العالمي لحرية الصحافة

وحماية حرية الرأي والتعبير وحظر الإعتقال والتوقيف والإحتجاز على خلفية إبداء الرأي والإختلاف السياسي والفكري مؤكدة على أن القانون الأساسي وإعلان الإستقلال وإلى جانبهما العهود الدولية المُلزمة لفلسطين كفلت الحق في العقيدة وإبداء الرأي والنقد والمشاركة في الحياة العامة بوصفها حقوقاً دستورية أصيلة ومصونة ومكفولة للفلسطينين/ات كافة رجالاً ونساءً دون تمييز أياً كان شكله أو نوعه.

وأكد البيان على أن حرية الإعلام المهني النزيه حق للمواطن/اة وللمجتمع بذات القدر من كونه حق للصحفيين/ات و الإعلاميين/ات، ودعى البيان إلى تخليد ذكرى شهداء وشهيدات الصحافة والإعلام ومنهم/منهنّ ناجي العلي وشيرين أبو عاقلة، مطالباً بالحرية للأسرى الصحفيين والإعلاميين والموقوفين على خلفية إبداء الرأي والتعبير عنه.

تتمة/الفريق الأهلي لدعم شفافية الموازنة

دون وجود جسم تمثيلي للمواطنين/ات يراقب ويُسائل ويُحاسب الحكومة على تنفيذ أحكام القانون يؤدي إلى استمرار حالة الفشل في إدارة المال العام وخطط إصلاحها، مؤكداً على أن التذرع المستمر بالأزمة المالية وقرصنة الإحتلال لأموال المقاصة لا ينهض سبباً لتجاوز أحكام القانون في إعداد ونشر الموازنة العامة، كما أن استمرار نهج الحكومة في ترحيل الأزمات للأمام وخاصة الإتفاقيات مع النقابات والإتحادات المختلفة سيخلق قنابل موقوته ستنفجر على شكل إضرابات ونزاعات عمل طويلة، وستؤدي إلى تعطيل العمل العام والمساس بحق المواطن في الحصول على الخدمات العامة الأساسية وفي مقدمتها الخدمات التعليمية والصحية، الأمر الذي سيكون له تكلفة إجتماعية طائلة ولأهمية ورقة الموقف من الناحية القانونية والإجتماعية فإن «عين على العدالة» تنشرها.

غياب الشفافية والتشاركية أصبحت السياسة المعتمدة من قبل الحكومة الفلسطينية في ادارة المال العام

شهد العام 2022 والربع الأول من العام 2023 تحديات كبيرة واجهت الحكومة الفلسطينية، منها أزمة مالية خانقة لم تستطع الحكومة من خلالها الوفاء بالتزاماتها، مما أدى إلى أزمات مالية متتالية مع القطاعات المختلفة، الخاصة والعامة مثل حقوق الاتحادات والنقابات وأبرزها تجاه موظفي القطاع العام، حيث شهدت عدم اكتمال صرف الراتب منذ حوالي 18 شهر ، وعلى الرغم من ذلك استمرت الحكومة الفلسطينية باتباع سياسة إدارة الظهر لأحكام القانون الأساسي الفلسطيني وقانون تنظيم الموازنة العامة للعام 1998 من حيث احترام مواعيد الاعداد والتقديم، والتجاوز لأحكام القانون، واتباع النهج الانغلاقي وعدم التشاور ، والاستفراد في اتخاذ القرارات المالية وتحديد أولويات الإنفاق دون نشرها وتوضيحها، وإنكار حق المواطنين دافعي الضرائب وممثليهم من المشاركة في بلورة أولويات الانفاق العام، حيث تم نشر (قرار بقانون) بشأن الموازنة العامة للسنة المالية 2023 بإدعاء إقرارها من قبل السيد الرئيس دون ما يشير إلى صحة ذلك في ما كانت تعلنه من قرارات مجلس الوزراء طيلة الأشهر التي سبقت ذلك.

لم تلتزم الحكومة بالأحكام القانونية والشروط الناظمة للموازنة العامة، الواردة في قانون رقم (7) لسنة 1998، بخصوص موعد اعداد الموازنة العامة ونشرها للمواطنين، حيث تضمن اعداد موازنة العام 2023، اشكاليات قانونية، تمثلت فيما يلي 1) إدعاء إقرارها في الفترة الاستثنائية المسموحة لإقرار الموازنة العامة للسنة المالية 2023 التي نشرت في الجريدة الرسمية بعد اكثر من شهر من إدعاء إقرارها من قبل السيد الرئيس، وبشكل مختصر ، تحت حجة غير صحيحة أن الحكومة تعمل على إقرار ملحق للموازنة، إذ أشار قرار مجلس الوزراء في جلسته رقم (200) بتاريخ 2023/4/3، إلى ملاحق للموازنة العامة 2023، وموازنة طوارئ[1] دون الاستناد إلى إعلان حالة الطوارئ وفقا للباب السابع من القانون الأساسي الفلسطيني (أحكام حالة الطوارئ) والتي يمكن أن يصدرها الرئيس في ظروف محددة وشروط مقيدة وهذا لم يحصل. وهنا يؤكد الفريق الاهلي مرة أخرى أن الفترة الاستثنائية المقصودة في قانون تنظيم الشؤون المالية لسنة 1998وفقا لاحكام المادة 4منه، تتعلق بالجباية وليس في اجراءات اعداد الموازنة وتقديمها من قبل مجلس الوزراء حيث أن القانون في المادة 31ينص صراحة ان يقدم مجلس الوزراء مشروع القانون في الاول من نوفمبر ، وبالتالي عدم تقديم الموازنة في هذا التاريخ يعني مخالفة صريحة للقانون ولا يمكن الحديث عن انها فترة استثنائية متاحة لمجلس الوزراء بل هي متاحة فقط للمشرع صاحب اقرار قانون الموازنة العامة بالاصل المجلس التشريعي وفي حالة الانقسام تولى الرئيس السلطة الفعلية)بحكم الامر الواقع (للتشريع أي ان مجلس الوزراء محمول على تقديم مشروع قانون الموازنة العامة ما قبل بدء السنة المالية وفي هذه الحالة يسمح لمجلس الوزراء الاستمرار بالجباية لمدة ثلاثة أشهر .

الحكومة تسمح لنفسها إدارة تنفيذ الموازنة بدون الالتزام بأحكام قانون الموازنة

منح القرار بقانون بشأن الموازنة للعام 2023 صلاحيات واسعة وسلطات تقديرية لوزير المالية ورئيس الوزراء، وذلك خلافا خلافا لاحكام المادة 61 من القانون الاساسي، وقانون تنظيم الموازنة العامة لسنة 1998، والذي أكد على أن المجلس التشريعي/ المشرع صاحب اصدار القوانين هو المخول باتخاذ القرارات في القيام بالمناقلة بين أبواب الموازنة وفي مخصصات الانفاق. حيث جاء في المادة (6) من (القرار بقانون) بشأن الموازنة العامة للسنة المالية 2023، "جميع الأرقام والبيانات المتعلقة بعام 2023 الوارة في هذا القرار بقانون تأشيرية وقابلة للتعديل والتحديث على ضوء المستجدات المستقبلية خلال السنة المالية. يتم اعداد

يتبع ←

خطط إنفاق نقدية شهرية ترتكز على مبدأ التقنين النقدي وفقا للأولويات وتعرض على مجلس الوزراء"، **تتيح المادة المذكورة صلاحيات واسعة لوزير المالية بالتعديل والتحديث على أرقام الموازنة، وبالشكل الذي يتعارض مع المادة (36) من قانون تنظيم الموازنة والتي تنص** على *إذا لزم أي تعديل على بنود قانون الموازنة العامة أو إضافة بنود يترتب عليهما إضافة مخصصات جديدة يجب إعدادها كملحق موازنة وتقدم من مجلس الوزراء إلى المجلس التشريعي للمصادقة عليها وإصدار القانون بها"*

كما استمرت الحكومة بسياسة التجاهل المطلق لمؤسسات المجتمع المدني والمواطنين دافعي الضرائب، واقرت الموازنة دون أي مشاورات مجتمعية، أو مشاركة في تحديد الاولويات وفقا لرؤية المجتمع المدني، واستمرت في اخفاء المعلومات، حيث اقتصر ما تم نشره في الوقائع الفلسطينية على صفحة واحدة من المعلومات العامة والمعطيات الرقمية بشكل أرقام إجمالية للإيرادات والنفقات المتوقعة، ولا يشير ما تم نشره إلى الأرقام الضرورية للتعرف على كيفية توزيع الانفاق على القطاعات، ومخصصات كافة مراكز المسؤولية، أو حتى المبلغ المخصص للاحتياطات المالية والتي أجاز قانون الموازنة للعام 2023 الصرف منها (إذا كانت النفقة ناتجة عن ظروف طارئة) بقرار من مجلس الوزراء بتوصية وزير المالية.

الحكومة تتعهد بتنفيذ سياسات إصلاحية لإدارة المال العام وتماطل في عكسها على عمليات إعداد وإنفاق الموازنة العامة

لم تلتزم الحكومة الفلسطينية في تنفيذ سياسات الاصلاح المحددة في استراتيجية إدارة المال العام وأجندة الاصلاح، إذ لم تعكس البيانات المالية لأداء الموازنة للعام 2022 ، أي تقدم في إنجاز الاصلاحات المالية إضافة إلى الإصلاحات الإدارية، والإصلاحات الاقتصادية، والإصلاحات الاجتماعية، وإصلاحات الأمن والنظام العام، إذ لم يتم العمل على إصلاح وترشيد الهياكل الادارية لمنظومة السلطة وفي مقدمتها المنظومة الادارية الأمنية والمدنية، والتقاعد والحكم المحلي والنظام الصحي، وقانون الخدمة المدنية، ولا زال الانفاق العام مرتفعاً ويفوق الانفاق العام المقدر في الموازنة؛ خاصة في مجالات معالجة فاتورة الرواتب وبند صافي الاقراض والتحويلات الطبية.

وفي هذه الموازنة تتعهد الحكومة مرة أخرى في رسالتها المقدمة للدول المانحة بإعادة نفس التعهدات لتبني سياسات إصلاحية بعد أن بررت أن البعض منها تم تنفيذه، حيث حددت الحكومة الفلسطينية رزمة من الاصلاحات الأساسية للعام 2023 شملت:

- العمل على مراجعة وتعديل الهياكل الإدارية لخفض الرواتب والأجور (من خلال اعتماد سياسة موظف جديد مقابل تفاعد موظفين).
- الاستمرار في إصلاح المنظومة الطبية والارتقاء في القطاع الصحي، وإعادة النظر في أسس التعاقد مع المستشفيات الخاصة وموردي الأدوية مع التركيز المكثف على بناء القدرات في المستشفيات الحكومية، ومراجعة منظومة التأمين الصحي الحكومي.
- خفض بند صافي الإقراض بالتعاون مع وزارة الحكم المحلي والشركاء الآخرين.

يتبع ←

سياسة الحكومة في تخفيض فاتورة الرواتب، وأشباه الرواتب:

لم تنجح الحكومة في تحقيق خطة الاصلاح عام 2022 إذ ارتفعت فاتورة الرواتب والأجور منذ العام 2018 للعام 2022 قرابة ال 2 مليار شيقل، كما تجاوزت فاتورة الرواتب على أساس الالتزام المبلغ المرصود في موازنة العام 2022 بنسبة 7%. وبالتالي لا توجد إجراءات وخطوات جوهرية على الأرض تجاه اصلاح فاتورة الرواتب، انفاذا لما ورد في خطة الإصلاح الحكومي 2022، والخطط الأخرى الوطنية والقطاعية. كما لم يتم إقرار قانون جديد للخدمة المدنية في فلسطين، يعالج التشوهات القائمة في القانون الحالي، بسبب التعديلات المتعددة، والاتفاقيات الموقعة مع النقابات المختلفة، رغم وجود مسودة شبه مكتملة له.

بالرغم من أن الاصلاحات المالية تتضمن العمل على تخفيض فاتورة الرواتب، ومراجعة التشكيلات الادارية وإصلاح قانون الخدمة المدنية، إلا أن تقديرات الموازنة العامة لا تعكس التوجه المقترح، إذ قدرت الرواتب والأجور للعام 2023 بقيمة (9.5) مليار شيقل، أي حوالي 50% من إجمالي النفقات وصافي الإقراض (بدون النفقات التطويرية)، وبارتفاع عن المقدر للعام 2022 ب 15%.

سياسة خفض الديون والمتأخرات وتخفيض وترشيد النفقات

بلغ صافي المتأخرات التراكمي (11.2) مليار شيقل نهاية العام 2022، كما بلغ الدَين العام نهاية العام 2022 (12.5)مليار شيقل، منها (7.9) مليار شيقل دين محلي، و(4.6) مليار شيقل دين خارجي. وبالرغم من صعوبة تقدير الالتزامات المالية المتراكمة على الحكومة، نظرا لوجود العديد من الالتزمات غير الظاهرة، مثل السندات المؤجلة الدفع، والمتأخرات لصالح الموظفين والناتجة عن تحويل 80% فقط من الرواتب، تقدر إجمالي الالتزامات المالية بحوالي 30 مليار شيقل تشمل 12.5 مليار شيقل دين عام، و8 مليار ديون لصالح صندوق التقاعد، 11 مليار شيقل متأخرات.

تمّ تقدير المتأخرات بـ (1.7) مليار شيقل للعام 2023، دون وجود خطة واضحة لسداد المتأخرات والالتزامات المالية، إذ تستمر الحكومة في اتباع سياسة ترحيل الأزمات، وتأجيل الدفع ومراكمة الالتزامات المالية، مما سيؤدي إلى تقليص الخدمات المقدمة للمواطن، وتحميل الموظفين العموميين والمواطنين دافعي الضريبة أثمان حالة العجز، سيما الفقراء منهم، والذين تم حرمانهم وللسنة الرابعة على التوالي من دفعتين من مخصصاتهم.

استمرار ارتفاع فاتورة التحويلات الطبية: مثال مستمر لعدم الالتزام بسياسة جادة لاصلاح النظام الصحي

شملت موازنة العام 2022 العمل على ربط مخصص التحويلات الطبية بالموازنة والعمل على اصلاح نظام التأمين الصحي، فعليا لم يتم استكمال ذلك، وارتفعت تكلفة التحويلات والمستلزمات الطبية، فقد بلغت فاتورة التحويلات الطبية 144 مليون دولار عام 2015، و260 مليون دولار عام 2019، وحوالي 345 مليون دولار في عام 2022. في المقابل عوائد الرسوم الصحية والتأمين حوالي 108 مليون دولار، أي بنسبة 17% من إجمالي نفقات وزارة الصحة والبالغة 640 مليون دولار.

كما تضمنت موازنة العام 2022 العمل على تطوير الخدمات الحكومية وتطوير بعض الأقسام المتخصصة مثل القسطرة وجراحة القلب والأورام وأمراض الدم وحاضنات الأطفال، إلّا أنّ المعطيات المالية لا تشير إلى تنفيذ تلك المشاريع التطويرية، وتشير إلى

يتبع ←

استمرار شراء الخدمة من خارج المستشفيات الحكومية، بما يثير التساؤل حول جدية العمل على خفض التحويلات الطبية، ناهيك عن عدم توفر ارادة في إعادة النظر في نظام التأمين الصحي الموجود وذلك لوجود مصالح لأطراف متنفذة في الاستثمار في المستشفيات الخارجية.

صافي الاقراض (استمرا تأكيد الحكومة على نية تخفيضة وفشلها في تحقيق ذلك)

تستمر الحكومة الفلسطينية بوضع هدف مخصص بتخفيض بند صافي الاقراض "وهي مجموع المبالغ المخصومة من إيرادات المقاصّة من إسرائيل؛ لتسوية ديون مستحقة للشركات الإسرائيلية المزودة للكهرباء، والمياه، وخدمات الصرف الصحي للبلديات ولشركات وجهات التوزيع الفلسطينية، وغيرها من البنود" وبالرغم من إنشاء وحدة مؤسسية متخصصة بمعالجة ومتابعة كافة القضايا المتعلقة بصافي الإقراض ولضمان استدامة عمل الهيئات المحلية وتقديم الخدمات للمواطنين، إلا أن الانفاق المتحقق على بند صافي الاقراض للعام 2022 بلغ الإقراض (1.2) مليار شيقل، بنسبة 128% من المقدر.

وفي العام 2023 قدرت الحكومة الفلسطينية بند صافي الإقراض بمبلغ (1.26) مليار شيقل، وهو المبلغ التقديري الأعلى لصافي الإقراض على مدار الموازنات العامة، وبزيادة قدرها (32%) عن الموازنة المقدرة للعام 2022.

وبناء على ما تقدم من ملاحظات جوهرية على سياسة الحكومة في إدارة المال العام فإن الفريق الأهلي لدعم شفافية الموازنة العامة يطالب بما يلي:

أولا: احترام سيادة القانون، والكف عن التجاوز لأحكام القانون، والعمل وبشكل سريع على إجراء الانتخابات العامة، لمواجهة التحديات التي تعصف بالسلطة الفلسطينية، إذ بدون مجلس تشريعي يقر الموازنة ويسائل الحكومة على الالتزام بأحكامها ستستمر الحكومة بالتصرف بالموازنة دون مشاركة دافعي الضرائب وبدون مراقبة ومساءلة.

ثانيا: يؤكد الفريق الأهلي على ضرورة الالتزام الحكومة ووزارة المالية بالشفافية ونشر قانون الموازنة كاملا بما يشمل تفاصيل مخصصات مراكز المسؤولية، ونشر التقارير الدورية المنصوص عليها في القانون الفلسطيني وبخاصة قانون تنظيم الموازنة والشؤون المالية لعام 1998 بمواعيدها، ويشدد على الالتزام بالشفافية في تنفيذ الموازنة وبخاصة؛ فيما يتعلق بالنفقات التطويرية ومصادر تمويلها من جهة، والانفاق على قطاع الحماية الاجتماعية بما يتضمنه من حماية للفقراء والالتزام بتحويل كامل الدفعات لهم.

ثالثا: ضرورة انفتاح الحكومة ووزارة المالية على ممثلي المواطنين ومنظمات المجتمع المدني وبإشراكها في تحديد الأولويات العامة للموازنة بما يشمل أولويات الإنفاق وسياسات الجباية المالية تحديدا، وتوضيح أولويات الإنفاق، انطلاقا من التوازن الحكيم بين الانفاق والإمكانيات المتاحية، آخذا بعين الاعتبار الترشيد الأمثل في الانفاق، وانفاذ العدالة الاجتماعية، خاصة في اليات صرف رواتب موظفي القطاع العام والشفافية في الإنفاق التطويري ومصادر التمويل

يتبع ←

رابعا: ضرورة عرض خطة الاصلاح التي أطلقتها في العام 2022، مع كافة تفاصيلها، ومدى انفاذها على مدار عام من الزمن، ونتائجها على ترشيد النفقات وتعزيز الإصلاح الإداري والمالي في العام 2023، خاصة مع المؤشرات المالية السلبية للنتائج المتوقعة من انفاذ الخطة.

وعليه فإن الفريق الأهلي يرى بأن استمرار حالة حل المجلس التشريعي، وتجاهل إجراء الانتخابات العامة، والتجاوز المستمر لأحكام قانون تنظيم الموازنة العامة والشؤون المالية لسنة 1998 دون وجود جسم تمثيلي للمواطنين يراقب ويساءل ويحاسب الحكومة على تنفيذ أحكامها يؤدي إلى استمرار حالة الفشل في إدارة المال العام وخطط اصلاحه، كما إنّ التذرع المستمر بالأزمة المالية والتحديات المالية، وقرصنة الاحتلال لأموال المقاصة، لا يسوغ التجاوز لأحكام القانون في اعداد ونشر الموازنة العامة، كما ان استمرار نهج الحكومة في ترحيل الازمات للأمام، وخاصة الاتفاقيات مع النقابات والاتحادات المختلفة، سيخلق قنابل موقوتة، ستنفجر على شكل إضرابات ونزاعات عمل طويلة، ستؤدي الى تعطيل العمل العام على حساب حق المواطن في الحصول على الخدمات العامة الأساسية ، وفي مقدمتها الخدمات التعليمية والصحية، والتي سيكون لها تكلفة اجتماعية طائلة.

الفريق الأهلي لدعم شفافية الموازنة العامة
أيار 2023

وكان الفريق الأهلي نظم مؤتمراً صحفياً بتاريخ ٢٠٢٣/٥/٢٩ تناول ذات الموضوع مؤكداً على أن الحكومة من جانب تتعهد بتنفيذ سياسات إصلاحية لإدارة المال العام وتُماطل من جانب آخر في عكسها على عمليات إعداد وإنفاق الموازنة العامة، وأنها لم تنجح في تحقيق خطة الإصلاح التي أعلنت عن تبنيها عام ٢٠٢٢ إذ ارتفعت فاتورة الرواتب والأجور منذ العام ٢٠١٨ للعام ٢٠٢٢ قرابة إثنان مليار شيكل.

وأشار الفريق في مؤتمره الصحفي إلى استمرار ارتفاع فاتورة التحويلات الطبية والتي بلغت ٣٤٥ مليون دولار في العام ٢٠٢٢، وأشار الفريق إلى استمرار الحكومة في إتباع سياسية إدارة الظهر لأحكام القانون الأساسي وقانون تنظيم الموازنة العامة للعام ١٩٩٨ من حيث عدم احترام مواعيد الإعداد والتقديم وإتباع النهج الإنغلاقي وعدم التشاور والإستفراد بالقرارات المالية، وتحديد أولويات الإنفاق دون نشرها وتوضيحها.

تتمة/ ٣٤ مؤسسة إعلامية وحقوقية ومجتمع مدني تحذر الحكومة

الأمر الي يُشكل مخالفة وانتهاك جسيم لجوهر الحق في الحصول على المعلومات وتقنين ذلك الحق بتفرد وتحت جُنح الظلام في إهمال مقصود ومُتعمد لسماع الرأي الآخر وإغلاق باب التشاور والحوار المجتمعي ونكوص عن ما تم التوافق عليه رسمياً وأهلياً بشأن قانون الحصول على المعلومات والذي مثّل مطلباً مجتمعياً طالبت به كافة المؤسسات الأهلية منذُ مايزيد على ١٨ عاماً وبالنظر لأهمية البيان من الزاوية القانونية والحقوقية فإن «عين على العدالة» تنشره.

مؤسسات مجتمع مدني ومؤسسات إعلامية وحقوقية
تحذر من توجه الحكومة لإقرار قانون مقيّد لحرية الوصول للمعلومات

تابعت مؤسسات المجتمع المدني ومؤسسات إعلامية وحقوقية مختلفة، بقلق بالغ، تحرك مجلس الوزراء نحو إقرار مشروع قرار بقانون لتنظيم حق الحصول على المعلومات بشكل سري وبدون السماح لغير الوزراء الاطلاع على أحكامه.

مشروع القرار بقانون، والذي حصل المجتمع المدني على نسخة منه، يخالف المبادئ الأساسية للحق في الحصول على المعلومات، والتي سبق أن تم التوافق عليها مجتمعياً ورسمياً، والمتضمنة إنشاء هيئة (مفوضية) مختصة مستقلة مالياً وإدارياً تراقب مدى التزام الحكومة بحق المواطنين في الحصول على المعلومات العامة، إلا أن هذه المسودة الحالية من مشروع القانون أناطت صلاحيات الرقابة والمتابعة إلى دائرة تسمى " دائرة المعلومات"، تتبع للأمين العام في مجلس الوزراء، مما يجعلها سلطة بيد الأمين العام، التابع أساسا لمجلس الوزراء وفقا للهياكل الإدارية ولقانون الخدمة المدنية.

إن أحكام المشروع المقترح لا تنطلق من مبدأ أساسي يعتبر أن الإفصاح عن المعلومات العامة هو القاعدة، حيث يخالف ما قصدت إليه المعايير الدولية، إذ شمل القانون العديد من الاستثناءات لرفض طلب الحصول على المعلومات، ويشار في ذلك إلى تجربة بعض الدول العربية ذات النظام غير الديمقراطي، والتي بدورها أقرت قانون حق الحصول على المعلومات وؤجهت إليها انتقادات من المجتمع الدولي والمحلي فيما يخص الاستثناءات، حيث أن الحكومات استغلت نطاق الاستثناءات، للتحفّظ على بعض المعلومات التي لا مبرر لمصلحة عامة في التحفظ عليها.

إن النسخة الحالية التي تم توزيعها للوزراء قبل إقرارها لا تعكس سياسة الانفتاح الحكومي، والتي تعهدت الحكومة بأكثر من مناسبة محلياً ودولياً بتبنيها مبادرة الحكومة المنفتحة، حيث أعلنَ مجلس الوزراء عن رغبته في تنفيذها، والتي تتطلب تنظيم المعلومات العامة والسجلات الإدارية كمتطلب مسبق لاعتماد المبادرة.

بناءً على ما سبق، تحذّر مؤسسات المجتمع المدني من إقرار القانون بصيغته الحالية، لما يشكلّه من مخالفة لجوهر الحق في الحصول على المعلومات، حيث أن الأصل بالقرار بقانون هو الحد من حجب المعلومات وانتشار الأخبار الكاذبة والمضللة التي تهدد السلم الأهلي من جهة، وتعزيز حرية الرأي والتعبير وحرية الإعلام من جهة أخرى، من خلال الإتاحة للوصول إلى مصدر المعلومات الحقيقية والتعامل معها بمهنية. كما تدعو مؤسسات المجتمع المدني الحكومة إلى فتح باب التشاور والحوار المجتمعي فيما يخص إعداد مشروع القرار بقانون، بالرغم من تحفظها **على آلية إصدار القرارات بقوانين، والتي يفترض أن تكون في حالات طوارئ استنادا لما نص عليه القانون الأساسي الفلسطيني، وعدم الذهاب الى الاستسهال في إصدارها بين الفينة والأخرى**، إلا أنها تؤكد في الوقت ذاته على عدم إجهاض جهود امتدت 18 عاماً في إعداد مسودات من المشروع، لضمان حق المواطن بحرية الوصول إلى المعلومات، والحق في حرية الرأي والتعبير.

تتمة/ ٣٩ مؤسسة أهلية تدعوا لإعادة الحياة الدستورية

تُشارك في إعدادها كافة فئات المجتمع الفاعلة باعتبار أن الانتخابات في القدس معركة وطنية واجب على الجميع المشاركة فيها، داعيةً إلى تنظيم حملة مجتمعية متواصلة لجعل إجراء الانتخابات العامة أولوية، وبالنظر لأهمية البيان القانونية والمجتمعية فإن «عين على العدالة» تنشرة.

بيان للرأي العام
المؤسسات الأهلية تدعو لإعادة الحياة الدستورية
وإصدار مرسوم رئاسي لإجراء انتخابات عامة رئاسية وتشريعية ومجلس وطني

يصادف يوم 2023\5\22 مرور عامين على الموعد الذي كان من المفترض أن تجري فيه المرحلة الأولى من الانتخابات العامة والمتمثلة بالانتخابات التشريعية، تليها الانتخابات الرئاسية وترتيبات لانتخابات المجلس الوطني. إلا أن العملية الانتخابية ألغيت بعد انتهاء فترة الترشيح والتي استمرت حتى تاريخ 2021\4\30 حيث شهدت سابقة تمثلت بترشح 36 قائمة انتخابية، من بينها 28 قائمة مستقلة. وهذا العدد من القوائم يؤشر إلى تعطش الجمهور للانتخابات.

منذ إعلان تأجيل الانتخابات، ومن قبله حل المجلس التشريعي الفلسطيني بموجب قرار تفسيري، صدر عن المحكمة الدستورية يحمل رقم (10 /2018)، بتاريخ 12 كانون أول 2018 لم يتم البحث في الوسائل التي من شأنها إعادة دوران العجلة الديمقراطية والانتخابات، التزاما بالعقد الاجتماعي بين السلطة السياسية والمواطنين والمواطنات، على قاعدة أن الانتخابات حق دستوري وقانوني، يمارس المواطنون والمواطنات من خلاله حقهم/ حقهنّ بالمشاركة السياسية وتقلد المناصب العامة.

أدى استمرار غياب السلطة التشريعية الى خلل في بنية النظام السياسي وأنتج سلطة تنفيذية تتحكم بكافة مفاصل الحياة العامة وتقوم بدور السلطتين التشريعية والتنفيذية معا، وهذا أدى إلى خلل بنيوي في مبدأ فصل السلطات وأبقى السلطة التنفيذية بدون مساءلة من أي طرف، وسمح لها بالهيمنة على السلطة القضائية، من خلال تقسيمها وتقزيم دورها.

تجدر الإشارة هنا إلى أن الانتخابات هي مصدر شرعية النظام السياسي بناءً على العقد الاجتماعي المتمثل بوثيقة الاستقلال والقانون الأساسي الفلسطيني، علماً أن آخر انتخابات عامة جرت في فلسطين، كانت في العام 2006، وهذا أدى إلى أزمة في شرعية نظام الحكم، وعلى كافة المستويات، وعليه، لا بد من العودة بشكل فوري إلى الشعب مصدر السلطات، وصاحب الحق في اختيار من يحكمه.

إننا في المؤسسات الاهلية، وبناء على ما تم تداوله خلال سلسة من الاجتماعات التي عقدت مؤخرا بمشاركة عدد من المؤسسات الأهلية الفاعلة المهتمة بهذا الشأن، ندعو إلى ما يلي:

1. إصدار مرسوم رئاسي فوري ينظم إجراء انتخابات عامة تشريعية ورئاسية وانتخابات مجلس وطني، قبل نهاية العام الجاري.
2. صياغة استراتيجية وطنية موحدة تضمن مشاركة المواطنين والمواطنات من مدينة القدس المحتلة في الانتخابات، وتشارك في إعدادها كافة فئات المجتمع الفاعلة، ومن بينها الأحزاب والقوى السياسية والأسرى في سجون الاحتلال الإسرائيلي وكذلك مؤسسات المجتمع المدني والنقابات والحكومة. باعتبار أن الانتخابات في القدس معركة وطنية واجب على الجميع المشاركة بها.
3. تنظيم حملة مجتمعية متواصلة لجعل إجراء الانتخابات العامة أولوية فلسطينية، وتعميق الحوارات بشأنها.
4. دعوة الرئيس الجزائري الى رعاية الاتفاق جول الانتخابات التزاما بما أجمعت عليه الفصائل الفلسطينية (في إعلان الجزائر للمصالحة) بتاريخ 14/10/2022 بإجراء انتخابات عامة رئاسية وتشريعية ومجلس وطني في قطاع غزة والضفة الغربية بما فيها مدينة القدس عاصمة الدولة الفلسطينية، وكذلك في الشتات، كون المجلس الوطني يمثل كافة الفلسطينيين والفلسطينيات في شتى بقاع العالم، وفق القوانين المعتمدة .

«مساواة» تنعى عضو هيئتها العامة الفقيه القانوني سليمان الدحدوح

نعى مركز «مساواة» بمزيد من الحزن عضو هيئتها العامة المستشار الفقيه القانوني والقضائي المرحوم سليمان الدحدوح مُستلهماً مساهمته في تعزيز دور المركز في غزة ورسم رسالته ورؤيته لنصرة الحقوق والحريات بمهنية واستقلالية غذّت وكرّست دور المركز وحضوره المجتمعي وعززت ثقة المواطنين/ات به، وامتاز الراحل الكبير بعلمه وتواضعه وانتمائه، ومثّل رحيله خسارة كُبرى للأسرة القانونية بفقدان شخصية قضائية وفقهية مميزة وبارزة ومُستنيرة مُتمثلة قيم ومبادئ حقوق الإنسان والإنصاف والعدالة، ومُدافعاً أميناً عن الحقوق والحريات بمهنية واستقلالية مثل نموذجاً يُحتذى، لروحه الرحمة والسلام وأُسرته وذويه عظيم الأجر والثواب.

مسلسل رفض تنفيذ قرارات المحاكم المتعلقة بإخلاء سبيل أو إطلاق سراح معتقلي الرأي يتحول إلى نهج انتهاك القانون الأساسي

في اتساع لنطاق تنفيذ سياسة عدم الإمتثال لقرارات المحاكم بإخلاء سبيل أو بإطلاق سراح مُعتقلي الرأي، يتم اللجوء إلى تقسيط توجيه التُهم لتبرير الرفض المتوالي للإمتثال لقرارات المحاكم وإطالة أمد احتجاز الحرية بمخالفة واضحة للقانون الأساسي وبإنتهاك صارخ بالحقوق والحريات كما جرى مع الزميل فخر الرنتيسي من أسرة الزميلة «أمان»، حيث أُوقف على ذمة إدعاء وعندما قررت المحكمة إخلاء سبيله رفض الجهاز الأمني المُحتجز له الإمتثال لقرار المحكمة مُدعياً بأنه موقوفاً على تهمة أُخرى لم يسبق أن وجهت له ولم يسبق أن جرى التحقيق معه بشأنها أو أُحيلت إلى المحكمة لمحاكمته بموجبها. ومع أن المحكمة أصدرت قراراً ثانياً بإخلاء سبيله عن تلك التهمة أيضاً إلاّ أن الجهاز الأمني رفض الإمتثال ثانيةً وواصل احتجازه متجاهلاً كل ذلك، ويُشار إلى أن نهج المماطلة والتسويف والرفض لتنفيذ القرارات القضائية تحول من حالات فردية إلى نهج وسياسة وشمل أشخاص وُثّقت إدعاءاتهم بتعرضهم للتعذيب في محاضر التحقيق أو المحاكم، كما حدث مع الموقوف الطالب في جامعة بيرزيت علاء فرح.

استنكار واسع لإحالة زملاء في ائتلاف «أمان» إلى المحاكمة على خلفية قيامه بواجبه

استنكرت عديد من مؤسسات المجتمع المدني استدعاء الزميلين الدكتور عزمي الشعيبي مستشار مجلس إدارة ائتلاف «أمان» لشؤون مكافحة الفساد الأستاذ عصام حج حسين المدير التنفيذي لأمان على خلفية إطلاق أمان لتقريرها الخامس عشر بعنوان «واقع النزاهة ومكافحة الفساد في فلسطين للعام ٢٠٢٢» تحت شعار «الإحتلال والإنقسام والفساد السياسي حلقة مغلقة يُغذي كل منها الآخر»، وما تبعه من إحالتهما للمحاكمة أمام محكمة صلح رام الله بتهمتيّ التشهير وقذف مقامات عليا على رأس عملها، و إعاقة التحقيق بنشر التقرير على موقع «أمان» الالكتروني.
مؤسسات مجتمع مدني شكلت فريق دفاع حضر مع الزميلين وقائع التحقيق والجلسة الأولى من المحاكمة، ونشرت بيان «أمان» وبيانات تعبر عن تضامنها مع «أمان» وتمسكها بالفضاء المدني ومواجهتها لسياسة التضييق على مؤسسات المجتمع المدني وتقييد عملها وأدائها لواجبها الوطني والقانوني.

اعتداءات المستوطنين تسبب بتهجير جميع سكان تجمع عين سامية البدوي

اضطر سكان تجمع عين سامية والبالغ عددهم ٢٠٠ مواطن/ة إلى مغادرة بلدتهم الواقعة قرب رام الله والتي يسكنون فيها منذ ثمانينيات القرن الماضي، وذلك بسبب اعتداءات متواصلة من قبل الإحتلال والمستوطنين وشملت تقييد حاد لبناء المساكن والبينية التحتية وهدم البيوت والمدارس والذي كان آخرها هدم مدرسة عين سامية، وإمعاناً في تنفيذ سياسة التهجير القسري أخطرت قوات الاحتلال مواطني/ات يطا بهدم مدرسة أم قصة الأساسية المختلطة، ويُشار إلى أن عديد من المدارس التي جرى هدمها شُيّدت بدعم الإتحاد الأوروبي، ويذكر أن «مساواة» نفذت عديد من اللقاء مع أهالي التجمعات البدوية ومن ضمنها تجمع عين سامية تناولت حقوقهم الدستورية وقصور الجهات الرسمية في إسنادهم.
ووفقاً لتقرير صادر عن منظمة البيدر للدفاع عن حقوق البدو فإن ٤٤ انتهاكاً لحقوق التجمعات البدوية وقعت خلال شهر أيار الماضي تراوحت بين اعتداءات جسدية مباشرة على الموطنين/ات وهدم المساكن وتجريف أراضي، واقتلاع وإتلاف مزروعات،و الإستيلاء على ممتلكات، وإقامة بؤر استيطانية جديدة، وإخطارات بهدم مساكن،و نصب الكمائن لإرهاب السكان ومنع الرعاة من دخول المراعي المجاورة لهم.
وتركزت تلك الاعتداءات المنهجة ضد محافظات الخليل ١٣ اعتداء، ومحافظة أريحا والأغوار ١١ اعتداء،و محافظة طوباس ٧ اعتداءات، تخللها شنّ هجمات منظمة ضد التجمعات البدوية في أكثر من مكان،, وإقامة أربع بؤر استيطانية في مناطق مختلفة من التجمعات البدوية، في عملية تستهدف دفع التجمعات البدوية للنزوح تمهيداً لضم أراضي التجمعات البدوية وإفراغ مناطق تواجد التجمعات البدوية من أهلها وإحكام السيطرة على الأرض والموارد الطبيعية.

مجلس القضاء يقول رسم الطلبات دينارين وواقع الحال يُثبت أن رسمها ٢٠٠ دينار

أصدر مجلس القضاء بياناً قال فيه أن رسوم الطلبات يبلغ دينارين إلاّ أن واقع الحال يُثبت أن رسمها مئتي دينار، «مساواة» حصلت على نسخة طبق الأصل عن رسم طلب إلزام الخصم بتقديم ما تحت يده من بينات قُدم كطلب في قضية عمالية الأصل فيها أنها مُعفاه من الرسوم طبقاً لأحكام قانون العمل الفلسطيني في المادة الرابعة منه، وبالنظر لأهمية وخطورة الرسم المدفوع والبالغ ١٠٠٠ شيكل في ذات اليوم الصادر فيه بيان المجلس فإن «عين على العدالة» تنشره

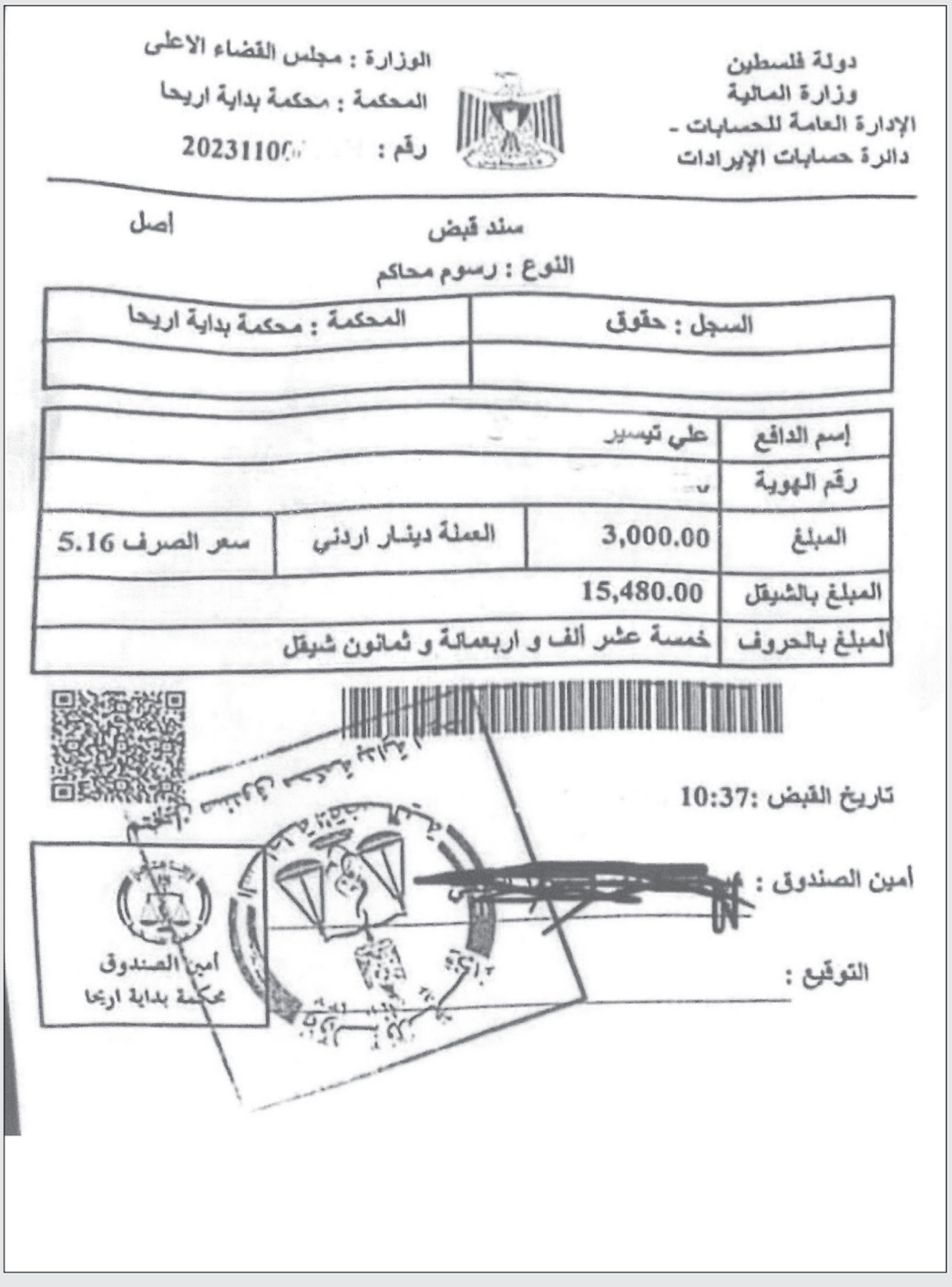

دولة فلسطين
وزارة المالية
الإدارة العامة للحسابات -
دائرة حسابات الإيرادات

الوزارة : مجلس القضاء الاعلى
المحكمة : محكمة بداية اريحا
رقم : 20231100

سند قبض
أصل

النوع : رسوم محاكم

السجل : حقوق	المحكمة : محكمة بداية اريحا

إسم الدافع	علي تيسير		
رقم الهوية			
المبلغ	3,000.00	العملة دينار اردني	سعر الصرف 5.16
المبلغ بالشيقل	15,480.00		
المبلغ بالحروف	خمسة عشر ألف و اربعمائة و ثمانون شيقل		

تاريخ القبض: 10:37

أمين الصندوق :

التوقيع :

أمين الصندوق
محكمة بداية اريحا

ولبيان الإرتفاع المهول في رسم الدعاوى التي تُقاوم أمام محاكم البداية والتي ارتفع حدها الأقصى من ٥٠٠ دينار إلى ٣٠٠٠ دينار فإن «عين على العدالة» تنشر نسخة عن سند قبض رسم إحدى الدعاوى المقامة أمام محكة البداية.

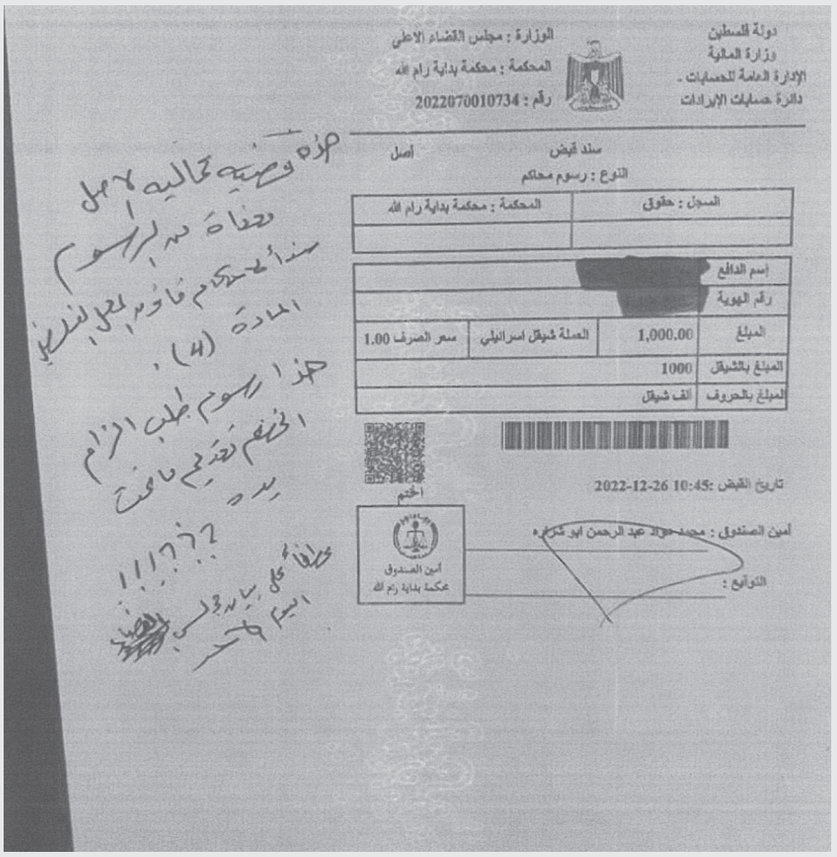

دولة فلسطين
وزارة المالية
الإدارة العامة للحسابات -
دائرة حسابات الإيرادات

الوزارة : مجلس القضاء الاعلى
المحكمة : محكمة بداية رام الله
رقم : 2022070010734

سند قبض أصل

النوع : رسوم محاكم

المسجل : حقوق	المحكمة : محكمة بداية رام الله

إسم الدافع	
رقم الهوية	
المبلغ	1,000.00
العملة شيقل اسرائيلي	سعر الصرف 1.00
المبلغ بالشيقل	1000
المبلغ بالحروف	الف شيقل

تاريخ القبض :2022-12-26 10:45

الختم

أمين الصندوق
محكمة بداية رام الله

أمين الصندوق : محمد حوالة عبد الرحمن ابو شكره

التوقيع :

١٦ شكوى تلقتها «مساواة» خلال ستة أشهر

تلقت «مساواة» في الفترة الواقعة بين الأول من كانون الثاني من العام ٢٠٢٣ وحتى نهاية حزيران ٢٠٢٣ خمسة عشر شكوى من مواطنين/ات منها ثمانية شكاوى تلقاها مقرها الرئيسي في رام الله على خلفية شُبهات فساد، وعدم تنفيذ أحكام قضائية من ضمنها حكماً صادراً عن المحكمة الدستورية العليا، وآخر صادر عن المحكمة الإدارية العليا، وخلافات زوجية، ومطالبات مالية، وتوقيف، ورفض تنفيذ قرارات قضائية بإطلاق السراح وإخلاء السبيل، ورفض طلبات إخلاء سبيل، وثمان شكاوى تلقاها مكتب «مساواة» في غزة تتصل بعدم تنفيذ قرار قضائي، إطالة أمد التقاضي، الخطأ في المخاصمة، وتعديل كفالة خاصة بضمان الحقوق الشرعية، والمساس بحقوق موقوفين.

«مساواة» وثّقت تلك الشكاوى وتابعتها لدى الجهات الرسمية المعنية ومنها مجلس القضاء الأعلى والنيابة العامة وهيئة مكافحة الفساد.

رئيس منظمة «برلمانيون عرب ضد الفساد»: مكافحة الفساد تتطلب التخطيط وتنسيق الجهود

أكّد رئيس منظمة «برلمانيون عرب ضد الفساد» عضو المجموعة غير الحكومية في الشبكة العربية لمكافحة الفساد، والتي تُشغل «مساواة» عضويتها، السيد ناصر الصانع من الكويت على أن مكافحة الفساد تتطلب التخطيط وتنسيق الجهود والإستفادة من التجارب والتصحيح كي يحدث التغيير المطلوب لمكافحة الفساد ومجابهة آثاره.

قال في تصريح صحفي أدلى به لوكالة الأنباء الكويتية "كونا" يوم الجمعة ٢٠٢٣/٦/٢٣ في ختام اجتماع مجلس إدارة المنظمة الذي عُقد على مدى يومين في العاصمة اللبنانية بيروت «كي تكون عملية مكافحة الفساد فعّالة نحتاج إلى قرار سيادي و إرادة سياسية» على مستوى كل دولة، تتبنى مكافحة الفساد ويقتنع به المجتمع، مهمة مكافحة الفساد ليست سهلة.

مُشيراً إلى أن الوعي وثقافة مكافحة الفساد لدى الناس آخذاً في الإتساع والنمو، لكن أساليب الفساد في المقابل تتطور وباتت أكثر خطراً.

ويُذكر أن مجلس إدارة المنظمة أطلق في اجتماعه سبعة كتب جديدة بمنزلة أدلة أنتجتها المنظمة بالتعاون مع عدد من المنظمات الدولية لتُشكّل مادة لتدريب البرلمانيين العرب المهتمين بمكافحة الفساد على استخدام أفضل التشريعات والممارسات لمكافحة ناجعة للفساد.

وأطلقت المنظمة ثلاث جوائز تُمنح لأفضل عمل برلماني عربي لمكافحة الفساد ولأفضل ناشط على مواقع التواصل الاجتماعي نجح في إثارة قضايا الفساد والعمل على مواجهتها، ولأفضل باحث يقدم ورقة علمية تتناول حالة محددة وناجحة لمكافحة الفساد.

تتمة/قاضٍ يُصدر قراراً يُلقي بالقانون الأساسي في سلة المهملات

بتاريخ ٢٠٢٣/٣/٧ وفي إحدى الدعاوي الجزائية إلتمس المتهم إستئخار شهادة المشتكي لحين حضور محاميه إلاّ أن القاضي رفض طلب المتهم بإجتهاد يفيد بأن الدعاوى الجزائية الصُلحية «عقوبتها تصل إلى ٣ سنوات سجن» تنعقد بدون حضور محامي، ويُكلف المتهم بمناقشة المشتكي إذا ما رغب في ذلك، ما دفع المتهم إلى طلب التدوين في المحضر بعدم رغبته في المناقشة.

قرار القاضي صدر استناداً إلى تعليمات إدارة الدعوى الجزائية الصادرة عن رئيس مجلس القضاء الأعلى المُلغية لجوهر ضمانات المحاكمة العادلة الواردة في قانون الإجراءات الجزائية ومن قبله القانون الأساسي وإلى جواره العهود الدولية الموقعة من فلسطين والمُلزمة بها بتاريخ ٢٠٢٣/٣/٢ والمُلغاة بتاريخ ٢٠٢٣/٣/٢٣.

اجتهاد القاضي لم يُصادق الحقيقة والقانون إذ أن المحاكمة أمام محاكم الصلح لا تُلزم الجهات الرسمية بتوفير محام للمتهم، إلاّ إذا تمسك المتهم بحضور محاميه المُختار من قِبله وعلى نفقته يُشكل ضمانه من ضمانات حق الدفاع المقدسة والذي لا يجوز تقييدها أو إلغائها، «عين على العدّالة» تنشر صورة عن محضر جلسة المحاكمة.

المتهم قال : التمس استئخار سماع شهادة المشتكي لحين حضور موكلي (وهذه شهادتي).

قرار

تقرر المحكمة رفض طلب المتهم كون الدعاوي الجزائية الصلحية تنعقد بدون حضور محامي وعليه فان المحكمة تقرر تكليفه بالمناقشة اذا رغب بذلك وافهم في 07/03/2023 .

المتهم قال : لا ارغب في المناقشة

في الذكرى السنوية الثانية لمقتل الناشط المجتمعي نزار بنات منظمة العفو الدولية: العدالة لا تزل بعيدة المنال

أصدرت منظمة العفو الدولية بتاريخ ٢٠٢٣/٦/٢٤ بياناً في ذكرى مرور عامين على مقتل الناشط المجتمعي المرحوم نزار بنات، اثناء احتجازه في عهدة قوات الأمن الفلسطينية قالت فيه: أن السلطات الفلسطينية تقاعست عن إجراء تحقيق فعّال في وفاته وبضمان محاسبة المسؤولين عنها، وما أتخذته من إجراءات يُمثّل استهزاء بالنزاهة والإنصاف.

وقالت الأستاذة هبة مرايف مديرة المكتب الإقليمي للشرق الأوسط وشمال افريقيا في منظمة العفو الدولية «قبل عامين، اعتقل نزار بنات وضُرب حتى الموت أثناء احتجازة في عُهدة قوات الأمن الفلسطينية، وأن التأخيرات المتكررة وغير المبررة والتقاعس مع التحقيق مع كبار الضباط، وحملة الترهيب والمضايقة المستمرة ضد أفراد عائلة نزار بنات تُشير إلى مخطط منظم من قبل السلطات الفلسطينية للتستر على الجريمة والتهرب من المساءلة».

وأشارت المنظمة إلى أنه كان يجب إحالة قضية نزار بنات إلى محكمة مدنية بموجب معايير قانون حقوق الإنسان لضمان الحياد والاستقلالية للمحاكمة، ونوهت إلى ان تقاعس السلطات الفلسطينية عن إجراء تحقيقات فعّالة في شكاوى التعذيب يُشير إلى أن تعهداتها بدعم حقوق الإنسان وسيادة القانون ما هي إلاّ وعود فارغة، مع أن دولة فلسطين مُلزمة قانوناً بإجراء تحقيق سريع ونزيه ومستقل في اعتقال نزار بنات ومقتله بصفتها طرفاً في المعاهدات الدولية الرئيسية لحقوق الإنسان بما في ذلك العهد الخاص بالحقوق الدينية والسياسية واتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة,, وبرتوكولها الأختياري وطالبت هبة مرايف بإجراء تحقيق مستقل ومحايد مع جميع المشتبه في مسؤوليتهم عن هذا القتل غير المشروع، بما في ذلك أولئك الذين أمروا باعتقال نزار بنات، كما ينبغي محاكمة أي شخص يُشتبه بشكل معقول في مسؤوليته عن ارتكاب مثل هذه الجريمة في محاكمات عادلة أمام محاكم مدنية من دون اللجوء إلى عقوبة الإعدام، كما يجب عدم التغاضي عن الإفلات من العقاب.

وقالت المنظمة: أنه لا يمكن النظر إلى قضية نزار بنات بمعزل عن غيرها بل بوصفها جزء من نمط أوسع من انتهاكات حقوق الإنسان التي تهدف إلى إسكات المعارضة والانتقادات الموجهة للسلطات الفلسطينية.

الجهاز المركزي للإحصاء: ٧،٥٪ ارتفاع الرقم القياسي لأسعار المستهلك على السلع الأساسية منذ بداية العام

كشف تقرير صادر عن الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني عن ارتفاع الرقم القياسي بنسبة ٧،٥٪ منذ بداية العام، وأن تلك النسبة للارتفاع تلتهم الأجور ومعدلات الرواتب تحطمها ارتفاعات الأسعار، ما يُشير إلى تعمق مظاهر أزمة الحياة، و فشل السياسات الرسمية في تأمين متطلبات الحياة الأساسية للمواطنين/ات ما قد يُنبئ عن فساد في إدارة المال العام يتطلب المعالجة ومساءلة المتسببين به.

بلدية النصيرات تُغلق مكاتب محامين إدارياً

حصلت «مساواة» على نسخة عن إخطار بالإغلاق الإداري لعدد من مكاتب المحامين صادر عن بلدية النصيرات بتاريخ ٢٠٢٣/٣/١٣، إستناداً إلى نظام الحرف والصناعات للعام ٢٠١٩ النافذ في غزة والذي يعتبر مهنة المحاماة حِرفة ومكاتب المحامين تُلزم بالحصول على رخصة مكتب بوصفه مكان ممارسة الحرفة، ويُخوّل النظام المذكور البلدية إغلاق مكاتب محامين غير المُرخصة حِرفياً على أن تبقى مُغلقة حتى قيام المحامي/ة بترخيصه. وبالنظر لخطورة الإخطار من الزاوية القانونية فإن «عين على العدالة» تنشره

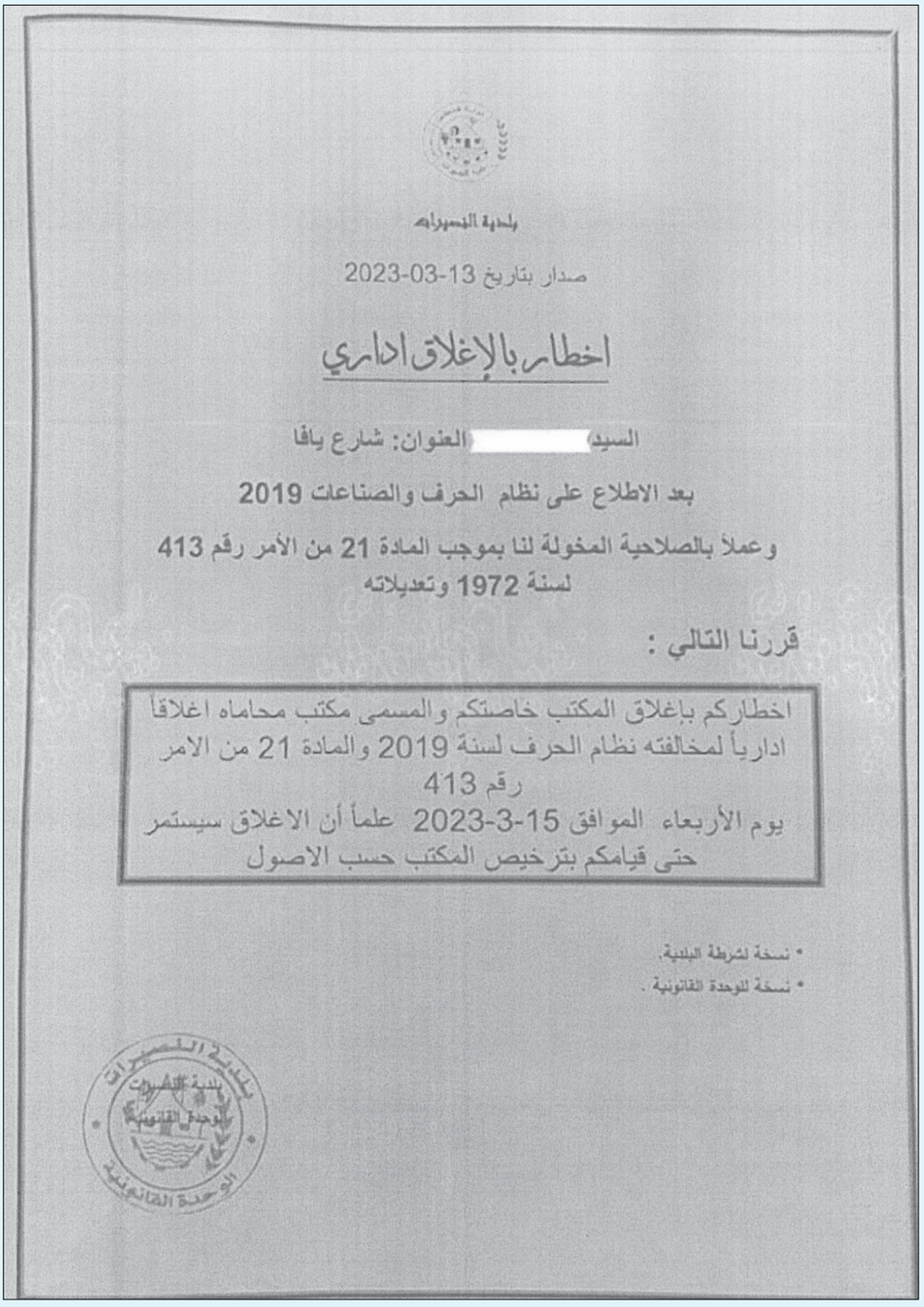

بلدية النصيرات

صدار بتاريخ 2023-03-13

اخطار بالإغلاق اداري

السيد العنوان: شارع يافا

بعد الاطلاع على نظام الحرف والصناعات 2019

وعملاً بالصلاحية المخولة لنا بموجب المادة 21 من الأمر رقم 413 لسنة 1972 وتعديلاته

قررنا التالي :

اخطاركم بإغلاق المكتب خاصتكم والمسمى مكتب محاماه اغلاقاً اداريا لمخالفته نظام الحرف لسنة 2019 والمادة 21 من الامر رقم 413
يوم الأربعاء الموافق 15-3-2023 علماً أن الاغلاق سيستمر حتى قيامكم بترخيص المكتب حسب الاصول

- نسخة لشرطة البلدية.
- نسخة للوحدة القانونية .

بلدية النصيرات
الوحدة القانونية

نظام الحرف والصناعات الذي أدرج مهنة المحاماة تحت قائمة الحرف مخالفة صريحة للقانون الأساسي وقانون نقابة المحامين، فالمحاماة رسالة ومهنة والمحامون من أعوان القضاة وأدائهم لرسالتهم لا صلة له البتة بالحرف الصناعية.

«مساواة» تنظم مناظرة شبابية حول دور مجلس نقابة المحامين في حماية الحقوق والحريات

نظمت «مساواة» بتاريخ ٢٠٢٣/٦/١١ مناظرة شبابية تناولت دور نقابة المحامين في حماية الحقوق والحريات وموقف القانون الأساسي من وصاية الأم على أطفالهم وأموالهم، شارك في المناظرة فريقين أحدهما مُعارض لقيام النقابة لدورها والثاني مؤيد لقيامها بذلك الدور، واتفق الفريقان على أن القانون الأساسي عزز من وصاية الأم على أطفالها وأموالهم، و تشكل كل فريق من ٦ أعضاء من بينهم عضوتان.

المناظرة استمرت لمدة تزيد عن ثلاث ساعات وجاءت تتويجاً لدورة تدريبية تناولت موضوعيها، عُقدت على مدار ثلاثة أيام سابقة للمناظرة في مكتب «مساواة» في غزة قدمها الدكتور إسلام موسى «عطالله»، أيام ٦ و٧ و ٢٠٢٣/٦/٨ شارك فيها أعضاء الفريقين البالغ عددهم ١٢ عضو من بينهم ٤ نساء.

استفاد منها ٣٩١ مواطن/ة
«مساواة» تنظم سلسلة لقاءات حوارية ودورات تدريبية حول أثر التشريعات الصادرة إبّان الإنقسام على حقوق المرأة والطفل

بعد أن أصدر المركز الفلسطيني لاستقلال المحاماة والقضاء "مساواة" دراسة تناولت "أثر التشريعات الصادرة إبّان الإنقسام على حقوق المرأة والطفل، الرؤية التشريعية والسياسة التطبيقية الرسمية والأهلية للمساواة بين الجنسين"، نفذ سلسة من اللقاءات الحوارية والدورات التدريبية بُغية رفع الوعي المجتمعي بأهمية حقوق المرأة والطفل ومواطن الضعف التي تتسم بها الممارسة التشريعية والسياسة التطبيقية الرسمية والأهلية للمساواة بين الجنسين، والسُبل المتاحة لضمان حقوق المرأة والطفل المُصانة بموجب إعلان الإستقلال والقانون الأساسي والإتفاقيات والعهود الدولية المُلزمة لفلسطين، في معظم محافظات الوطن إبتدأت بلقاء حواري عُقد بالتعاون مع جمعية بذور للتنمية في مدينة نابلس بتاريخ ٢٠٢٣/٣/١٨ بمشاركة ٣٤ مواطن/ة من بينهم ٣٠ امرأة من ممثلي مؤسسات مجتمع مدني ومحامين/ات وخريجي/ات جامعيين وناشطات نسوية، أدارته المحامية منار المصري وانتهى اللقاء إلى التأكيد على دور النساء الأساسي في تعزيز الوحدة الوطنية والسلم الأهلي موصياً بتوحيد الجهد النسائي في الضغط نحو إنهاء الإنقسام وانتظام مظاهر العملية الديمقراطية في سبيل إقرار تشريعات من السلطة التشريعية المنتخبة بما يحقق قيم المساواة والعدالة ويحظر التمييز، وأعرب المشاركون/ات عن أملهم في أن يجد قرار المجلس الوطني والمجلس المركزي الخاص بنسبة تمثيل المرأة بنسبة لا تقل عن ٣٠٪ في سائر الانتخابات وفي مقدمتها الانتخابات العامة، وطالبوا بضرورة إلتزام الأحزاب السياسية بمدونات السلوك الخاصة بتمثيل المرأة في مراكز صُنع القرار في الأحزاب مُقترحين إنشاء صندوق لدعم مشاركة المرأة في الحياة السياسية، تبعه دورة تدريبية لمدة يومين عُقدت في مدينة أريحا يومي ١٩ و ٢٠٢٣/٣/٢٠ في مقرّ جمعية سيدات أريحا بمشاركة ٢٧ امرأة من الناشطات النسويات، ويسرتها المحامية منار المصري، أُختتمت بالمطالبة بضرورة إقرار آليات رقابة ومساءلة اتجاه الممارسات المُكرّسة لمظاهر التمييز ضد المرأة وتهميش دورها في العملية الديمقراطية والانتخابية كإخفاء صور النساء وأسمائهن وتقييد مشاركتهن في مناقشة واتخاذ القرارات، وتفعيل آليات حماية النساء العاملات من سوء استخدام أرباب العمل وضمان استقرار العاملة وأمنها، ورفع سن حضانة الأم لحين بلوغ الأطفال سن ١٨ عاماً بما يتلائم والمصلحة الفُضلى للأطفال، وإعمال قواعد المساواة في الحضانة بين الأم الأرملة والمطلقة،و رفع سن الزواج ل ١٨ عاماً دون أي إستثناء، بما فيها الإستثناء الممنوح للقضاة، بما يضمن إلغاء ظاهرة زواج القاصرات والذي يُشّكل أحد أسباب زيادة وتيرة العنف ضد المرأة وما ينتج عنه من تفكك أُسري ومجتمعي، وأهمية تفعيل آليات الرقابة على أجور العاملات بما يمكنهن من الحصول على أجر لا يقل عن الحد الأدنى للأجور وصولاً إلى مساواتهنّ مع أقرانهنّ من العمال الذكور، وضمان إلتزام الجهات الرسمية وأرباب العمل بحقوق ذوي الإعاقة في إشغال الوظيفة العامة والخاصة، كما نُظمت دورة تدريبة مماثلة في فندق الكرمل في مدينة رام الله يومي ٢٩ و ٣٠ أيار يسرتها المحامية روان أبو عزة بمشاركة ٢٠ محامية ومقدم برامج في ختامها تم التأكيد على التوصيات والمطالب الصادرة عن الدورة السابقة إلى جانب تكثيف الدورات والجلسات الحوارية لهدف رفع الوعي القانوني للمرأة والشباب/الشابات، وعلى مدار يومي ٥ و ٧ حزيران نُظمت دروة تدريبية في كلية الإعلام في الجامعة العربية الأمريكية فرع الريحان بمشاركة ١٨ شخصاً من بينهم ٥ طلاب و ١١ طالبة من طلاب كلية الإعلام ومحاميتان، أكدوا على ذات التوصيات المُشار إليها أعلاه مطالبين بأن يكون الطلاق بإرادة الزوجين معاً، وتعديل قانون الأحوال الشخصية على نحو يضمن تمتع المرأة في الأهلية الكاملة في تزويج نفسها بوجود أهلها ولكن بقرارها منفرداً، وتخصيص المزيد من برامج التدريب في مواضيع النوع الإجتماعي والقانون، تبعها لقاء حواري نظمه في قاعة بروقين في مدينة سلفيت بمشاركة ٢٢ امرأة من ناشطات نسويات يسّرته المحامية روان أبو عزة خلص إلى تبني ذات المطالب والتوصيات.

وكان المركز نظم لقاءً حوارياً بذات العنوان بتاريخ ٢٠٢٣/٣/٩ في مقره في مدينة غزة يسّرته الأستاذة فاتن حرب بمشاركة ٥٠ امرأة، كما نظمت دورة تدريبية يومي ١٩ و ٢٠ أذار في شمال غزة بمشاركة ٦٢ متدرب/ة من بينهم ٤٢ امرأة يسرها المحاميان خليل شاهين وكوثر سدر وخلص اللقاء والدورة المذكورين إلى التأكيد على أهمية وفاعلية دور النساء في الوحدة الوطنية والسلم الأهلي وطالبنّ بتوحيد جهودهنّ في الضغط نحو إجراء الانتخابات وتكرس أسس العملية الديمقراطية بما يحقق المساواة والعدالة ويحظر التمييز، إلى جانب انضمام المشاركين/ات فيهما إلى التوصيات الصادرة عن اللقاءات التي نُفذت في المحافظات الشمالية، وبتاريخ ٢٠٢٣/٥/٢٣ نظم المركز لقاءً حوارياً في مدينة خزاعة وهي منطقة حدودية في محافظة خانيونس بمشاركة ٣٥ مواطن/ة من بينهم ١٥ امرأة يسره الأستاذ بدر مصلح وهو حقوقي من ذوي الإعاقة البصرية وانتهى اللقاء إلى التوصية بضرورة تسليط الضوء على قضايا تزويج القاصرات المنتشرة في المحافظات الجنوبية وبخاصة شمال غزة بما يُلزم الجهات الرسمية والقضائية بمنع الإستثناءات التي تُبيح للقاضي تزويج القاصرات، وإلزام المخاتير بعدم التدخل في كتابة الكتب لمخاطبة المحاكم لحملها على إباحة تزويج القاصرات، إلى جانب مناصرة قضايا حقوق النساء العاملات وبخاصة اللواتي يعملنّ في المحال التجارية ورياض الأطفال وإلغاء التشريعات التي تقضي بإعفاء وليّ الدم من جريمة قتل النساء، وتفعيل مركز إرشاد الطفولة ومراكز حماية الأسرة في المحاكم الشرعية بما يصون حقوق الأطفال في حالات الإستضافة والحضانة المُختلف عليها، ورفع وعي سكان المناطق المهمشة الحدودية الزراعية بما يُمكّن النساء من التعرف على أبسط حقوقهنّ بصفتهنّ عاملات أو أُمهات.

وفي ذات السياق نظمت "مساواة" بالتعاون مع جمعية روافد للتنمية المجتمعية في دير البلح وسط غزة لقاءً حوارياً ضم ٣٣ مشاركاً/ة من بينهم ٢٢ سيدة تناول أثر التشريعات الصادرة إبّان الإنقسام على حقوق المرأة والطفل وذلك يوم الأحد ٢٠٢٣/٦/٢٥، و في عصر ذا اليوم نظمت لقاءً مماثلاً بالتعاون مع جمعية بناء للتنمية والتمكين في جباليا شمال القطاع بمشاركة ٤٠ مواطن/ة من بينهم ٢٩ سيدة، يسرّت اللقاء الأول المحامية هالية حسنين ويسّر اللقاء الثاني المحامي إياد البكري.

وفي منطقة الشواورة في بيت لحم نظمت "مساواة" لقاءً قانونياً تناول الأحكام الواردة في مسودة قانون ميراث المسيحين التي توافقت عليها الكنائس المسيحية في الأردن وأهمية الوقوف عليها واتخاذ ما يلزم لتبنيها في تشريعات الأحوال الشخصية في فلسطين، واستعرض اللقاء تلك الأحكام وبخاصة المتعلقة بالميراث والوصايا شارك في اللقاء ٢١ مواطن/ة من بينهم ١٩ سيدة ويسّرته المحاية منار المصري.

تتمة/ في مبادرة الأولى من نوعها "مساواة" والبرلمان الشبابي ومجموعة محامون من أجل سيادة القانون

في إطار خطة "مساواة" لتطوير أدوات ووسائل رقابتها الأهلية المستقلة على أداء منظومة الحكم والعدالة ووسائل مساهمتها النوعية في رفع الوعي القانوني للمواطنين/ت، بحقوقهم الدستورية وتمكينهم من الأدوات والآليات القانونية الضامنة لتلك الحقوق، استحدثت "مساواة" أسلوباً جديداً ونوعياً يعتبر الأول من نوعه في تطبيق وتنفيذ برنامجها الخاص في العيادة القانونية الميدانية المتنقلة، ومثلت بالتعاون والشراكة مع البرلمان الشبابي ومجموعة محامون من أجل سيادة القانون- أصدقاء "مساواة"، أول عيادة قانونية متنقلة ميدانية شارك في تنفيذها فريق قانوني وشبابي ضم كل من: المحامية رولا موسى مسؤولة الرقابة القانونية في مكتب "مساواة" في غزة، المحامي خليل شاهين ممثلاً عن جمعية لو بطلنا نحلم إحدى الجهات المؤسسة للبرلمان الشبابي وهو عضو في مجموعة محامون من أجل سيادة القانون- أصدقاء "مساواة" ، والمحامي إياد البكري والمحامية هالة حسنين من مجموعة محامون من أجل سيادة القانون- أصدقاء "مساواة"، المحامية كريمة جودة والأستاذ بدر مصلح من ذوي الإعاقة ومن مجموعة كن إنسان للأشخاص ذوي الإعاقة، المحامي أحمد دُقة ممثل عن الشباب في بلدية عبسان في محافظة خانيونس، والأستاذة ولاء نصر الله ممثلة عن جمعية المتحدين الثقافية والمجتمعية وهما من مؤسسي البرلمان الشبابي.

قام الفريق بتوزيع ما يزيد عن ١٥٠ كُتيب خاص بالمبادئ والحقوق الدستورية الواردة في القانون الأساسي وكُتيب خاص بنصوص وأحكام إعلان الاستقلال والقانون الأساسي وإعلان الشكاوى المعتمد لدى "مساواة" في تلقي ومتابعة شكاوى المواطنين/ات، وأجاب الوفد على ٥٦ طلباً تتعلق بجملة من الحقوق الدستورية المُصانة للمواطنين/ات دون تمييز ومنها الحقوق العمالية والحق في العلاج والشكاوي على أرباب العمل والميراث وأداء البلديات وبعض أحكام قانوني الإجراءات الجزائية والعقوبات.

استغرق تنفيذ متطلبات العيادة التي استهدفت مزارعين وعمال وأصحاب بسطات وصيادين وأطفال المخيمات الصيفية وسائقي سيارات وذوي إعاقة وكبار سن وشباب ومواطنين تواجدوا في الأسواق الشعبية في أحياء وشوارع شرق مدينة غزة وغربها والتي زارها الفريق مُرتدياً زياً خاصاً يحمل شعار "مساواة" والبرلمان الشبابي ومجموعة محامون من أجل سيادة القانون- أصدقاء "مساواة" إلى جانب العيادة القانونية المتنقلة.

"مساواة" وثّقت وقائع النشاط والتواصل الحيّ مع المواطنين/ات عبر الوصول إلى أماكن مختلفة تجمعهم في فيديو خاص "برومو" نشرته على موقعها الإلكتروني وصفحتها على الفيسبوك ووسائل التواصل الاجتماعي. وقرر الفريق المنفذ الإلتقاء في اجتماع تقييمي لغايات وضع خطة تنفيذية تستهدف تغطية كافة مناطق المحافظات الجنوبية ومواصلة تنفيذ العيادة المتنقلة الميدانية المباشرة شهرياً وبشكل دوري، تحقيقاً لهدف الوصول والتواصل مع المواطنين/ات تحت شعار نصل إليكم، نستمع لهمومكم، نقف على مشاكلكم، نتلقى شكاويكم ونتابعها، نتحاور ونتشاور معكم حول السُبل الكفيلة بحماية حقوقكم وكرامتكم الإنسانية، وذلك ايماناً من"مساواة" والبرلمان الشبابي ومجموعة محامون من أجل سيادة القانون- أصدقاء "مساواة" بأن المصدر الحيّ للعمل هو الشارع الحقيقي بعوام الناس.

تتمة/ مبادرة مهمة لحماية حقوق المرأة، يجدر تعميمها مشروع تعديل تشريعي لقانون ميراث المسيحيين

وافق مجلس رؤساء الكنائس في الأردن على مسودة مشروع قانون الوصايا والمواريث للمسيحيين في الأردن بعد توافق الطوائف المسيحية عليها تساوي بين الذكر والأنثى في الميراث، وتُجيز الوصية لوارث بشروط محددة، المحامي نزار الديات عضو اللجنة المكلفة بإعداد مسودة مشروع القانون قال بأن المسودة تُنبئ عن ولادة قانون إرث موّحد للمسيحيين بموافقة سائر الطوائف وأنها شُكلت من قِبل رؤساء مجالس الطوائف كافة، وأنها استندت إلى التشريعات المعمول بها لدى بعض الطوائف.

وأضاف أن من أبرز ملامح المسودة المساواة بين جميع أفراد العائلة في التركة وتقسيمها على عدد الورثة سواء ذكر أو أنثى، أي أن الزوج أو الزوجة والأولاد تُقسّم التركة على عددهم بالتساوي، كما أن الأنثى تحجب الإرث عن الأعمام وأولاد العم في حالة لم يكن لديها أخوة ذكور، بما يفيد بحصر التركة داخل الأسرة الواحدة بحيث إذا توفيّ الزوج ترثه زوجته وأولاده فقط سواء كانوا جميعهم ذكوراً أو إناثاً ولا تخرج للأصول والفروع، إضافة إلى أنه تم إيقاف موضوع الإرث حتى الدرجة الرابعة فقط، مشيراً إلى أن المسودة نظمت حالة واحدة فقط تخرج التركة خارج الأسرة الواحدة وهي في حال لم يكن للمتوفي أولاداً ذكوراً أو إناثاً عندها تُقسّم التركة بنسبة ٥٠٪ للزوج أو الزوجة و ٥٠٪ للورثة حسب درجتهم حتى الدرجة الرابعة.

وأشار الديات إلى أن المسودة أجازت حق الوصية للمورّث أن يوصي بثلث التركة فقط لأحد الورثة أو لأكثر، مُشيراً إلى أن عملية تنظيم الوصية تضمنت المسودة أحكاماً تجعل منها أكثر سهولةً ويُسراً عبر توثيقها في سجل للوصايا منظماً وثابتاً.

وقال أن مرجعية المسودة تتمثل في المحددات المُقرّة من مجلس رؤساء الكنائس وقوانين الطوائف المسيحية التي تمتلك قوانين إرث بالأصل مثل الأرثدوكس والروم الكاثوليك.

من جهته أشار عضو مجلس الأعيان جميل النمري إلى عدم وجود قانون موّحد للكنائس وعدم وجود مرجعية قانونية موّحدة وواضحة للإرث المسيحي ما يضفي على المسودة أهمية خاصة تحترم وتلتزم بمبدأ المساواة وعدم التمييز.

المنتدى العالمي لمكافحة الفساد من أجل التنمية: الفساد عقبة رئيسية أمام التنمية ومكافحته أولوية إنمائية

استضافت مجموعة البنك الدولي المنتدى العالمي لكافحة الفساد من أجل التنمية الذي عُقد في العاصمة الأمريكية واشنطن يومي ٢٦ و٢٧ حزيران، بمشاركة ١٥٠ من القادة والممارسين في مجالات مختلفة من الحكومات والمؤسسات الخاصة والأوساط الأكاديمية والمجتمع المدني ومنظمات التنمية الدولية العاملة في مجال مكافحة الفساد وتحقيق النزاهة.

وتوصل المنتدى إلى أن الفساد عقبة رئيسية أمام التنمية لأنه يحول الموارد بعيداً عن الإستخدامات الأكثر إنتاجية، و يؤثر تأثيراً سلبياً على الرخاء المشترك بسبب تحقيق المنافع غير المتناسبة لمن هم في السلطة، ويزيد من التكاليف المجتمعية ويوفر البيئة لارتفاع أشكال وأنماط الفساد.

وأعاد المنتدى الدولي التأكيد على إلتزامه بمكافحة الفساد كأولوية إنمائية وسعيه إلى تعزيز الشراكات مع أصحاب المصلحة الآخرين الذين يعملون على تحسين الحوكمة والنزاهه.

المنظمات الأهلية تجدد رفضها تطبيق نظام عمل الشركات غير الربحية لمخالفته للقانون الأساسي

أصدرت شبكة المنظمات الأهلية ""مساواة" عضواً فيها" ومجلس منظمات حقوق الإنسان وائتلاف أمان والهيئة المستقلة لحقوق الانسان بياناً بتاريخ ٢٠٢٣/٦/٢٠، أعربت من خلاله عن بالغ قلقها لاستمرار العمل بنظام الشركات غير الربحية رقم ٢ لسنة ٢٠٢٢ وتطبيقه فعلياً على المنظمات الأهلية المسجلة كشركات غير ربحية، الذي قوبل بردود فعل مجتمعية رافضة له كونه يحد من فضاء عمل مؤسسات المجتمع المدني، ويحمل تجاوزات للقانون الأساسي الفلسطيني وقانون الجمعيات ويمثل خروجاً عن الإتفاقيات والمعاهدات الدولية التي انضمت إليها فلسطين.

وجاء في البيان أن المنظمات الأهلية تطالب بالإلتزام الرسمي بمبادئ القانون الأساسي وإطلاق الحريات العامة وعلى رأسها العودة للشعب كمصدر للسلطات والتشريع، مؤكدة على مواصلة حملتها المحلية لإلغائه ووقف إصدار أية أنظمة أو قرارات تمسّ بجوهر الحق في تشكيل الجمعيات وحرية عملها، معتبرةً أن الإستمرار في تضييق مساحات عمل المنظمات غير الحكومية يُشّكل انتهاكاً جسيماً لقواعد الشراكة الوطنية التي أكدت عليها وثيقة إعلان الاستقلال والقانون الأساسي الفلسطيني.

في اليوم الدولي لمساندة ضحايا التعذيب
التعذيب جريمة يندى لها الجبين ولن يفلت مرتكبيها من العقاب

تحتفل البشرية في السادس والعشرين من حزيران من كل عام باليوم الدولي لمساندة ضحايا التعذيب، بوصفه جريمة ضد الإنسانية يندى لها الجبين ولن يفلت مرتكبيها من العقاب، طال الزمن أم قَصُر كون المساءلة عنها لا تسقط بالتقادم أو مرور الزمن ومرتكبيهاعُرضة للمساءلة كون فعلتهم تهدف إفناء شخصية الضحية وإنكار الكرامة الإنسانية الكامنة لدى الكائن البشري.

والتعذيب جريمة بموجب القانون الدولي محظورة تماماً وفق جميع الصكوك الدولية ذات الصلة ولا يمكن تبريره تحت أي ظرف، ومحظور أيضاً بموجب القانون العرفي الدولي المُلزم لسائر أعضاء المجتمع الدولي دون اعتبار لما إذا كانت الدولة قد صادقت على المعاهدات الدولية التي تحظر التعذيب صراحةً أو لم تُصادق عليها.

وتُشكّل ممارسة التعذيب على شكل منتظم وبشكل واسع النطاق جريمة ضد الإنسانية، ويُمثّل يوم ٢٦ حزيران فرصة لدعوة جميع أصحاب المصلحة بما في ذلك الدول الأعضاء في الأمم المتحدة والمجتمع المدني والافراد في كل مكان إلى الإتحاد لدعم مئات الآلاف من الأشخاص في كافة أنحاء العالم من ضحايا التعذيب، فضلاً عن الذين لا يزالوا يتعرضون للتعذيب حتى اليوم.

"مساواة" تطالب وبأعلى الصوت بوقف كافة مظاهر التعذيب ومساءلة مرتكبية وتعويض ضحاياه.

العدالة والقانون مُتاحة في قاعدة بيانات "معرفة"

تلقى المركز الفلسطيني لاستقلال المحاماة والقضاء "مساواة" بتاريخ ٢٠٢٣/٦/١٩ رسالة خطية من مدير تطوير الأعمال في "معرفة" السيد زياد الصمادي تتضمن تقريراً تفصيلياً لإجمالي الاستخدام لمجلة العدالة والقانون في قاعدة بيانات "معرفة" التي وافق المركز بتاريخ ٢٠١٤/١٢/٣٠ على إتاحتها في قاعدة بيانات "معرفة" وإجمالي المستحقات المالية للمركز الناتجة عن هذا الاستخدام، وأرفق بالرسالة رابط الدخول إلى قاعدة البيانات واسم المستخدم وكلمة المرور.

تتمة/ الإجهاز على حق المتقاضين

أعلن موظفوا السلطة القضائية القضاء النظامي تعليق العمل في جميع المحاكم النظامية وإدارات مجلس القضاء الأعلى إبتداءً من صباح الأحد ٧/٢ وحتى إنتهاء دوام يوم الخميس ٧/١٣، والذي تتبعه العطلة القضائية من ٧/١٥ وحتى ٩/١.

وقال بيان موظفي السلطة القضائية المتضمن لقرار الإضراب أن الموظفين/ات اضطروا لإعلانه إثر ما وصفوه بحالة إدارة الظهر التي تنتهجها الجهات الرسمية ذات الصلة، والتي لم تُعِر اهتماماً لمطالبهم القانونية المشروعة.

وأشار البيان إلى بعض الاستثناءات لقرار الإضراب بحيث لا يشمل جلسات تمديد التوقيف وقضايا الموقوفين المُحالة من النيابة العامة بشرط وجود مذكرة توقيف تُثبت بأن المتهم موقوف منذ أكثر من ٢٤ ساعة، جلسات الطلبات المستعجلة، وطلبات إخلاء السبيل وأوامر الإفراج، و طلبات استبدال الحبس بالغرامة للقضايا المنفذة لدى النيابة العامة،, استرداد مذكرات التوقيف في قضايا السير والقضايا الجزائية، واستردادات أوامر الحبس لدى دائرة التنفيذ، والتسويات والدفوعات المستحقة والمصالحات الشاملة لإسترداد أمر حبس أو أمر إفراج، والكفالات العدلية المتعلقة بإخلاءات السبيل، وأشار البيان إلى مصادقة الرئيس على صرف علاوة بنسبة ٦٠٪ تتكون من شقين علاوة خاصة بموظفي مجلس القضاء الأعلى ونسبتها ٢٥٪، والثانية علاوة مخاطرة ونسبتها ٣٥٪ إلاّ أن تلك المصادقة لم تُنفذ ولم ترى النور بعد.

الحراك المطلبي المشروع لموظفي القضاء يكشف عن عمق الأزمة التي يعاني منها القضاء، واتساع رقعة ضحايا تلك الأزمة لتشمل إلى جانب الموظفين/ات وعائلاتهم والمتقاضين/ات، ما يؤدي إلى زيادة التراكم القضائي والتأخير الممنهج للفصل في الدعاوى وإقتضاء الحقوق ليدخل في دائرة إنكار العدالة وتغييبها، والإجهاز على حق المتقاضين/ات في الوصول إلى العدالة بوصفة بوابة الإنزلاق إلى حالة من الفلتان وأخذ القانون باليد والتأثير الجسيم على الأمن المجتمعي والسلم الأهلي.

للتذكير مجدداً "مساواة" تطالب رئيس حركة حماس السيد يحيى السنوار بسرعة إجراء الانتخابات المحلية والنقابية ومجالس طلبة الجامعات

يُعيد المركز الفلسطيني لاستقلال المحاماة والقضاء "مساواة" التأكيد مجدداً على مطالبة المتنفذين في الحكم في الضفة وغزة، إلى سرعة إجراء الانتخابات العامة والإلتزام بإجراءها الدوري صوناً لحقوق المواطنين/ات في اختيار ممثليهم في الحكم، وتوفير المشروعية الشعبية والسياسية والقانونية لمختلف سلطاته ومُشغليها، إلى جانب انتظام إجراء الانتخابات المحلية والنقابية ومجالس طلبة الجامعات في كل من غزة والضفة، بوصفها حقوقاً دستورية ومتطلب أساس للإلتزام بمؤسسات وسلطات دولة القانون المنتخبة، وطريقاً لا بديل عنه لاحترام إرادة الشعب وحقه في المشاركة في الحياة السياسية والعامة دون تمييز أو تفرد أو هيمنة، وفق صريح نصوص إعلان الإستقلال والقانون الأساسي.

وتؤكد "مساواة" على أن الأوان قد آن للخروج من مأزق الإنقسام والإنفصال وحكم الأمر الواقع، ولا سبيل لحماية الوحدة المجتمعية وتحقيق العدالة الإجتماعية والقانونية والجنائية، وتأمين نزاهة وشفافية الحكم ومكافحة الفساد ووقف كل أشكال القمع والتفرد والإستفراد، و إعادة الإعتبار للمبادئ الدستورية الواردة في المواد (٢ ، ٥ ، ٦، ٩، ١٠، ١٩، ٢٦، ٣٢) من القانون الأساسي الذي لا زال القابضين على السلطة لم يعلنوا بعد عن تخليهم عنه.

وتُذكّر "مساواة" مجدداً برسالتها الموجهة إلى السيد يحيى السنوار بتاريخ ٢٠٢٢/٤/١٣ والمُتعلقة بانتخابات المجالس المحلية في قطاع غزة "المحافظات الجنوبية"، وتُشير إلى التصريحات الصادرة عن شخصيات قيادية في حماس بشأن انتخابات مجالس الطلبة في الجامعات، لتطالب مرةً أُخرى بسرعة إجراء تلك الانتخابات وضمان دوريتها، وبالنظر لأهمية الرسالة فإن "عين على العدالة" تُعيد نشرها.

السيد يحيى السنوار رئيس حركة حماس في قطاع غزة المحترم

الموضوع: انتخابات المجالس المحلية في قطاع غزة" المحافظات الجنوبية"

يهديكم المركز الفلسطيني لاستقلال المحاماة والقضاء "مساواة" تحياته، مبدياً بأنه هيئة رقابة أهلية مستقلة تعنى بالرقابة على أداء مؤسسات الحكم وفي مقدمتها منظومة العدالة بما يصون الحقوق الدستورية للمواطنين/ات ويجسد القيم والمبادئ والنصوص الدستورية التي تضمنها القانون الأساسي وإعلان الاستقلال بصفتهما العقد الاجتماعي الناظم لسائر العلاقات والسلطات والمرجعية الدستورية والقانونية التي يقوم عليها النظام القانوني في فلسطين.

وإذ يدرك المركز دوره ورسالته القانونية القائمة على أسس الاستقلال والمهنية والتي يؤديها بعيداً عن التجاذبات الحزبية والفئوية ولغايات حماية الحقوق والحريات طبقاً لما هو وارد في إعلان الاستقلال ومقدمة القانون الأساسي والبابين الأول والثاني منه.

لا شك أنكم تعلمون بأن انتخابات المجالس المحلية في المحافظات الجنوبية لم تجري منذ عام 2005 وأن بعض المجالس المحلية فيها لم تشهد أية انتخابات في تاريخها الأمر الذي يتعارض تعارضاً جوهرياً مع اعلان الاستقلال والقانون الأساسي وبخاصة المواد 2 و 5 و 6 و9 و 10 و 19 والفقرة الثالثة من المادة 26 الي نصت بوضوح على أن للفلسطينيين – كافة ودون تمييز وعلى إطلاقهم حق المشاركة في الحياة السياسية افراداً وجماعات ولهم على وجه الخصوص حق التصويت والترشيح في الانتخابات لاختيار ممثلين منهم يتم انتخابهم بالاقتراع العام وفقاً للقانون ،والمادة 32 ، الى جانب تعارضه مع نصوص الدستورية والقانونية الناظمة للانتخابات الدورية والحامية لحق المواطن/ة في اختيار قياداته عبر انتخابات دورية حرة و نزيهة و تحترم نتائجها.

وإذ نشير الى تنظيمنا لعديد من اللقاءات والحوارات المجتمعية التي تناولت الحقوق الأساسية للمواطنين/ات ومن ضمنها الحق في الانتخابات والترشح في مختلف الهيئات والمؤسسات والسلطات والتي كان من ضمنها اللقاء القانوني الموسع الذي نظمه المركز بتاريخ 2021/10/28 في غزة بعنوان "المجالس المحلية بين الانتخاب والتعيين ودور الشباب في القيادة" الى جانب

المكتب الرئيسي/ رام الله: 57 شارع المحاكم، البالوع، البيرة، صندوق بريد 1920، هاتف: 2424870 2 (0)970+، فاكس: 2424866 2 (0) 970+
مكتب غزة: عمارة الوادية، شارع النصر ، غزة، صندوق بريد 1920، هاتف: 2874344 8 (0) 970+، فاكس: 2874344 8 (0) 970+

Head Office\ Ramallah: 57 Al-Mahakem St., Al-Balou, Al-Bireh. P.O.B 1920, Tel. +970(0) 2 2424870, Fax. +970 (0) 2 2424866
Gaza Office: Al-Wadia Building, Al-Nasir St., Gaza, P.O.B 1920, Tel. +970 (0) 8 2874344, Fax. +970 (0) 8 2874344

www.musawa.ps

إصداره ومعالجته لأوجه مخالفة استبدال الانتخابات بالتعيين ومنها تعيين مجلس بلدي في غزة والتي عكست إرادة المواطنين/ات في المحافظات الجنوبية وتمسكهم بحقهم الدستوري في اختيار ممثليهم في المجالس المحلية عبر الانتخابات.

ولا شك انكم تعلمون بمشاركة حركة حماس مشاركة واضحة في الانتخابات المحلية التي جرت مؤخراً في المجالس المحلية في المحافظات الشمالية والتي أسفرت عن فوز قوائم محسوبة على حركة حماس في مجالس محلية لمدن كبرى مثل طولكرم والخليل والبيرة وقلقيلية وفقاً للتشريعات الناظمة للانتخابات.

إن مشاركة حركة حماس في سائر الانتخابات المحلية التي جرت في المحافظات الشمالية ومنعها بصفتها الحزب الحاكم في المحافظات الجنوبية لإجراء الانتخابات للمجالس المحلية في المحافظات الجنوبية رغم مرور سبعة عشر عاماً على إجراءها وعدم إجراءها في بعض المجالس المحلية حتى الان يشكل تناقضاً يندرج تحت مظلة التعسف في استعمال السلطة ومصادرة حق أساسي من حقوق المواطنين والمواطنات يندرج بدوره تحت مظلة انتهاك حقوقاً دستورية موجباً للمسائلة طبقاً للفقرة الأولى من المادة 10 والمادة 32 من القانون الأساسي الى جانب ما يمثله من ممارسة لسياسة تطبيقية تناقض بشكل جوهري متطلبات حماية الحق في المشاركة في الحياة السياسية و العامة طبقاً لما تقضي به المادة 26 من القانون الأساسي.

وعليه فإننا وفي إطار دورنا القانوني الرقابي نطالبكم بإرسال رسالة منكم الى لجنة الانتخابات المركزية تؤكدون من خلالها استعدادكم لإجراء انتخابات المجالس المحلية في المحافظات الجنوبية في أي وقت تراه اللجنة ملائماً وبأسرع وقت، والتزامكم بتوفير كافة المتطلبات لإجراء انتخابات حرة ونزيهة وشفافة تضمن التعبير الحر عن إرادة الناخبين/ات وتشكل جزءاً من حقوق المواطنين الدستورية في اختار ممثليهم في سائر السلطات والمؤسسات وفي صدارتها الانتخابات التشريعية والرئاسية.

مع الاحترام

تحريراً في 2022/4/13

"مساواة"

المكتب الرئيسي/ رام الله: 57 شارع المحاكم، البالوع، البيرة، صندوق بريد 1920، هاتف: 2424870 2 (0)970+، فاكس: 2424866 2 (0) 970+
مكتب غزة: عمارة الوادية، شارع النصر، غزة، صندوق بريد 1920، هاتف: 2874344 8 (0) 970+، فاكس: 2874344 8 (0) 970+

Head Office\ Ramallah: 57 Al-Mahakem St., Al-Balou, Al-Bireh. P.O.B 1920, Tel. +970(0) 2 2424870, Fax. +970 (0) 2 2424866
Gaza Office: Al-Wadia Building, Al-Nasir St., Gaza, P.O.B 1920, Tel. +970 (0) 8 2874344, Fax. +970 (0) 8 2874344

www.musawa.ps

هل صحيح ؟؟

- شاب يبلغ من العمر ٢٣ عاماً يضرم النار في جسدة رفضاً لمخالفة سير في غزة؟!
- محكمة التسوية تُؤجل النظر في الدعاوى لمدة تزيد عن ثمانية أشهر بإدعاء خلل في نظام ميزان؟!
- البنوك تفرض عمولة دينارين على قيمة الضريبة؟!
- توقيف محامي وإغلاق دائرة تنفيذ على خلفية خلاف بين المحامي وموظف في الدائرة؟!
- نقابة المحامين تُصدر ورقة موقف بشأن استمرار الاحتجاز التعسفي وسوء المعاملة بحق محامٍ؟!
- بعض القضاة في المحاكم في غزة يقومون بشطب قضايا المحامين/ات الملتزمين/ات بقرار نقابتهم بالاضراب احتجاجاً على مجزرة نابلس؟!-
- استقالة قاضيان وقاضٍ ثالث يطلب إحالته للتقاعد؟!-
- اللجنة الرئاسية لتطوير منظومة العدالة برئاسة نائب رئيس الحكومة مستشار الرئيس السياسي تُنهي عملها وترفع توصياتها للرئيس وتُبقيها سرية؟!
- اللجنة الرئاسية للإصلاح الإداري تُنهي عملها وتُسلّم تقريرها للرئيس وتُبقيه سرياً؟!
- مُضيّ اليوم العالمي للمحاماة ٢٠٢٣/٣/٢٤ في فلسطين بصمت وانطواء؟!
- محامية وصفت حالة القضاء بعد إنفاذ نظام رسوم المحاكم بقولها القضاء أصبح ماركة عالمية باهظة الثمن؟!
- مجلس القضاء الشرعي يوقف محامياً شرعياً عن العمل ويرفض تنفيذ قراراً قضائياً يقضي بإلغاء قرار الوقف؟!
- محامون/ات شرعيون يطالبون بتشكيل نقابة خاصة بهم؟!-
- الهيئة العامة لنقابة المحامين ترفض المصادقة على التقرير المالي للنقابة للعام ٢٠٢٢ وترفض المصادقة على مرصد حقوق الإنسان ونظامه،و ترفض المصادقة على تعديل بعض الأنظمة المُقترح من مجلس النقابة وتتحفظ على التقرير الإداري للنقابة للعام ٢٠٢٢ ؟!
- وقف استقبال وتسجيل الدعاوى التنفيذية في دائرة تنفيذ محكمة رام الله لعدم وجود رفوف لوضع ملفات الدعاوى عليه، ودائرة تنفيذ محكمة نابلس تتخذ ذات الإجراء لعدم وجود مغلفات "ملفات" للدعاوى؟!-
- ظاهرة عدم تنفيذ قرارات المحاكم الخاصة بالإفراج عن الموقوفين أو المحتجزين أو معتقلي الرأي لا تزال تتصدر المشهد؟!
- ديوان الرئاسة يبدأ التداول بشأن من سيُشغل منصب أو وظيفة المستشار القانوني للرئيس وأبرز الأشخاص المطروحة أسماؤهم على طاولة البحث علي أبو دياك وإياد تيم ورفيق أبو عياش ومحمد الحاج قاسم؟!
- اختيار خليفة أبو شرار على طاولة البحث في ديوان الرئاسة ومن أبرز المتداولة أسماؤهم لخلافته المحامي أحمد الصياد ورئيس المحكمة الإدارية العليا هاني الناطور ووكيل وزارة العدل السابق محمد أبو سندس ؟!
- سيدتان قانونيتان أُستُبعدتا من التنسيب لإشغال وظيفة قاضٍ في المحكمة الدستورية؟!-
- أحد المختارين قاضياً في المحكمة الدستورية لم يرد أُسمه في قائمة مُقدمي طلب إشغال الوظيفة أو قُدم طلبة في ذات يوم جلسة التنسيب؟!-
- اختيار قضاة محكمة دستورية تجاوز الأصوات التي مُنحت لمُقدمي الطلبات من قِبل الهيئة العامة للمحكمة؟!
- خلافا قانونياً نشأ في أعقاب صدور التنسيب الخاص بتعيين قضاة في المحكمة الدستورية في يوم إحالة ٧ من أعضاء هيئتها العامة للتقاعد؟!
- تم تجاوز مدة العمل كشرط من شروط تولي وظيفة قاضٍ في المحكمة الدستورية؟!-
- صندوق محكمة جنين استنفذ ايصالات القبض ولجأ إل الاكتفاء بختم المعاملات دون تزويد أصحابها بايصال القبض ودون إرفاق نسخة منه في ملفات الدعاى أو الملفات ذات الصلة، محامية عبرت عن قلقلها بشأن الآثار السلبية المترتبة على حقوق المتقاضين في إثبات قيامهم بتسديد الإلتزامات المالية المترتبة عليهم ما قد يُعرّض مراكزهم القانونية ووسائل إثبات إداعاءاتهم للضياع؟!.
- توقف محكمة الصلح في رام الله عن استقبال وتسجيل الدعاوى الصلحية لضيق المساحة وعدم توفر رفوف لوضع ملفاتها ليلتحق بالقرار الخاص بوقف استقبال الدعاوى التنفيذية في ذات المحكمة؟!.
- موظفون حكوميون يدعون لاعتصام أمام الوزرات احتجاجاً على صرف الرواتب منقوصة لأكثر من عاماً ونصف وعدم وجود جسم نقابي يُمثلهم ويهددون باللجوء إلى الإضراب، وموظفي السلطة القضائية ينفذون حملة احتجاجية مطالبين بعلاوة يستحقونها وينفذون إضراباً عن العمل؟!
- وزارة الاقتصاد توافق على تسجيل شركة هات لتوصيل طلبات الطعام الإسرائيلية بواجهة فلسطينية؟!
- رئيس بلدية بيت لحم يعلن عن توقف خدمات البلدية إذا لم تحول وزارة المالية أموالها؟!
- ٧٩٪ من مياه قطاع غزة غير صالحة للشرب و ٢٥٪ من مناطقه لا تتوفر فيها خدمة الصرف الصحي؟!
- إزدياد حالات وفاة وقتل أطفال ونساء ومنها وفاة رضيعة في مركز طوارئ حوارة، والعثور على جثة طفلة مقتولة بآلة حادة بحي الصبرة جنوب قطاع غزة،و مقتل طفل في قطنة، ووفاة طفل غرقاً في بركة سباحة داخل أحد الأندية في رام الله، ووفاة فتاة في قلقيلة، ووفاة فتى إثر شجار في العيزرية؟!
- اتحاد الهيئات المحلية يؤكد رفضة لمشروع قرار بقانون بشأن تأسيس شركة كهرباء فلسطين؟!
- الشرطة تُعلن عن ١٧ جريمة قتل منذ بداية العام وحتى حزيران ٢٠٢٣؟!
- سلطة النقد تؤجل العمل بتعليماتها الخاصة بالرسوم والعمولات المصرفية الخاصة بالتعامل النقدي لدى البنوك؟!
- رئيس مجلس القضاء الأعلى عيسى أبو شرار يُعرب عن أمله في أن تأتي فرصة توافقية قريباً لإعادة القرارات بقوانين الإجرائية المُلغاة؟!
- مشروع نظام حكومي لإنشاء نادي للقضاة؟!
- امرأة تستخدم وكالتها عن ابنتها لاستلام شيكات مهر ابنتها المؤجل وتستمر في ذلك بعد الإعلان عن مقتل الابنة واتهام والدها بقتلها؟!

- محامٍ يُفاجئ باختفاء ملف دعوى تنفيذية موكله طرفاً فيها في دائرة التنفيذ في محكمة نابلس الشرعية، وعند مراجعته لقاضي التنفيذ أجابه "راجع بعد أسبوع" بدعوى عدم العثور على الملف ؟!
- مواطنون يشكون من عدم وجود عدد كافٍ من الموظفين في شركة كهرباء الشمال في محافظة نابلس وأحدهم يقول: أذهب إليها فلا أجد إلاّ موظفاً واحداً وأحياناً موظفين وأحياناً أتفاجئ بعدم وجود أي موظف لخدمة المراجعين؟!
- محامون يشكون من كُثرة التبليغات في منطقة حوارة والمناطق القريبة منها لا تصل مُطلقاً على الرغم من صدروها منذ أكثر من ٦ أشهر، و الجواب الرسمي الذي يتلقونه عند مراجعتهم بالخصوص يتخلص ب "المبلغين ما بوصلوا لهاي المناطق عشان الأحداث، وبس تعرفوا الأحداث خفت راجعونا"؟!
- محكمة نابلس الشرعية الجنوبية يُشغلها قاض واحد يُقيم في رام الله ويصل محكمته يومين في الأسبوع فقط هما يوميّ الإثنين والأربعاء، ولا يوجد فيها إلاّ مُحضر واحد تعرض لحادث أدى إلى عدم قدرته على الحركة بدون عُكاز، ومبناها يعاني من نقص شديد في متطلباته وكثيراً ما تنقطع الكهرباء فيه، محامون/ات طالبوا/نّ بضم محكمة حوارة إلى محكمة نابلس مع معالجة ظاهرة النقص فيها؟!
- إزدياد حوادث السطو المسلح على البنوك وأصحاب الصاغة والمحال التجارية ولجوء مرتكبيها إلى حرق السيارات التي يستخدمونها في تلك الحوادث، مواطنون يتساءلون: هل بتنا نواجه مظاهر الجريمة المنظمة؟!
- لصوص يلبسون زيّ جيش الاحتلال يسطون على منزل ويسرقون مبلغ ١٥٠ ألف شيكل، و مصاغ ذهبي في بلدة عناتا؟!
- مواطنون/ات يشكون من إطالة الوقت الذي تستغرقه إجراءات الإستدلال والتحقيق في قضايا الفساد ويُشير بعضهم إلى مُضيّ سنوات دون إنجازها؟!
- نقل موظف إلى محكمة صُلح طوباس وإعادته إلى المحكمة التي كان يعمل بها بعد أسبوع واحد من تنفيذه لقرار النقل؟!
- تطورات جديدة في قضية فساد أوروبية كُبرى تُشير إلى تورط بلدين عربيين فيها؟!
- اختلاف بيّن في آليات توريد الطلبات على الملفات التنفيذية اليدوية حيث يجري ختم تلك الطلبات بختم الدائرة الرسمي الذي يحمل تاريخ الاستلام كجزء من الختم في بعض دوائر التنفيذ كدائرة تنفيذ جنين التي تعتمد الختم إلى جانب توقيع الموظف، في حين يُكتفى بتوقيع الموظف في دائرتي تنفيذ نابلس ورام الله ويقوم بكتابة تاريخ الاستلام بخط يده ولا يستخدم الختم؟!
- إزالة اسم ضحية من ضحايا الإنقسام فقدت حياتها من كشوفات المساعدات التي تُصرف للشهداء والجرحى، أخت الضحية محامية وجهت مذكرة إلى مؤسسة رعاية أسر الشهداء والجرحى لإعادة اسم شقيقتها، ولم تتلقى إجابة بعد؟!
- مساءلة برلمانية في المغرب حول تراجع البلاد على مؤشر مدركات الفساد الصادر عن منظمة الشفافية الدولية، ولدينا قوبل المؤشر بالصمت وعدم الإكتراث الرسمي؟!

أثناء الطبع:/
في إستطلاع رأي نفذته "مساواة"
أكثر من ثُلثيّ المحامين/ات المزاولين يؤكدون
عدم إلتزام كُتّاب العدل بنظام السندات العدلية

في أعقاب تلقي "مساواة" عدة شكاوى من محامين/ات مزاولين تُشير إلى عدم إلتزام كُتّاب العدل بنظام السندات العدلية الصادر عن مجلس الوزراء والمُنهي لإضراب وحراك قانوني نفذته نقابة المحامين، وتأكيدهم على انخفاض عدد السندات العدلية المنظمة وفقاً لأحكامه ما أثر سلباً على عمل المحامين/ات، نظمت "مساواة" استبيان رأي وضعته بين أيدي المحامين/ات المزاولين للوقوف على رأيهم حول مدى إلتزام كُتّاب العدل بنظام السندات العدلية، شارك بالإستبيان عينة عشوائية بلغ عددها ٢٨٢ محامي/ة مزاول.

أظهر نتائج الإستطلاع أن أكثر من ثلثي المحامين/ات المزاولين يؤكدون على عدم التزام كُتّاب العدل بنظام السندات العدلية "٦٨,٨٪" في حين بلغت نسبة من يرون من المحامين/ات المزاولين بأن كُتّاب العدل يلتزمون بنظام السندات العدلية لم تتعدى "٣١,٢٪".

"مساواة" تنظر إلى هذه النتائج بخطورة بالغة تشي بعدم قيام الموظفين العموميين بموجبات وظيفتهم وعدم الإمتثال لنظام أصدرته الجهات الرسمية المسؤولة المباشرة عن أداء كُتّاب العدل بصفتهم موظفين عموميين، وتنتظر من مجلس نقابة المحامين ومجلس الوزراء وديوان الرقابة المالية والإدارية الوقوف على هذه النتائج بجدية وإتخاذ المقتضى القانوني والإداري بما فيه المساءلة على نحو يضمن حقوق المحامين/ات والإلتزام الكامل بتطبيق النظام المذكور.

وفي هذا السياق وجهت "مساواة" مذكرتين إلى كل من ديوان الرقابة المالية والإدارية ومجلس نقابة المحامين طالبت من خلالها بالوقوف على نتائج الإستطلاع وإجراء تحقيقاً نزيهاً في موضوعه،و اتخاذ المقتضى القانوني والإداري بما فيه المساءلة على نحو يضمن الوفاء بموجبات الوظيفة العامة ومساءلة كل من يخرج عنها، وضمان التنفيذ الأمين والدقيق للنظام، وبالنظر لأهمية المذكرتين فإن "عين على العدالة" تنشرهما.-

السادة ديوان الرقابة المالية والإدارية المحترمين

الموضوع: عدم إلتزام كُتّاب العدل بنظام السندات العدلية

يهديكم المركز الفلسطيني لاستقلال المحاماة والقضاء "مساواة" تحياته، مُبدياً بأنه وعلى إثر تلقيه لشكاوى من محامين/ات مزاولين حول عدم إلتزام كُتّاب العدل بنظام السندات العدلية، وانخفاض عدد السندات العدلية المنظمة بموجبه، ما أثر سلباً على عمل المحامين/ات المزاولين، نظمت "مساواة" استبيان رأي وضعته بين أيدي المحامين/ات المزاولين للوقوف على رأيهم حول مدى إلتزام كُتّاب العدل بنظام السندات العدلية، شارك بالاستبيان عينة عشوائية بلغ عددها 282 محامي/ة مزاول.

وأظهرت نتائج الإستطلاع أن أكثر من ثلثي المحامين/ات المزاولين يؤكدون على عدم إلتزام كُتّاب العدل بنظام السندات العدلية "68.8%" في حين بلغت نسبة من يرون من المحامين/ات المزاولين بأن كُتّاب العدل يلتزمون بنظام السندات العدلية لم تتعدى "31.2%".

"مساواة" تنظر إلى هذه النتائج بخطورة بالغة تشي بعدم قيام الموظفين العمومين بموجبات وظيفتهم، وعدم الإمتثال لنظام أصدرته الجهات الرسمية المسؤولة المباشرة عن أداء كُتّاب العدل بصفتهم موظفين عموميين.

وأمام مثل هذا الإنتهاك الجسيم لحقوق المحامين/ات وعدم الإلتفات للتشريعات الناظمة للسندات العدلية، وعدم القيام بموجبات الوظيفة، والآثار السلبية المترتبة عليه، فإننا نطلب منكم ومن مجلس نقابة المحامين، الوقوف على هذه النتائج بجدية وإجراء التحقيق النزيه بشأن موضوعها ومن ثم إتخاذ المقتضى القانوني والإداري بما فيه المساءلة، على نحو يضمن حقوق المحامين/ات والإلتزام الكامل بتطبيق النظام المذكور والوفاء بموجبات الوظيفة العامة ومساءلة كل من يخرج عنها أو يتجاوزها، أو يُلقي بالتشريعات الناظمة لها جانباً، وضمان التنفيذ الأمين والدقيق للنظام الذي لقي موافقة نقابة المحامين ومجلس الوزراء ومجلس القضاء الأعلى، آملين موافاتنا بالإجراءات المتخذة من قِبلكم في الخصوص المذكور حسب الأصول.

مع الاحترام

تحريراً في: 2023/6/25

المديرة التنفيذية

أحلام طرايرة

المكتب الرئيسي / رام الله: ٥٧ شارع المحاكم، البالوع، البيرة، صندوق بريد ١٩٢٠، هاتف: ٢٤٢٤٨٧٠ ٢ (٠) ٩٧٠+، فاكس: ٢٤٢٤٨٦٦ ٢ (٠) ٩٧٠+
مكتب غزة : شارع النصر – مقابل كرستال عصفور سابقاً – عمارة الوادية هاتف: ٢٨٧٤٣٤٤ ٨ (٠) ٩٧٠+ ، فاكس: ٢٨٧٤٣٤٤ ٨ (٠) ٩٧٠+ ، جوال: ٠٥٩٤٢٤٤١٣٦

Head Office/ Ramallah: 57 Al-Mahakem St., Al-Balou',Al-Birah, P.O.B 1920, Tel +970 (0) 2 2424870, Fax. +970 (0) 2 2424866
Gaza Office: Al-Nasser St , opposite to cristal asfour Previously - Al-wadeya building Tel +970 (0) 8 2874344, Fax. +970 (0) 8 2874344
www.musawa.ps

25/6/2023

عطوفة نقيب وأعضاء مجلس نقابة المحامين المحترمين

تحية الحق والعروبة

الموضوع: عدم إلتزام كُتّاب العدل بنظام السندات العدلية

يهديكم المركز الفلسطيني لاستقلال المحاماة والقضاء "مساواة" تحياته، مُبدياً بأنه وعلى إثر تلقيه لشكاوى من محامين/ات مزاولين حول عدم إلتزام كُتّاب العدل بنظام السندات العدلية، وانخفاض عدد السندات العدلية المنظمة بموجبه، ما أثر سلباً على عمل المحامين/ات المزاولين، نظمت "مساواة" استبيان رأي وضعته بين أيدي المحامين/ات المزاولين للوقوف على رأيهم حول مدى إلتزام كُتّاب العدل بنظام السندات العدلية، شارك بالاستبيان عينة عشوائية بلغ عددها 282 محامي/ة مزاول.

وأظهرت نتائج الإستطلاع أن أكثر من ثلثي المحامين/ات المزاولين يؤكدون على عدم إلتزام كُتّاب العدل بنظام السندات العدلية "68.8%" في حين بلغت نسبة من يرون من المحامين/ات المزاولين بأن كُتّاب العدل يلتزمون بنظام السندات العدلية لم تتعدى "31.2%".

"مساواة" تنظر إلى هذه النتائج بخطورة بالغة تشي بعدم قيام الموظفين العمومين بموجبات وظيفتهم، وعدم الإمتثال لنظام أصدرته الجهات الرسمية المسؤولة المباشرة عن أداء كُتّاب العدل بصفتهم موظفين عموميين.

وأمام مثل هذا الإنتهاك الجسيم لحقوق المحامين/ات وعدم الإلتفات للتشريعات الناظمة للسندات العدلية، وعدم القيام بموجبات الوظيفة، والآثار السلبية المترتبة عليه، فإننا نطلب من مجلسكم المحترم وديوان الرقابة المالية والإدارية الوقوف على هذه النتائج بجدية وإجراء التحقيق النزيه بشأن موضوعها ومن ثم إتخاذ المقتضى القانوني والإداري بما فيه المساءلة، على نحو يضمن حقوق المحامين/ات والإلتزام الكامل بتطبيق النظام المذكور والوفاء بموجبات الوظيفة العامة ومساءلة كل من يخرج عنها أو يتجاوزها، أو يُلقي بالتشريعات الناظمة لها جانباً، وضمان التنفيذ الأمين والدقيق للنظام الذي لقي موافقة مجلسكم المحترم، آملين موافاتنا بالإجراءات المتخذة من قِبلكم في الخصوص المذكور حسب الأصول.

مع الاحترام

تحريراً في:2023/6/25

المديرة التنفيذية
أحلام طرايرة

المكتب الرئيسي / رام الله: ٥٧ شارع المحاكم، البالوع، البيرة، صندوق بريد ١٩٢٠، هاتف: ٢٤٢٤٨٧٠ ٢ (٠٠)٩٧٠+، فاكس:٢٤٢٤٨٦٦ ٢ (٠٠)٩٧٠+
مكتب غزة : شارع النصر - مقابل كرستال عصفور سابقاً - عمارة الوادية هاتف: ٢٨٧٤٣٤٤ ٨ (٠٠)٩٧٠+ ، فاكس: ٢٨٧٤٣٤٤ ٨ (٠٠)٩٧٠+ ، جوال: ٠٥٩٤٢٤٤١٣٦
Head Office/ Ramallah: 57 Al-Mahakem St., Al-Balou',Al-Birah, P.O.B 1920, Tel +970 (0) 2 2424870, Fax. +970 (0) 2 2424866
Gaza Office: Al-Nasser St , opposite to cristal asfour Previously - Al-wadeya building Tel +970 (0) 8 2874344, Fax. +970 (0) 8 2874344
www.musawa.ps

المركز الفلسطيني لاستقلال المحاماة والقضاء "مساواة"

دائرة البرامج

اخي المواطن/ أختي المواطنة

من أجل ضمان حقوق المواطن الفلسطيني ومن أجل قضاء نزيه راع وضامن للعدل والمساواة بين المواطنين. تعلن دائرة البرامج في "مساواة" عن مواصلة اصدار نشرة "عين على العدالة" و "مجلة العدالة والقانون"، واللتان تُعنيان بكل ما يتعلق بأداء منظومة العدالة.

وتبدي استعدادها لاستقبال أية شكوى ومتابعتها إدارياً وفنياً، ونهيب ونتوجه لسائر المهتمين بالمساواة أمام القانون والوصول إلى العدالة وضمان المحاكمة العادلة، بعدم التردد والتواصل مع "مساواة" بشأن أي انتهاك أو مس بحقوقهم.

أثنـــــاء الطبـــــع؟؟

في استطلاع رأي نفذته "مساواة"
أكثر من ثُلثيّ المحامين/ات المزاولين يؤكدون
عدم إلتزام كُتّاب العدل بنظام السندات العدلية

في أعقاب تلقي "مساواة" عدة شكاوى من محامين/ات مزاولين تُشير إلى عدم إلتزام كُتّاب العدل بنظام السندات العدلية الصادر عن مجلس الوزراء والمُنهي لإضراب وحراك قانوني نفذته نقابة المحامين، وتأكيدهم على انخفاض عدد السندات العدلية المنظمة وفقاً لأحكامه ما أثر سلباً على عمل المحامين/ات، نظمت "مساواة" استبيان رأي وضعته بين أيدي المحامين/ات المزاولين للوقوف على رأيهم حول مدى إلتزام كُتّاب العدل بنظام السندات العدلية، شارك بالإستبيان عينة عشوائية بلغ عددها ٢٨٢ محامي/ة مزاول. أظهر نتائج الإستطلاع أن أكثر من ثلثي المحامين/ات المزاولين يؤكدون على عدم التزام كُتّاب العدل بنظام السندات العدلية "٦٨,٨٪" في حين

تتمة (ص ٥٩)

مساواة في سطور

جمعية أهلية غير حكومية مستقلة، تأسست بتاريخ ٢٠٠٢/٣/١٨ بمبادرة من محامين وقضاة سابقين وشخصيات اجتماعية، أخذت على عاتقها تكريس جهدها لتعزيز ضمانات استقلال القضاء والمحاماة تشريعاً ومنهجاً وسلوكاً، عن طريق رصد وتوثيق ومراقبة ومعالجة كافة العوائق الإجتماعية والثقافية والسياسية والاقتصادية والتشريعية، التي تحول دون التطبيق السليم لمبدأ سيادة القانون، وتعيق تفعيل عناصر ومقومات ومضامين استقلال القضاء والمحاماة وذلك بالطرق والوسائل القانونية، ووفقاً للنهج القائم على حقوق الإنسان والادارة المبنية على النتائج.

دعـــوة

تدعو **"مساواة"** كافة المشتغلين بالقانون للإسهام بأفكارهم القانونية والتعبير عن آرائهم بحرية عن طريق مشاركتهم الفاعلة في الكتابة اليها، والتي ستعمل **"مساواة"** على نشرها في دوريتيها **"عين على العدالة"** و**"العدالة والقانون"**.

أعضاء مجلس إدارة "مساواة"

- الدكتور طالب عوض — رئيس مجلس الإدارة
- الأستاذ سمير البرغوثي — نائب رئيس مجلس الإدارة
- المحامية فايزة الشاويش — أمين/ة السر
- المحامي يوسف بختان — أمين الصندوق
- المحامي شرحبيل الزعيم — عضو
- المحامية رنا واصف — عضو
- المحامية شرين شعراوي — عضو
- المحامي غسان مساد — عضو
- المحامي فيصل جاسر — عضو

مسؤول الشؤون السياساتية والقانونية المحامي إبراهيم البرغوثي

هيئة تحرير عين على العدالة

د. طالب عوض: رئيس مجلس الإدارة
المحامي يوسف بختان: أمين الصندوق
المحامي إبراهيم البرغوثي: مسؤول الشؤون السياساتية والقانونية
إعداد وتنسيق: رشا خضور

المكتب الرئيسي - رام الله
٥٧ شارع المحاكم، البالوع، البيرة، ص.ب ١٩٢٠
تلفون: ٢٤٢٤٨٧٠ ٢ (٠) ٩٧٠+
فاكس: ٢٤٢٤٨٦٦ ٢ (٠) ٩٧٠+
البريد الالكتروني: musawa@musawa.ps

مكتب غزة
مفترق حميد، عمارة المزياني/ الطابق الأول،
مقابل مستشفى الحياة، النصر، ص.ب ١٠٢٠
تلفون: ٢٨٨٠٧٧٢ ٨ (٠) ٩٧٠ +
البريد الالكتروني: gaza@musawa.ps

بـدعـم مـن

Ministry of Foreign Affairs